

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

إستراتيجية الاتحاد الأوروبي
لمواجهة التهديدات الأمنية
الجديدة
- الهجرة غير الشرعية أنموذجًا -

مذكرة مكمّلة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية
تخصص: سياسة مقارنة

إشراف الأستاذ الدكتور:

- عمر فرحاتي

إعداد الطالبة:

- فريجة لدمية

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
محمّد برقوق	أستاذ	جامعة الجزائر	رئيساً
عمر فرحاتي	أستاذ	جامعة بسكرة	مشرفاً ومقرراً
حسين قادري	أستاذ	جامعة باتنة	مناقشاً
محمد لمين لعجال	أستاذ محاضر	جامعة بسكرة	مناقشاً

السنة الجامعية: 2010/2009

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ

مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ

مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

سورة الإسراء الآية 85

شكر وتقدير

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أشكر الله العلي القدير
وأحمده حمدا كثيرا على توفيقه لي لإتمام هذا العمل وإنارته لطريقي.
كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف الدكتور
"عمر فرحاتي"؛ الذي رافق جهودي البحثية تصويبا
وتدعيما حتى انتهت إلى عمل بحثي متناسق.
ولا يفوتني أن أدين بالشكر والعرفان للأستاذين:
"عمراني كربوسة" و"شوية مسعود"
على ما قدماه لي من عون في هذه الدراسة.
كما أتقدم بشكر خاص إلى أختي "فتحية.ب" (مكتب التقوى) على ما بذلته
من جهود حثيثة من أجل إخراج العمل في صورته الحالية.
وفي الأخير أخص بالامتنان والشكر كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إخراج
هذه الأطروحة إلى حيز الوجود، دون أن أنسى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة
وأخصهم بتحية عرفان على قبولهم قراءة المذكرة ومناقشتها.

فريجة لدمية

فهرس الموضوعات

شكر وتقدير.

فهرس الموضوعات.

مقدمة أ-ب-ج

الفصل الأول: المقاربات النظرية المفسرة لثنائية الأمن والتهديد

تمهيد 05

1- المقاربات النظرية المفسرة لإشكالية الأمن 06

1-1: المقاربة الواقعية للأمن 06

1-2: مقارنة الأمن الإنساني 09

1-3: مقارنة الأمن المجتمعي 14

1-4: مقارنة الأمن الشامل 17

2- الأطروحات النظرية المفسرة للتهديدات الأمنية الجديدة 21

2-1: أطروحة الجنوب كمصدر للتهديدات الأمنية الجديدة 21

2-2: أطروحة التهديدات الأمنية الجديدة كتعبير أزموي عن تراجع دور الدولة -

الأمة 25

3- المفاهيم الرئيسية للدراسة 31

3-1: الأمن 32

3-2: التهديدات الأمنية الجديدة 37

3-3: الإستراتيجية 41

3-4: الهجرة 46

3-5: الهجرة غير الشرعية والتهريب البشري 51

3-6: الاتحاد الأوروبي 53

خلاصة 54

الفصل الثاني: الهجرة غير الشرعية: حجمها، تطورها، طرقها، عواملها، انعكاساتها

- تمهيد..... 56
- 1- حجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية..... 57
- 2- تطور ظاهرة الهجرة من الهجرة الشرعية إلى الهجرة غير الشرعية..... 58
- 3- طرق الهجرة غير الشرعية..... 61
- 4- العوامل الدافعة إلى الهجرة غير الشرعية..... 63
- 1-4: العوامل السياسية..... 64
- 2-4: العوامل الاقتصادية..... 67
- 3-4: العوامل النفسو-اجتماعية..... 71
- 5- انعكاسات الهجرة غير الشرعية..... 76
- 1-5: الانعكاسات الاقتصادية..... 76
- 2-5: الانعكاسات الأمنية..... 79
- 1-2-5- الجريمة المنظمة..... 79
- 2-2-5- التطرف..... 82
- 3-2-5- المخاطر المحدقة بالدول المغاربية..... 84
- خلاصة..... 87

الفصل الثالث: الآليات المعتمدة من قبل المجتمع الدولي

والاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية

- تمهيد..... 89
- 1- آليات المجتمع الدولي لمواجهة الهجرة غير الشرعية..... 90
- 1-1: الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم..... 90

مقدمة:

إن التحولات التي عرفها العالم في نهاية الحرب الباردة جعلته يواجه أنماطاً جديدة من مصادر التهديد التي ليست بالضرورة عسكرية، منها: تجارة المخدرات عبر الحدود، الجريمة المنظمة، انتشار الإرهاب الدولي، الهجرة غير الشرعية.. إلخ، الأمر الذي جعل المنظور التقليدي للأمن عاجزاً على التعامل مع تلك التهديدات إذ أن هذه الأخيرة في معظم الأحيان غير مرئية أو واضحة، والقوة العسكرية -كأداة- لم تعد مواتية لمواجهتها، كما أن السياسات الأمنية القطرية لم يعد بإمكانها مواجهة هذه التهديدات الأمر الذي دفعها إلى تفعيل الأطر الأمنية ذات البعد الإقليمي أو العالمي للقيام بذلك.

باعتبار الاتحاد الأوروبي جزءاً من النظام العالمي، فإنه تأثر ويتأثر بما حدث على مستوى العالم، فالتحولات البنوية الحاصلة في السياسة العالمية أدت بالاتحاد الأوروبي إلى تبني نمط جديد من التصورات، الإدراكات والسياسات حول الأمن والتهديد من حيث المفهوم، الطبيعة، المصدر وآليات المواجهة.

هذا وتعدّ الهجرة غير الشرعية من بين أبرز التهديدات ذات الطابع الأمني التي تواجه الاتحاد الأوروبي وتستهدفه في أمنه -بمفهومه الواسع- الأمر الذي استوجب منه إيجاد آليات - ضمن إستراتيجيته لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة- قصد الحد من حجم الظاهرة وآثارها.

من هنا أصبح من الضروري التوقف عند هذه الإستراتيجية بغية الكشف عن آليات إنجازها.

بناءً على ذلك فإن تساؤل الانطلاق يتضمن المشكلة المدروسة ويُفِيد بضرورة تقصي تلك الآليات ضمن أبعادها المتعددة وقد جاء ذلك التساؤل في صيغته الآتية:

التساؤل الرئيس:

- ما هي الآليات التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟

هذا التساؤل تفرعت عنه أسئلة جزئية:

- ما هي الآلية الأمنية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟.

- ما هي الآلية السياسية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة

الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟.

- ما هي الآلية الاقتصادية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة

الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟.

وقصد الإجابة في مستوى التحليل على التساؤل الرئيس وما اندرج تحته من

تساؤلات فرعية قسمت الباحثة دراستها إلى الفصول التالية:

- **الفصل الأول:** يعرض المقاربات النظرية المفسرة لإشكالية الأمن، الأطروحات النظرية

المفسرة للتهديدات الأمنية الجديدة، والمفاهيم ذات الصلة بموضوع الدراسة.

- **أما الفصل الثاني:** فيتناول الهجرة غير الشرعية: حجمها، تطورها، طرقها، العوامل

الدافعة إليها، والانعكاسات المترتبة عنها.

- **ويذهب الفصل الثالث:** إلى تقصي الآليات المعتمدة من قبل المجتمع الدولي والاتحاد

الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية وصولاً إلى استخلاص النتائج في خاتمة جامعة.

أهمية موضوع الدراسة:

- إن التحولات الكبرى التي يعيشها العالم وما أفرزته من تحديات جديدة جعلت من -بناء

تصورات وسياسات استباقية وأخرى وقائية- جوهر التفكير الاستراتيجي الذي يتعين عليه

أن يكون جاهزاً لإنتاج حلول وآليات تأخذ بعين الاعتبار الطبيعة المختلفة والمركبة

للتحديات الأمنية الجديدة.

- إن الهجرة غير الشرعية وسبل مواجهتها- باعتبارها تهديداً أمنياً جديداً- أخذت اهتماماً

مُتنامياً من قبل مراكز الأبحاث الإستراتيجية والأمنية لما لها من أبعاد على مُستقبل الأمن

الإقليمي والدولي في ظل بيئة أمنية عالمية تفرض إعادة تكييف الاستراتيجيات وفقاً

لطبيعة ومسار التهديدات التي أفرزتها جُملة التحولات الدولية.

أسباب اختيار الموضوع:

اختيار الموضوع جاء مدفوعاً بجُملة من الأسباب الذاتية والموضوعية.

الأسباب الذاتية:

- يُشكّل موضوع البحث: "إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة"

قلقاً بحثياً مُلِحاً.

- رغبة الباحثة في بناء مجال خبرة يسمح لها بتحقيق هدفها التطلعي ألا وهو التخصص

في الدراسات الأمنية خاصة ما تعلق منها بالاتحاد الأوروبي.

الأسباب الموضوعية:

تفشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وما تمثله من تهديد أمني في أبعادها لاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية.

أهداف الدراسة:

يتمحور الهدف الرئيسي المتوخى من هذه الدراسة في التعرف على جملة الآليات المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني "جديد" وتتفرع عنه أهداف جزئية هي:

- التعرف على الآلية الأمنية المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني "جديد".
- التعرف على الآلية السياسية المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني "جديد".
- التعرف على الآلية الاجتماعية الاقتصادية من قبل الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني "جديد".

منهج الدراسة:

قصد التكفل المنهجي للموضوع تم اختيار منهج بحث يتماشى والإطار النظري للدراسة بشكل يضمن الاتساق المعرفي للموضوع محل البحث:

- **المنهج التفكيكي التركيبي:** للوقوف على العلاقة الإرتباطية بين إستراتيجية الاتحاد الأوروبي -الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد ونظرا لطبيعة الموضوع المركبة استلزم ذلك استخدام المنهج التفكيكي التركيبي كأحد المناهج ذات الصلة الوثيقة بالدراسات الأمنية وهو منهج يجعل من التفكيك آلية للوقوف على الظواهر محل الدراسة في أبسط جزئياتها وذلك بإرجاعها إلى عناصرها الأولية والبحث في المتغيرات والقطاعات والعمليات المرتبطة بها، ثم إعادة تركيبها بما يضمن بناء قراءة منطقية أقرب للموضوعية.

الفصل الأول: المقاربات النظرية المفسرة لثنائية الأمن والتهديد

تمهيد.

1- المقاربات النظرية المفسرة لإشكالية الأمن.

1-1: المقاربة الواقعية للأمن.

1-2: مقارنة الأمن الإنساني.

1-3: مقارنة الأمن المجتمعي.

1-4: مقارنة الأمن الشامل.

2- الأطروحات النظرية المفسرة للتهديدات الأمنية الجديدة.

2-1: أطروحة الجنوب كمصدر للتهديدات الأمنية الجديدة.

2-2: أطروحة التهديدات الأمنية الجديدة كتعبير أزموي عن تراجع دور الدولة -
الأمة.

3- المفاهيم الرئيسية للدراسة.

3-1: الأمن.

3-2: التهديدات الأمنية الجديدة.

3-3: الإستراتيجية.

3-4: الهجرة.

3-5: الهجرة غير الشرعية والتهريب البشري.

3-6: الاتحاد الأوروبي.

خلاصة.

تمهيد:

هناك عدة مقاربات نظرية رائجة في مجال الدراسات الأمنية والتي استهدفت بالتفسير والمعالجة إشكالية الأمن الأمر الذي أملى علي أن أختار أشهرها وأبرزها في هذا الاتجاه، والتي لها علاقة مباشرة بمنطق التحليل في دراستي الحالية وأعني بها المقاربة الواقعية للأمن، مقارنة الأمن الإنساني، مقارنة الأمن المجتمعي، ومقاربة الأمن الشامل.

كما أفردت الباحثة مبحثاً كذلك للأطروحات النظرية المفسرة للتهديدات الأمنية الجديدة: أطروحة الجنوب كمصدر للتهديدات الأمنية الجديدة، وأطروحة التهديدات الأمنية الجديدة كتعبير أزموي عن تراجع الدولة - الأمة.

وفي نهاية هذا الفصل استهدفت الباحثة بالضبط والتحديد بعض المفاهيم الأساسية الواردة في الدراسة.

1- المقاربات النظرية المفسرة لإشكالية الأمن:

هناك عدة مقاربات نظرية تصدت بالمعالجة والتفسير لإشكالية الأمن توردها الباحثة وفق الترتيب الآتي:

1-1: المقاربة الواقعية للأمن:

بالعودة إلى السرديات السياسية التي استهدفت مفهوم الأمن في سياقه التقليدي نقف على أنّ الواقعية قد شكّلت النموذج المعرفي PRADIGM المهيمن من الناحيتين النظرية والعملية¹ على قضايا الأمن والذي اختزلته في المجال العسكري حصرا نظرا لاتخاذها الدولة إطارا مرجعيا له² Referent object الأمر الذي يجعل من مفهوم الأمن القومي أو الوطني المرتبط بالدولة (أمن حدودها، سيادتها، استقرارها) القائم على صد أي تهديد عسكري خارجي³ المفهوم المركزي في المقاربة الواقعية حيث يتقاطع هذا المفهوم ومفاهيم أخرى تشكّل في كلياتها مرتكزات الفكر الواقعي: كمفهوم المصلحة الوطنية، القوة، نظام العون الذاتي self-help وحفظ البقاء survival .

إن استناد مفهوم الأمن في بعده الوطني القومي إلى هذه المفاهيم يجعل حسب الواقعيين الدولة قادرة على صياغة إستراتيجية أمن وطني ترتكز على:

- "الدفاع عن وجودها المادي باعتباره قيمة موضوعية تشترك فيها كل الدول"⁴ فبقاء الدولة (الدفاع عن وجودها المادي) هو مسؤوليتها الأولى والقصى و لا يمكن المساومة عليه أو تعريضه للخطر على الرغم من أن للدولة أهداف ومسؤوليات بأشكال لا نهاية لها ولكنها تُرتب دائما بعد "هدف البقاء".

- حماية مصالح الدولة الحيوية المعروفة دائما بلغة القوة على اعتبار أن ما يتهدد هذه المصالح هو الآخر معرف بلغة القوة⁵، كل ذلك في إطار مرجعية دولية تتحدد وفقها هذه المصالح أي أن الواقعيين يضعون الدولة كمعلم وجب الرجوع إليه متى اقتضت الحاجة ذلك بل أن كل تصرف (سلوك) داخليا كان أم خارجي يجب أن يتحدد وفق ما يجلبه

¹ Bjorn Moller ; « The concept of security : The Pros and cons of expansion and contraction ». Obtenu par courrant: www.diis.disk/graphics/copri_publication/COPRI.../26_2000.doc.

² بن عنتر عبد النور، البعد المتوسطي للأمن الجزائري الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي. الجزائر: المكتبة المصرية للطباعة، النشر والتوزيع، 2005، ص 24.

³ خديجة عرفة، الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009، ص14.

⁴ Israel Tal ; National Security The Israeli Experience. Translated by Martin Kett. London: [S.M.D];2000; p3.

⁵ ناصيف يوسف حتي، النظرية في العلاقات الدولية. بيروت: دار الكتاب العربي، 1985، ص26.

للدولة من مصالح دون إيلاء أدنى اهتمام لمصالح غيرها من الدول باعتبار أن الدولة هي الخير الأسمى ولا مجتمع وراء الحدود كما يجب أن تبقى على الدوام " مصدر تقديرات الفرد الأخلاقية والقانونية، والنقطة المرجعية لولائه وبالتالي قوته بين الأمم"¹.

هذا وفي إطار سعي الواقعيين للبحث عن سبل تحقيق الدولة لأمنها ضمن عالم تتعدد فيه الدول الأمم وتتراوح فيه العلاقات بين الحرب والسلم ينصح "ميكيافلي" قائد الدولة في حالتَي (السلم والحرب) بأن يجعل "القوة" و"الحالة الأمنية" فوق كل اعتبار،² فإذا لم تكن الدول في حالة حرب دائمة فعليها أن تجعل احتمالات نشوب الحرب بينها قائمة على الدوام فالنزاع "أصيل في طبع الإنسان ولا سبيل مطلقاً للقضاء عليه،³ فالإنسان ذئب لأخيه الإنسان والكل في حرب ضد الكل والواحد في حرب ضد المجموع، فالإنسان كائن شرير حافل بالنقائص، جبان، فاسد، تدفعه المصلحة وتتحكم فيه الغرائز الأولية من أنانية وجشع وهو لا يُدعن إلا إذا خاف ولا يحبّ السلام للسلام بل فزعا من نتائج الحرب،⁴ مما يؤسس لحالة (الفوضى) التي تجعل الحياة فقيرة، قذرة، متوحشة ولا سبيل للقضاء على هذه "الفوضى" "الهوبزية" إلا بالدولة إذ هي وحدها التي تستطيع أن تخلق الظروف المحققة للأمن والرفاهية.⁵

بينما يرى R. Aron ريمون آرون أن السبيل لتحقيق الأمن لا يكون إلا بمحافظه الدولة على علاقات وصفها بالدبلوماسية-الإستراتيجية فكل من الدبلوماسية والإستراتيجية ليستا من طبيعة مختلفة فهما وسيلتين من ضمن وسائل تحقيق "الأمن الوطني" فكما يجب ألا تكون الدبلوماسية غائبة تماما عن الحرب، يكون للجيش دور الردع والتهديد في زمن السلم، فالدبلوماسية والاستراتيجية يأخذان دورهما بالتناوب حسبما تقتضيه مصلحة الدولة.⁶

¹ Peter Hough; Understanding Global Security. London: Routledge; 2004; p11

*إنّ العبارة الأخيرة لصاحبها Hans morganteau تُحيلنا إلى فكرة مؤداها أن الدولة في خصوصيتها (أي الدولة ولا أحد غيرها من دول أخرى أو مجتمعات أو أفراد) ونظرا لما تمتلكه من منظومة قيمة معيارية وباعتبارها مُشكلاً للسلطة الباطنية، تمثل مرجعية للسلوك- توجه السلوك قبل القيام به- وأداة تقييم له -بعد أن يصبح منجزا -أي تمثل الوجه الموضوعي كمصدر يتشرب منه الفرد جملة القيم على اختلاف أنواعها يعني أنه لا اعتبار لقيم، أو أخلاق، أو قوانين، متى تعارضت مع قيم أو أخلاق أو قوانين كانت مرجعيتها الدولة.

² ستيفن وولت، "مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية"، تر: عادل زقاغ متحصل عليه من:

www.geocities.com/adel2005.Zeggah/poberview.html

³ عبد الرحمان بدوي، موسوعة الفلسفة. ج:02. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1984، ص465.

⁴ نفس المرجع، ص560.

⁵ نفس المرجع، ص465.

⁶ موسى الزعبي، دراسات في الفكر الإستراتيجي والسياسي. دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 2001، ص23.

أما كينث والتز K.Waltz كواقعي جديد بنقله مستوى الفوضى من الدولة إلى النظام الدولي يرى أنّ غياب سلطة عليا مركزية توجه تفاعل الوحدات الدول المتشابهة وظيفياً في إطار معالم غير ناضجة لمجتمع دولي، وكذا مؤسسات مشتركة- بشكل يجعل النظام الدولي يقترب من الفوضى "الهوبزية"- سيدفع الدول إلى الاعتماد على نفسها وفقاً لمبدأ (self-help) فمسلمة" الدول أنانية ولا تكثرث إلا بنفسها" التي ينطلق منها والتز مجتمعة مع الفوضى تجعل من "الصعب على الدول أن تستمتع بأي ضمانات لأمنها، إلا إذا قامت هي بتوفيره لنفسها"¹ باستعمال كل الطرق على رأسها العسكرية "...فالقوة تخدم بصفاتها الخيار الأول والدائم" والأمن هو الغاية الأسمى ولكنه لن يكون أبداً "أمنًا مطلقاً" بل على الدوام أمنًا نسبيًا،² لهذا فإذا حدث تغيير في البيئة الفوضوية للنظام الدولي توجب إعادة النظر في مجمل إطار إشكالية الأمن.³

إن الطبيعة الفوضوية للنظام الدولي كما بينها "هوبز" و"التز" باعتبارها غياباً للسلطة المركزية على مستوى النظام الدولي في معظم أبعاده (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية) تفرض إضافة إلى self-help -كمبدأ عمل- ما يعرف كذلك "بدوام الأمن" أو "معضلة الأمن" Security dilemma ففي ظل نظام فوضوي يفتقر لوسائل مركزية لفرض الاتفاقات تهتم فيه الدول بمصالحها الخاصة فقط بحيث لا تستطيع الاعتماد على بعضها البعض،⁴ فإن ثنائية (الفوضوية/غياب المركزية) (الاعتماد على الذات/الاهتمام بالمصلحة الذاتية) تُحتم على كل دولة الدفاع عن أمنها بنفسها الأمر الذي يجعل السعي لامتلاك المزيد من القوة يتواصل (الصراع من أجل القوة).

ففي ظل بيئة معادية أو هجومية يصعب معها التأكد من نوايا والمقاصد الحقيقية لدولة (ما) قررت تحسين قدراتها يصبح السعي لتحسين القدرات العسكرية تحسباً لأي عدوان مسلح هو السمة الغالبة على تصرفات الدول الأخرى من هنا تأتي الحلقة المفرغة للأمن والقوة أو ما أسماه "جون هرز" John Herz في بداية الخمسينات من القرن الماضي

¹ ألكسندر ونت، النظرية الاجتماعية للسياسة الدولية. تر: عبد الله جبر صالح العتيبي، الرياض: جامعة الملك سعود النشر العلمي والمطابع، 2006، ص149

² حسن عبد الله جوهر، "تفسير التعاون الدولي في عالم الصراع من منظور المدرسة الواقعية". مجلة السياسة الدولية. العدد 124، 1996، ص62.

³ بن عنتر عبد النور، مرجع سابق، ص20

⁴ ألكسندر ونت، مرجع سابق، ص218

بـ "معضلة دولة الأمن".¹

بناءً على ما تقدّم فإنّ المفاهيم المركزية التي تقع ضمن المنطلقات التأسيسية للطرح الواقعي جعلت مفهوم الأمن مُرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالدولة دون أن يمتد إلى غيرها من الفواعل الأخرى كالأفراد والجماعات ارتباطه بالدولة جعل طبيعة التهديدات التي تُواجهها الدول مُمكنة الإدراك لأنّ مصدرها محدد (دول أخرى) وطبيعتها مُستكشفة (تهديدات ذات طبيعة عسكرية)، أمّا السبيل لمواجهة هذه التهديدات فهو استخدام القوة كأحد أبرز ملامح النظام الفوضوي القائم على القوة كأداة للنظام ولكن أيضاً كتهديد أساسي للأمن.

2-1: مقارنة الأمن الإنساني:

في النظام العالمي المتقلب الذي أعقب نهاية الحرب الباردة، تضاعفت التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه سلامة الدول، فمن الخارج تضاعفت تحديات التلوث البيئي والإرهاب الدولي والتنقّلات السكانية الواسعة (migration massives) والنظام المالي المتداعي، علاوة على تهديدات أخرى عابرة للحدود مثل نقشي الأوبئة وتجارة المخدرات والاتجار بالبشر (بما فيها تهريب المهاجرين) لتحاصر الأفكار التقليدية المرتبطة بالأمن.

أما من الداخل، فقد جاء انتشار الفقر والبطالة والحروب الأهلية والنزاعات الطائفية والإثنية وقمع الدولة، ليظهر الدور الضعيف والسلبّي الذي يمكن أن تؤديه الدولة في تأمين حياة مواطنيها ومعيشتهم مما أفسح المجال إلى أن يتحول الاهتمام من حماية سلامة الدولة حصراً إلى حماية مواطنيها، ومن هذا التحول ينبثق مفهوم أمن الإنسان.

جاءت بدايات طرح مفهوم الأمن الإنساني خلال فترة الحرب الباردة ضمن أعمال وتقارير بعض اللجان المستقلة المعنية بدراسات الأمن والتنمية منها اللجنة المستقلة لقضايا نزع السلاح والأمن، إذ دعت في تقرير صدر لها عام 1982 "الأمن المشترك (common security)" إلى التركيز على مجموعة من القضايا (والتي أطلق عليها قضايا الأمن الإنساني) وتشتمل الفقر، والإنفاق المتزايد على التسلح، وغياب العدالة والتوزيعية، والحرمان الاقتصادي...، كما أكد التقرير على أن "تحقيق الأمن الإنساني يتطلب أن يحيا الأفراد حياة يتمتعون فيها بالكرامة والعدالة التوزيعية"².

¹ بن عنتر عبد النور، مرجع سابق، ص20.

² خديجة محمد عرفة، مفهوم الأمن الإنساني، مفاهيم، العدد 13، جانفي 2006، ص 9، 10.

كما ركز تقرير صادر عن اللجنة المستقلة حول قضايا التنمية الدولية سنة 1983 تحت عنوان: "الأزمات المشتركة: تعاون شمال جنوب للتعافي العالمي" على متطلبات تحقيق الأمن الإنساني، وذلك من خلال مناقشة بعض القضايا المتعلقة بهذا الصدد منها: الأمن الغذائي والزراعي، وتوفير الطاقة الآمنة، وإصلاح نظام المساعدات الدولية...¹ لكن وعلى الرغم من الأهمية التي تكتسبها تلك التقارير باعتبارها تولي أهمية لوحداث مرجعية أخرى من دون الدولة، في فترة لا تزال أجواء الحرب الباردة تخيم عليها إلا أنها مع ذلك لم تكن ذات صدى كبير ودور مؤثر في طرح المفهوم ضمن أدبيات العلاقات الدولية.

هذا وقد كانت أول معالجة مؤسسية رسمية لمفهوم "الأمن الإنساني" عبر تقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 1994 الصادر عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة UNDP، هذا التقرير الذي أضحي "مرجعية مفهومية" في هذا المجال أمام غياب تعريف شامل ومعتمد عالمياً لأمن الإنسان تتبناه الأطراف المعنية كافة.²

وقد عرض التقرير سبعة أبعاد لأمن الإنسان على اعتبار هذا الأخير الطرف الرئيسي الواجب تحقيق أمنه حيث لم يعد _ أي الإنسان _ مهدداً فقط بالوسائل العسكرية وإنما بأشكال متعددة من التهديدات، فالأمن الإنساني هو:

✓ **أمن اقتصادي Sécurité économique**: يتعلق بمدى توافر الدخل وكفايته واستقراره، والحد من الفقر..³

✓ **أمن غذائي Sécurité alimentaire**: أن تكون لدى جميع الناس في جميع الأوقات إمكانية الحصول مادياً واقتصادياً على الغذاء الأساسي..

✓ **أمن صحي Sécurité Sanitaire**: ويقصد به توافر الخدمة والرعاية الصحية بأسعار في المتناول وقدرة الأفراد على الحصول على تلك الخدمة..

✓ **أمن بيئي Sécurité Environnemental**: ويعني كفالة السلامة البيئية للبشر، وتوفير نوع من الحماية لهم من التهديدات البيئية مثل التلوث، التصحر، الجفاف.

¹ نفس المرجع، ص9.

² Jean François Rioux ; La sécurité humaine: une nouvelle conception des relations Internationales.

Paris:Harmation, 2001; P21.

³ محمد أمين العدوي، "التكامل الإقليمي بين دول شمال إفريقيا بين دعاوى الأمن القومي والمفاهيم المستجدة" في التكامل الإقليمي في أفريقيا رؤى وآفاق. القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005، ص 197.

✓ أمن شخصي **Sécurité Personnelle**: ويعني حماية الإنسان من التعرض للإيذاء والعنف البدني (أيا كان مصدره).

✓ أمن مجتمعي **Sécurité Sociétale**: ويقصد به شعور الفرد بانتمائه للجماعة والمجتمع، سواء كانت أسرة، أو مجتمعا محليا، أو منظمة أو جماعة قومية أو عرقية يمكن أن توفر له المساندة...¹

✓ أمن سياسي **Sécurité politique**: ويؤكد هذا البعد على احترام حقوق الإنسان الأساسية، وكفالة حرية الممارسة السياسية للمواطنين وتعريف المواطنين بهذه الحقوق والحريات وكفالتها من خلال الدساتير والقوانين وتأكيدا من خلال الممارسات الواقعية للنظم الحاكمة وفيما بين الجماعات داخل الدول.²

إن الأبعاد السابقة للأمن والتي وردت ضمن تقرير التنمية البشرية الصادر سنة 1994 تشير إلى "أهمية تحقيق حالة من الطمأنينة للإنسان في جوانب حياته المختلفة، وتوفير الإمكانيات والقدرات له، وتمكينه من ممارسة الخيارات المتعددة دونما التعرض للتهديد سواء من الأفراد الآخرين أو الجماعات أو حتى الدولة (النظام الحاكم).³

في هذا السياق ورد في تصريح للأمين السابق للأمم المتحدة كوفي عنان (KOFI ANNAN) سنة 1999 أنه "يجب أن يكون الكائن الإنساني مركز كل شيء، حتى تصور السيادة الوطنية فهو منشأ من أجل حماية الفرد، الذي يعد سبب وجود الدولة وليس العكس وأنه من غير المقبول رؤية حكومات تنتهك حقوق مواطنيها تحت ذريعة السيادة"⁴.

أما وزير الخارجية الكندي _ سابقا _ ليود أكسورثي LIYOD AXORTHY فاعتبر الأمن الإنساني متعلق أساسا بـ "... حماية الأفراد من التهديدات _ أي تهديدات _ سواء كانت مرفوقة بعنف أم لا ..."⁵.

« La sécurité humaine signifie la protection des individus contre les menaces, qu'elle s'accompagne ou non de violence. »

كما اعتبرت "لجنة أمن الإنسان" أن هذا الأمن يرتبط بـ: "حماية الجوهر الحيوي لحياة جميع البشر بطرائق تعزز حريات الإنسان، وتحقيق الإنسان لذاته".

¹ نفس المرجع، ص198.

² المرجع نفسه.

³ نفس المرجع، ص199.

⁴ Jean François Rioux; Op.cit; p19.

⁵ Ibid ; p34

وفي سياق متصل أكد تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 على أن أمن الإنسان يتعلق بـ "تحرّر الإنسان من التهديدات الشديدة والمنتشرة والممتدة زمنياً وواسعة النطاق التي تتعرض لها حياته وحرية"¹.

كان هذا عن المساهمات التي كانت في شق منها مؤسساتية صادرة عن مؤسسات مستقلة أو هيئات دولية (كهيئة الأمم المتحدة) وكذا إسهامات لشخصيات سياسية سعت لأن يكون: "الأمن الإنساني" أحد مرتكزات سياسة دولها الخارجية، كما هو الحال مع وزير الخارجية الكندي، أما إذا حاولنا الوقوف على بدايات الاهتمام الأكاديمي بالأمن الإنساني فتستوقفنا 05 مساهمات نظرية جعلت من تجاوز النظرة التقليدية لمفهوم الأمن المتمحور حول الدولة حصراً والنموذج الواسطالي (Model Westphalien) هدفاً لها².

هذه المساهمات النظرية فضل أن يسميها Charles F.David و François Rioux "بالاعتراضات النظرية" على المقاربة الواقعية_دولانية_التمركز Etato_centrique (réaliste)³ بحيث تؤسس هذه المقاربات لمفهوم بديل للأمن هو مفهوم "الأمن الإنساني".
✓ **المساهمة الأولى:** كانت خلال سنوات الستينات والسبعينات من القرن الماضي (1960-1970) عبر إسهامات الكاتب النرويجي (Jhon Galtung) وعدد من رواد بحوث السلام، فبالنسبة "لغالتونغ" المقاربة الواقعية بمفهومها السلبي للسلام (Paix négative) والذي يعني _حسبها_ غياب العنف المنظم " La paix est l' absence de la violence organisée " يجب أن تستبدل بمقاربة ايجابية للسلام (السلام الايجابي Paix positive) الذي لن يتحقق إلا بالبحث عن سبيل تحقيق العدالة الاجتماعية وإرساء دعائم التعاون coopération والتكامل Intégration بين الجماعات الإنسانية، الأمر الذي يسمح بالقضاء على العنف البنيوي la violence Structurelle المنبثق عن البنى الدولانية (Structures étatiques)⁴.

✓ **المساهمة الثانية:** صيغت من قبل John Burton عام 1972 حيث قدم Burton رؤيته

¹ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية. بيروت: كركي للنشر، 2009، ص 193.

² Charles Philippe David : La guerre et la paix approches contemporaines de la sécurité et de la stratégie. Paris : Presses de sciences po ; 2000 ; p93.

³ Jean` François Rioux ; op.cit .p 20

⁴ Ibidem.

حول مجتمع عالمي مؤسس على السلام La paix والعدالة La justice¹.
✓ **المساهمة الثالثة:** سلبية المقاربة الليبرالية الأمريكية للأمن (نهاية سنوات السبعينات من القرن الماضي) والتي طرحت على وجه الخصوص من قبل Lester Brown و1977 Richard Ulman، 1983، حيث سعيًا لإعادة تعريف الأمن بما يستجيب وكافة التهديدات المحدقة بنوعية الحياة لمواطني الدولة².

✓ **المساهمة الرابعة:** أكثر المساهمات النظرية إثارة للنقاش إلى يومنا هذا تلك المقدمة من قبل رواد المدارس النقدية (K.Booth), (K.Krause), (Robert W.Cox) هذه الأخيرة غالبًا ما تثير أسئلة تتعلق بـ "الموضوع Sujet" المعني بالأمن كنقطة انطلاق لجل تحليلاتها، والأمن تبعًا للنقديين متعلق بتحقيق الإنعتاق EMNCIPATON للذات الإنسانية بحيث يجب أن يكون "عتق" أو "تحرير" الأفراد في قلب الدراسات الأمنية أكثر من مواضيع الجهاز الدولاتي. فالموضوع المراد تأمينه (حفظ أمنه) الأفراد وليس الدول، مما يعني _حسب النقديين دائمًا_ تجاوز سيادة الوطنية³.

✓ **المساهمة الخامسة:** تشكل البنائية الاعتراض النظري الخامس للمفهوم الواقعي للأمن المرتكز على أمن الدولة حصراً، حيث تعتبر البنائية أن الأمن الإنساني يتعلق بإعادة بناء المعايير والقيم، فالبنائيون يولون أهمية كبيرة للخطاب السائد في المجتمع، كون الخطاب يعكس ويشكل في الوقت ذاته المعتقدات والمصالح ويؤسس أيضاً لسلوكيات تحظى بالقبول⁴.

هذا وعلى الرغم من التنوع في تعريفات أمن الإنسان نظراً لاتساع نطاقه فهي تشترك في نقطتين رئيسيتين:

✓ الأمن الإنساني يتجاوز حماية الحدود والنخب الحاكمة ومصالح الدولة الحصرية ليشمل حماية البشر، وهو لا يستبعد التهديدات العسكرية من الاهتمامات الأمنية، بل يقترح بدلاً من ذلك تعريفاً أوسع للتهديدات في ضوء الشواغل الإنسانية الملحة لما بعد الحرب الباردة⁵.

¹ Charles-Philippe David; op.cit. P94.

² Ibidem.

³ Jean-François Rioux; op.cit. P21.

⁴ Ibidem.

⁵ لجنة إدارة شؤون المجتمع العالمي، نص تقرير: جيران في عالم واحد. تر: مجموعة من المترجمين الكويت: عالم المعرفة، 1995، ص 91

✓ يجب النظر إلى أمن البشر كهدف له من الأهمية ما لأمن الدول، كما أن الغايتين _
أمن الدول وأمن البشر _ ليستا متعارضتين، فلا يمكن للدول أن تكون آمنة _ طويلا _
ما لم يكن مواطنوها بمأمن¹.

في الأخير يمكن تلخيص الفرق بين المقاربة التقليدية للأمن دولانية المتمركز
ومقاربة الأمن الإنساني في النقاط التالية²:

✓ مصدر التهديد لأمن الدولة هو عسكري إجمالاً، بينما تتعدد مصادر التهديد بالنسبة
لأمن الإنسان وهي تشمل البيئة والاقتصاد ويمكن كذلك اعتبار الدولة نفسها تهديداً لأمن
الأفراد في أحيان كثيرة.

✓ تميل الأطراف التي تتهدد أمن الدولة إلى أن تكون خارج أرض الدولة المعنية وتتمثل
عموماً بدول أخرى (أو بمنظمات معارضة اتخذت مواقعها في أرض دول أخرى).
✓ موضوع التهديد بالنسبة إلى أمن الدولة هو الدولة نفسها بما في ذلك تماسكها ومواطن
قوتها وأراضيها، في حين أن موضوع التهديد بالنسبة إلى أمن الإنسان هو حياة الأفراد
وحريةهم.

3-1: مقارنة الأمن المجتمعي:

يعتبر مفهوم الأمن المجتمعي* أحد أبرز إسهامات مدرسة كوبنهاجن للدراسات
الأمنية، إذ على الرغم من أن مجهودات المفكر "باري بوزان" تعد الأولى في إدراج البعد
المجتمعي ضمن حقل الدراسات الأمنية، إلا أنها لم تكن سوى أرضية مناسبة للانطلاق في
توسيع مفهوم الأمن بما يتلاءم والمنطلقات "المجتمعية" التي أسس لها بوزان في بداية
الثمانينات وذلك في إطار التحولات التي عرفها العالم بعد نهاية الحرب الباردة، حيث
شكلت مجهودات باري بوزان في كتابه People, States and Fear نقطة تواصل معرفية
بين الدراسات التقليدية والدراسات النقدية جعلت منه جسراً معرفياً آخر بعد ذلك الذي شكله
R.Aron بين الواقعية والواقعية الجديدة.

¹ المرجع نفسه.

² برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009، مرجع سابق، ص 21.

* يعتبر مفهوم الأمن المجتمعي الأكثر جدة "Plus novateurs" مقارنة بغيره من مفاهيم الأمن، ولهذا يلاقي _ أكثر من غيره _ صعوبة في تأطيره نظرياً.

هذا وفي إطار السعي إلى نقل الموضوعي المرجعي للأمن من الدولة إلى المجتمع ورفع هذا الأخير إلى مصاف "الموضوع المستقل"¹ ترى مدرسة كوبنهاجن للدراسات الأمنية أنه وأمام العدد المرتفع من البشر والسلع التي تعبر الحدود أصبح من المستحيل التدقيق بشكل منتظم وبثبات في كل ما يعبر الحدود² مما يعني أن المجتمعات أصبحت معرضة للاختراق وأكثر عرضة للتهديد من الدول، فهذه الأخيرة حسب WEAVER ترى وظائفها تتغير دون مراجعة لسيادتها، بينما ترى المجتمعات هويتها مُهدّدة من طرف العديد من الظواهر المتقاطعة والقضايا المتداخلة (العولمة، تدفقات الهجرة...) ³ والتي يعتقدون أنه سيكون لها تأثير على نمط حياتهم المستقبلية وزعزعة قيمهم الأساسية أي أنهم أصبحوا مهددين في أمنهم المجتمعي الذي يتعلق حسب ويفر: "بقدرية المجتمعات على الاستمرار والحفاظ على خصوصيتها في ظل الظروف المتغيرة والتهديدات القائمة والممكنة...".

وبذلك يكون الأمن المجتمعي عرضة للتهديد عندما "تدرك المجتمعات أنها مهددة في مكونات هويتها / شروط بقائها الهوياتي" فحفظ البقاء الهوياتي / المجتمعي يجد مرجعه في ضمير الـ"نحن" الذي ينتج في مقابل "الآخر" أو الـ:"هم"، وبذلك يكون كل ما تم بناءه على أنه تهديد وجودي لبقاء الـ"نحن" سواء: عرق، دين، أئنية، أمة.. يصبح مشكلة أمنية⁴.

هذا المنظور البنائي للأمن يراه Charles F.David منظورا يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار في كل محاولة علمية تسعى لفهم "النزاعات الجديدة" في عالم ما بعد الحرب الباردة⁵، ويراه Peter Hough صالحا لفهم ما أسماه بالانبعاث القومي الكبير وغير المتوقع لأوروبا الشرقية بعد نهاية الحرب الباردة حيث يواصل القول بأن: "النزاعات وتفكك الدولة لم يحدثا كنتيجة لمعضلة الأمن الدولي بالمفهوم الواقعي ولكن بسبب " معضلة الأمن المجتمعي " داخلية النشأة والتي دفعت بمجموعات تحت دولتيه إلى دائرة التحليل الأمني⁶.

¹ عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص 25، 26

² Dider Bigo ; "International Political sociology "

³ عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص 25.

⁴ Charles` Philippe David; Op.cit ; p108.

⁵ Ibidem.

⁶ Peter Hough; Op.cit; p89.

كما يرى Peter.H في التحليل المجتمعي للأمن صالحا هو الآخر لفهم الأهمية المتزايدة لقضية "الهجرة" في العديد من بلدان أوروبا الغربية منذ التسعينيات من القرن الماضي، إذ أن ذلك لا يفسر حسبه إلا من منطلق إدراك مواطني تلك الدول "للهجرة" إدراكا أمنيا¹ من منظور خوفهم من أن يكونوا مستهدفين بالتهديد في قيمهم وعاداتهم، فالهجرة في تلك المجتمعات تعيد ترتيب العلاقات الإنسانية وتضفي عليها تصنيفا ما بين من يجب أن تشعر بالثقة حيالهم ومن يستحيل عليك فعل ذلك معهم،² فمن حيث التماثل الثقافي يقسم العالم الاجتماعي في أوروبا إلى فرسي/غربي/أوربي كعالم مؤتمن وموثوق الجانب وعالم آخر جزائري/تونسي/مصري/عربي ينظر إليه كمفسد للتماثل الثقافي والهوية الثقافية³.

فالأمن المجتمعي يشير إلى "الوضع الأمني" الذي يكون عليه جماعة ما فيما يتعلق بشروط تطورها المجتمعي وفي حالة الهجرة تصبح الهويات _ وليست الدول ذات السيادة _ هي مهددات الأمن.

في سياق متصل يحاول "باري بوزان" Barry Buzan من خلال مقال نشر له في مجلة شؤون دولية الأمريكية سنة 1991 تحت عنوان "السياسة الواقعية في العالم الجديد: أنماط جديدة للأمن العالمي في القرن الواحد والعشرين"⁴ أن يرسم الخطوط العامة للنمط الجديد لعلاقات الأمن التي بدأت تتشكل بعد التحولات الكبرى التي طرأت في الفترة ما بين 1989_1990 _ والمبنية على المهددات الهوياتية للأمن_ كما تحاول أن تحدد النتائج المحتملة للتغيير الذي حصل فيما كان يسمى علاقات الشرق والغرب وتأثيرها على ظروف الأمن وعلى جدول ما كان يسمى "بالعالم الثالث".

ففي إطار إقرار باري بوزان بالحاجة إلى مراجعة مفهوم الأمن في سياقه المجتمعي يعتبر باري بوزان أن التصنيفات السابقة (شرق/غرب، والعالم الثالث) أنها تصنيفات فقدت معناها بعد انهيار الكتلة الشرقية لذا فلا بد من تصنيف جديد لفهم الوضع العالمي الجديد _أمنيا_ والتصنيف الذي يقترحه بوزان باري ويبنى عليه تحليله هو ذلك الذي يقسم العالم كله إلى "مركز" و"أطراف".

¹ Ibid ; p 26.

² Jef Huysmans ; *The politics of insecurity fear, migration and asylum in The EU*; London: Routledge ; 2006; p56.

³ Ibidem.

⁴ محمد عابد الجابري، القضايا في الفكر المعاصر العولمة -صراع الحضارات-العودة إلى الأخلاق-التسامح الديمقراطي ونظام القيم -الفلسفة والمدنية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998، ص 87.

أما المركز: "فهو كتلة رئيسية من الاقتصاديات الرأسمالية المسيطرة على العالم" وأما الأطراف: فهي "مجموعة من الدول الأضعف من النواحي الصناعية والمالية والسياسية تتحرك ضمن نمط من العلاقات التي يشكلها المركز في المقام الأول " أضف إلى ذلك "أشباه الأطراف" وهي الدول الأقوى في الأطراف.¹

وهنا يولي باري بوزان أهمية لما يسميه "بالأمن المجتمعي" في مجال علاقة المركز بالأطراف إذ يقول: "الأرجح أن يصبح الأمن المجتمعي مسألة أكثر أهمية عما كان عليه الحال زمن الحرب الباردة.. ويتعلق الأمر بالأخطار ونقاط الضعف التي تؤثر في أنماط هوية المجتمعات وثقافتها" ويعتبر الكاتب الهجرة وما يسميه بـ: "التصادم بين الهويات الحضارية المتنافسة أهم قضيتين في هذا المجال".²

وهكذا فالهجرة من الجنوب إلى الشمال وبكيفية خاصة من جنوب البحر الأبيض المتوسط إلى شماله، تشكل خطرا على من أمن دول المركز، إذ تهدد هويتها الحضارية فضلا عن كونها تخلق طابورا خامسا داخلها. أما التصادم الحضاري فهو في نظره "أوضح ما يكون بين الغرب والإسلام" نظرا للتعارض بين القيم العلمانية السائدة في الغرب وبين القيم الإسلامية، ونظرا كذلك للتنافس التاريخي بين المسيحية والإسلام... إضافة إلى الجوار الجغرافي.. ليصل باري بوزان إلى القول: "إذا اجتمع خطر الهجرة وخطر تصادم الثقافات أصبح من السهل وضع تصور لنوع من الحرب الباردة الاجتماعية بين المركز وجزء من الأطراف على الأقل..".³

1-4: مقارنة الأمن الشامل:

أعيد مع مطلع الثمانينات من القرن الماضي التفكير بمفهوم الأمن بشكل أخذ فيه الباحثون وصانعو السياسة بالابتعاد عن المقاربة التقليدية للأمن المتمركزة حول الدولة إلى محاولة بناء تصور أكثر شمولاً لمفهوم الأمن حيث وحسب مولر B. J.Moller أصبحت هناك حاجة لمفهوم شامل للأمن "كخط موجه لمسعى مستعجل يتمحور حول بناء إستراتيجية أمن متعددة الأبعاد ومتشعبة"⁴، خشية أن الجهود المنصبة على الاهتمام ببعدها

¹ نفس المرجع. ص88.

² نفس المرجع، ص90.

³ المرجع نفسه.

⁴ Bjorn Moller ;op.cit.

واحد للأمن قائم على عسكرة التهديد وكذا عسكرة المواجهة، سيكون على حساب الأبعاد الأخرى للأمن.

إن التفكير بالأمن الشامل يستوجب تخليصه من التصورات التقليدية (عسكرة التهديد/عسكرة المواجهة) المتجذرة في التراث السياسي المهيمن على قضايا الأمن أين ارتبط الأمن بالدول حصرا كما أنه محدد من قبلها¹ فحسب الباحثة Helga Haftendon يجب توسيع ومراجعة مفهوم الأمن ومعه حقل الدراسات الأمنية ككل في إطار (الأمن الشامل) هذه المراجعة تتطلب _حسبها_ "إعادة النظر في أبعاد الأمن، مستوياته ووسائل تحقيقه واستراتيجيات بنائه لذا أكدت Helga Haftendon على أن: "مفاهيم الأمن ذات الطبيعة الهوبزية، الكانطية، أو القروسيوسية لا تقدم براداغما أمنيا مناسباً ولا تفسر بصورة مقنعة التغيرات في العلاقات الأمنية التي تلاحظها في كثير من أجزاء عالم اليوم"².

انطلاقاً من هذه الفكرة ترى الباحثة Helga أنه أصبح من الضروري تطوير وتوسيع مجال الدراسات الأمنية في إطار دراسة العلاقات الدولية باعتماد مقاربات ومنظورات متعددة الاختصاصات مما يسمح بصياغة مفهوم شامل للأمن³.

إن مثل هذا الاقتراب الموسع إذا ما حاولنا تتبعه يعود بجذوره إلى سنة 1983 عندما عرف Richard Ulman التهديد بأنه: "كل عمل أو سلسلة من الأحداث تهدف بشدة وعلى مدى قصير نسبياً لتخفيض المستوى المعيشي لسكان دولة ما أو تهديد بشكل ملحوظ تضيق نطاق الخيارات المطروحة أمام حكومات الدول أو الهيئات غير الحكومية من الأفراد والمجموعات والمؤسسات داخل الدولة ذاتها"⁴. فبهذا يكون أولمان عندما لم يحدد - الصفة اللصيقة بالتهديد - قد وسع من دائرة الصفات التي تدرج ضمن مهددات الأمن بمفهومه الشامل وهو بذلك يخرج الأمن تحليلاً من دائرة الاهتمام العسكري _السياسي_ إلى دوائر تحليل مختلفة ولكنها متقاطعة.

¹ Peter Hough ;op.cit ;p 232.

² عمار حجار "السياسة المتوسطة الجديدة للاتحاد الأوروبي. استراتيجية جديدة لاحتواء جهوي شامل". رسالة ماجستير. (قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة باتنة. جوان 2002)، ص 53.

³ المرجع نفسه.

⁴ Charles Philippe David; Jean Jacques Roche; Théories de la sécurité: définition, approches et concepts de la sécurité international. Parism: MontChrestien; 2002; p 116.

إن التقاطع بين دوائر التحليل المختلفة لمهددات الأمن بمفهومه الشامل إذا حاولنا ربطها بما قدمه R.Ulman نجد لها بعدا مؤسساتيا في تقرير لجنة Brandt حول التنمية الدولية الصادر كذلك سنة 1983 حيث أثارَت اللجنة العلاقة بين الأمن والتنمية، من منظور أن الاختلاف بين الدول الفقيرة والدول الغنية يمكن أن يؤدي إلى خلق تهديدات أهمها اللامساواة والمجاعات التي تشكل خطرا كبيرا على مجتمعات الدول الفقيرة وكذا الغنية نتيجة اختلال التوازن العالمي¹ بين المجموعتين.

كما أن تقرير لجنة Brundt Land حول التنمية المستدامة الصادر سنة 1987 حاول هو الآخر طرح تحديات جديدة للأمن من خلال ربط هذا الأخير ببعده الأيكولوجي، فبحسب ما جاء في التقرير فإن الأخطار الأيكولوجية التي يعرفها كوكبنا سوف تشكل تحديات كبيرة للأمن، فالتحولات البيئية المتعلقة بالمناخ وطبقة الأوزون ستؤدي بحسب الباحثين _ إلى تهديد التوازن الاجتماعي_ الاقتصادي على أكثر من مستوى² (تحت دولتي: الصراع على الموارد) (عبر وطني: الهجرة لأسباب بيئية وما تحدثه من اختلال في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للدول المستقبلية)... إلخ.

إضافة إلى التقريرين الأنفي الذكر يشير البعض إلى أن أهم من ساهم في توسيع مهددات الأمن لتشمل _إضافة للتهديدات العسكرية_ تهديدات أخرى ذات طبيعة غير عسكرية، تقرير الأمم المتحدة الإنمائي UNDP الصادر سنة 1994 حيث حدد 06 تحديات شاملة جديدة للأمن:³ التزايد الديمغرافي، الأزمات الاقتصادية، الهجرة الجماعية، تدهور الظروف البيئية، الإرهاب الدولي، تجارة المخدرات.

إن التقرير الذي أتينا على ذكره يُكسب الأمن إضافة "لصفة الشمولية" طابع "العالمية" فالأمن عندما يكون معرضا للتهديد في "أي" مكان، فإنه يؤثر على الناس في "كل" مكان، فالمجاعات Famines والصراعات الإثنية Ethic conflict والتفكك الاجتماعي Disunite Social والإرهاب Terrorism والتلوث Pollution والاتجار بالمخدرات Drug Trafficking لم يعد بالإمكان حصرها داخل الحدود الوطنية⁴.

¹ Ibidem.

² Charles Philippe David; Jean Jacques Roche; op.cit. p 116.117.

³ Charles Philippe David; Jean Jacques Roche; op.cit. p.117

⁴ عبد الله عطوي، السكان والتنمية البشرية. بيروت: دار النهضة العربية، 2004، ص 36 .

إضافة إلى الطبيعة العالمية التي أكسبتها جملة التقارير الدولية للأمن فإن هذا الأخير يتسم بطبيعة "تعاضدية" "Synergétique" بين مجموع السياسات الأمنية في المجالات الاقتصادية والبيئية والسياسية والمجتمعية¹.

حيث أنه لا يمكن أن يتحقق في حال تعرض أحد هذه المجالات للتهديد فهو يرتبط وجودا بغياب التهديدات الأمنية ذات الطبيعة العسكرية وغير العسكرية فهو يقوم على المزج بين الأمن الصلب Hard Security والأمن اللين Soft Security² من خلال إدراج القضايا التي أُصطلح على تسميتها: "الأبعاد غير العسكرية للأمن" ضمن جداول أعمال ترتيبات الأمن المحلية، الإقليمية، العالمية، فقد أصبحت هناك قائمة طويلة من المشكلات الأمنية التي لا ترتبط بامتلاك أو استخدام القوة العسكرية.

هذا وقد حظيت المناقشات التوسيعية المعمقة أكثر للأمن _ من خلال إدراج القضايا غير العسكرية ضمن مجال التهديدات الأمنية _ كما هو الحال مع مقاربة الأمن الشامل، باهتمام كبير من قبل منظري العلاقات الدولية، فأولمان R.Ulman دافع عن فكرة أن النتائج الأمنية لنضوب الثورة والضغط السكاني المتزايد في الدول تحتاج إلى "الاهتمام" و"تحمل المسؤولية"³، وهو ما طور بشكل أكبر مع المقال المقدم من قبل Matheus ماثيوس حول نهاية الحرب الباردة حيث أبرز ضرورة إعطاء الاهتمام للتهديدات الظاهرة حديثا _ أو المستجدة _ والمتمثلة في المشاكل البيئية مثل استنزاف الأوزون والارتفاع العام لدرجة الحرارة⁴.

في نفس المنحى دائما أبرز (محمد أيوب M.Ayoob) التهديدات الداخلية كمصدر قلق/تخوف أمني رئيسي في البلدان الأقل تقدما Less Developed countries بدلا من التهديدات الخارجية، هذا وقد أثار بيترسون وسبينسوس (Petreson and Selenius) المسألة نفسها -التهديدات الداخلية- مع إشارة أكبر للدول المتطورة والقوية- الولايات المتحدة الأمريكية نموذجا، حيث افترضنا أن انخفاض مستوى التعليم والنمو الاقتصادي البطيء

¹ Charles Philippe David; Jean Jacques Roch; op.cit. p.117

² عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص.34

³ أشرف سعيد العيسوي، "أثر المتغيرات الدولية الجديدة على مفهوم الأمن القومي". مجلة كلية الملك خالد، العدد 84، مارس 2006 متحصل

عليه من : www.kkmaq.gov.sa/Detail.asp?InNews/tem/D=185238

⁴ Peter Hough; op.cit ; p 07.

"يجب أن يفهما كتهديدات للأمن"¹، في حين أن جونز وميلر Lynn Jones and Miller أبرزوا الحاجة لإعطاء الاهتمام إلى التهديدات الداخلية والخارجية المهملة سابقا والمنبعثة حاليا مثل ما أسماها بالقومية الفتاكة virulent nationalism والتأثير الاجتماعي للهجرة².
مما سبق يمكن القول أن الأمن في بعده الشامل المتعدد الأبعاد والاتجاهات والمجالات ليس مجرد إجراءات للدفاع أو ترتيبات للحماية بل هو الاستقرار في أوسع معايينة وهذا ما يعني ضرورة توفيره بحل المشكلات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في ظل اعتماد متبادل للأمن يضع في الاعتبار أن أمن طرف ما يرتكز بشكل كبير على أمن الآخرين وباعتماد وسائل لا تولد (لا) أمنا عندهم. فالطبيعة الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، السياسية لحالة الأمن تكشف الحاجة لإيجاد حلول تتوافق مع الطابع الشمولي للتهديد والطابع الشمولي لمفهوم الأمن.

كما أن الأمن _ وكغيره من القضايا العالمية أصبح يستوجب التحقيق في سياق الاعتماد المتبادل وبطريقة عابرة للحدود ومتعددة الأطراف والمستويات، فالنظرة الشمولية للأمن والسعي إلى تحقيقه تستدعي البحث عن نوع من التعاون الشامل بين دول قد تكون مستهدفة بهذه التهديدات لأنها بل وقد تكون مهددة للأمن العالمي ككل.

2- الأطروحات النظرية المفسرة للتهديدات الأمنية الجديدة:

تعددت الأطروحات النظرية المفسرة للتهديدات الأمنية الجديدة بتعدد مُستتباتها وقد جاءت في هذه الدراسة على النحو الآتي:

2-1: أطروحة الجنوب كمصدر للتهديدات الأمنية:

وفي إطار التركيز على "الجنوب" كمصدر للتهديدات يتطرق بعض الباحثين إلى ظاهرة استمرار الصراعات في دول العالم الثالث وغياب دور القوى العظمى الذي ساد خلال الحرب الباردة، واستمرار تسليح هذه الدول وفشل الديمقراطية، والفقر، والهجرة والمخدرات والإسلام. ويوضح تيد كاربنتر (Ted Carpenter) أن العديد من الصراعات التي تتعرض لها دول الجنوب لن تختفي بعد نهاية الحرب الباردة، فعدد من هذه الصراعات يرتبط بالحدود السياسية التي فرضتها الدول الاستعمارية على هذه الدول بصرف النظر عن الاعتبارات الأثنية أو السلطوية أو الاقتصادية، وهي الحدود التي قد

¹ Ibidem.

² Ibid; p 07.08.

تسعى بعض دول الجنوب إلى تغييرها¹. (الحدود المصطنعة)

إن الصراعات التي يشهدها الجنوب، قد تنتم بدرجة أكبر من التصاعد في ظل ما أشار إليه "تاكر" و"روبرتس" بانتقاء "قيام القوى العظمى بدور في تهدئة الصراعات الإقليمية" فعلى الرغم من أن تدخل القوتين العظمتين في العالم خلال الحرب الباردة ترتب عليه في بعض الأحيان تصاعد هذه الصراعات، إلا أنه ترتب على سلوكها أيضا ضبط سلوك الدول التابعة لكلا القوتين، إذا ما بدا أن الصراع الإقليمي سيؤدي إلى مواجهة بينهما².

كذلك فإن احتمال تصاعد الصراع بين دول الجنوب يرتبط باستمرار تسليح هذه الدول ويعتبر روبرتو موريتان (Roberto Moritan) أن استمرار اهتمام دول الجنوب بالتسليح لا يرتبط بحاجة هذه الدول إلى التحديات الخارجية، وإنما قد يكون الدافع الأساسي للحصول على مثل هذه الأسلحة (ذات المصادر الغربية/ الشمال) هو مواجهة بعض المشاكل الداخلية، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى عدم الاستقرار الإقليمي، وانعكاس ذلك على مصالح القوى الكبرى³.

كما أن فشل الديمقراطية في الجنوب يمكن أن يشكل أيضا مصدرا للتهديدات التي قد تواجه العلاقات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة ففي إطار المواجهة بين الدولة والشعب، قد لا يكون الانتصار الشعبي ضمانا لسلوك معتدل خارجيا، فالانتصارات الشعبية يمكن أن تطيح بحقوق الأقليات، كما قد يترتب عليها تفجر النزاعات القومية، كذلك فإن الثورات الديمقراطية يمكن أن تختفي إذا ركزت النظم الحاكمة على الصراعات الجزئية أو إذا واجهت ضغوطا خارجية وعدم رضا داخلي وبالتالي يثار احتمال استبدالها بقيادات عسكرية أو شمولية الأمر الذي قد تكون له تداعيات سلبية على السلام والاستقرار الإقليمي والعالمي⁴.

هذا وإذا كانت أطروحة التهديد القادم من الجنوب قد استعملت بعد الحرب الباردة كبديل عن الخطر الشيوعي فإن الباحثين في العلاقات الدولية قد يشهدون استبعادا لهذا المفهوم لصالح مفاهيم أخرى قد لا تكون بديلة بشكل كلي _ لمفهوم الجنوب _ على الأقل

¹ علي الحاج، سياسات دول الإتحاد الأوربي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص56.

² نفس المرجع، ص 57.

³ المرجع نفسه.

⁴ نفس المرجع، ص 57، 58.

في الوقت الراهن إلا أنه لها من الحمولات السياسية ما يجعلها مرشحة لأن تكون أكثر المفاهيم تعبيراً عن جملة ما يشهده هذا الجنوب من توترات و أزمات سياسية واقتصادية واجتماعية وحتى ثقافية، ويففز إلى صدارة هذه المفاهيم مفهوم "الدول الفاشلة" أو "الضعيفة" أو "المنهارة" حتى غدا العالم الثالث أو "الجنوب" كله إما فاشلاً، ضعيفاً أو منهياراً.

فعلى رأي "فوكوياما" لقد أصبح العالم اليوم مسكوناً بشبح ضعف الدولة في البلدان الفقيرة بشكل أكثر مباشرة وإلحاحاً، فنهاية الحرب الباردة خلقت وراءها حزاماً من الدول الضعيفة والفاشلة بشكل يمكن القول معه بأن "الدول الضعيفة" أو "الفاشلة"¹ أصبحت جدلاً المشكلة الكثير أهمية في النظام لأن هذه الدول ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وتهاجم جيرانها، وتدفع بموجات كثيفة من الهجرة، خارج أراضيها وتتسبب في كوارث إنسانية كبيرة² بمعنى أن العالم أصبح يواجه تهديداً حقيقياً جراء إمكانية انهيار العديد من الدول وليس من قوى كبرى تطمح للسيطرة العالمية كما كان سائداً في القرن العشرين أي الخطر المحدق بالأمن هو من دول فقدت القوة خاصة بعد أن صار تصدير مشكلاتها أمراً حتمياً³ سواء تعلق الأمر بالإرهاب الدولي أو تجارة المخدرات أو تهريب الأسلحة والمهاجرين؛ أي أن أهمية هذه الدول تتعلق بما توفره عناصر الاستقرار التي تعرفها هذه الدول عبر أكثر من صعيد من مناخ لـ "اللأمن" آثاره تتعدى الحدود الوطنية الضيقة إلى المجالات الإقليمية والعالمية.

هنا تثار عادة نقطة مهمة ألا وهي أن دول العالم الثالث طالما قُبعت ضمن أزمات هي ليست بالجديدة تماماً ولطالما أثرت تلك الأزمات على جوارها الجغرافي القريب منها والبعيد، فلماذا هذا الاهتمام المكثف بها -على المستوى الأكاديمي دائماً- وهنا يقول Ignatiff أن المسألة تتعلق بعجز الغرب في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية عن إدراك حقيقة أن الأزمة الواضحة في أنظمة العديد من الدول في مناطق متداخلة من العالم سوف يشكل في النهاية تهديداً أمنياً⁴ له أي أن الأمر يتعلق بحسب تعبيره: "بقصور عام في المخيلة التاريخية"، فبعدما كان ينظر إلى مشكلة الدول الفاشلة: عموماً باعتبارها مشكلة

¹ فرانسيس فوكوياما، بناء الدولة النظام العالمي ومشكلة الحكم والإدارة في القرن الحادي والعشرين. تر: مجاب الإمام، المملكة العربية السعودية : العبيكان، 2007، ص 37.

² نفس المرجع، ص 166 .

³ فرانسيس فوكوياما، مرجع سابق، ص 167 .

⁴ المرجع نفسه.

إنسانية أو قضية انتهاك لحقوق الإنسان، اكتسبت مشكلة الدول الفاشلة بعدا أمنيا رئيسيا ساهم جلاء الحرب الباردة في إبرازه إلى ساحة الاهتمامات الدولية ولكن تعد أحداث 11 سبتمبر الأكثر تسليطا للضوء على مشكلة من نوع مختلف تعتبر أحد أبرز المشكلات الأمنية الناجمة عن الفشل الدولي ألا وهي الإرهاب وهنا يقول فوكوياما مجددا:

"أن الدولة الفاشلة في أفغانستان كانت فاشلة جدا وضعيفة لدرجة أن استطاع قطاع غير حكومي (غير دولتي) والمقصود هنا تنظيم القاعدة _ أخذ الدولة برمتها رهينة وتحويلها إلى قاعدة انطلاق لعمليات الإرهاب الدولي"¹.

ليس هذا فقط بل وإضافة للتهديدات الأمنية ذات الطابع العسكري (الاقتتال الداخلي _ الداخلي وتبعاته الإقليمية والعالمية) وما يشكله الإرهاب من خطر عالمي يشير غالبريث (Galbraith) إلى عدد آخر من التهديدات التي قد يفرضها هكذا نمط من الدول على واقع العلاقات الدولية الراهنة والتي تتمثل هنا أساسا بالفقر بصفته المصدر الرئيسي للفوضى العالمية وما ينجر عنها (الفوضى) من زيادة للمهاجرين من الجنوب إلى الشمال والتي قد تفرز توترات سياسية واجتماعية في الشمال تؤدي إلى حصول تهديدات مباشرة لدولة وهو الأمر الذي يهتم به فاف (P.Faff)².

إن ما يمكن أن يستخلص من هذا الطرح أن الدولة في إطار ما يطلق عليه "عالم الجنوب" وبسبب الصراعات الداخلية التي تعرفها وحالات عدم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي لم تعد تشكل فقط مصدرا للأمن أفرادها _ بسبب عدم قدرتها على ضمان أمن مواطنيها في ظل نزاعات مسلحة يصبح فيها التمييز بين المدني والعسكري أمرا في غاية الصعوبة - إن لم يكن مستحيلا - بل إن هذه الدول قد غيرت وقلبت المعادلة الأمنية السائدة طوال فترة الحرب الباردة، فبعد أن كانت الإستراتيجيات الأمنية تعد في مواجهة دول تحوز مختلف أشكال القوة _ بما فيها العسكرية _ إلى إستراتيجيات أمنية تعد لمواجهة تهديدات نابذة من دول تفتقد جل عناصر القوة _ بما فيها العسكرية كذلك _ وهو ما انعكس على الصورة المعدة سلفا للتهديد من تهديد عسكري يتعين لمواجهته إعداد ترسانات وجيوش إلى تهديدات قد لا تكون هذه الأخيرة كافية أو حتى قادرة على مواجهتها نظرا لطبيعتها _ اللاعسكرية _.

¹ نفس المرجع. ص 166.

² علي الحاج، مرجع سابق، ص 58.

لكن مع الجزم بأن الوضع في دول العالم الثالث قد يثير من المشاكل ما قد يجعلها غير قادرة على التحكم بما يجري على أراضيها من إرهاب وهجرة غير شرعية وقرصنة وجريمة عابرة للحدود لكن هل هذا يسمح لنا _أكاديميا وإمبريقيا_ الحديث عن هذا الجنوب وتلك الدول على أنها قد تشكل تهديدا للأمن العالمي؟.

هنا يقول باسكال بونيفاس منتقدا أطروحة التهديد القادم من الجنوب مشيرا إلى أنها عبارة غير دقيقة قائلًا: "الواقع أن الجنوب لا يشير إلا إلى جزء من العالم الثالث. فإفريقيا جنوب الصحراء لا تنتمي إلا هذا المجال، كما أن المقصود من ذلك هو بصفة عامة البلدان العربية والإسلامية حتى وإن كان أنصار هذه الأطروحة يفضلون، بدافع الحذر أو الجبن، استخدام مصطلح الجنوب الذي يلجأ إلى التعميم ويفتقر إلى الدقة. وعلى الصعيد السياسي يتم جمع بلدان مختلفة عن بعضها تماما في معسكر واحد رغم أنه من الصعب أن يتصور المرء مجموعة من البلدان من الجنوب تضم "نيكارغوا" و"بنجلادش"، وكذلك "الغابون" و"الفلبين"، تعبئ قواها معا للانقضاض على الغرب وثرواته...".

ويواصل "باسكال بونيفاس" "...وحتى إذا ما قصرنا الجنوب على البلدان الإسلامية وحدها لوجدناه أقل تماسكا إلى حد كبير بالمقارنة مع يراد الإيحاء به .. وعلى خلاف الشيوعية التي كانت تزعم تجاوز الرأس مالية فإن الإسلاميين لا يعرضون أي مشروع ذي مغزى سوى رفض التحديث الفاشل في المجتمعات الإسلامية"¹.

وتتطبق نفس الملاحظة على المجال العسكري، والمقارنة هنا بين الشرق والجنوب ليست سوى إفراط في التعسف، فقد كان حلف وارسو تجمعا متجانسا تحت قيادة الإتحاد السوفيياتي وحده، وكان يعتمد على قوة عسكرية غير مندمجة مع أي قوة أخرى مماثلة لها. والعالم الإسلامي مفتت بشدة وتتنازع منافسات ضارية، وليس بمقدور "أي" بلد فيه أن يتولى زمام القيادة، ولو وقعت حرب فستكون بالأحرى داخل هذا المعسكر نفسه².

2-2: أطروحة التهديدات الأمنية الجديدة كتعبير أزموي عن تراجع دور الدولة-الأمة:

ظل النظام الدولي لفترات طويلة قائما على افتراض الواقعية أن الدول كوحدات متجانسة مستقلة هي الفاعل الأساسي المؤثر في العلاقات الدولية والدولة القومية تعني لديهم وحدة ذات كيان سياسي مستقل من ناحية ومتجانسة من ناحية أخرى³ لكن بروز

¹ باسكال بونيفاس، إدارة العجز هل هي نهاية التطلعات الدولية والإستراتيجية، تر: حليم طوسون، القاهرة، دار العالم الثالث، 1997، ص19-18.

² نفس المرجع، ص 20 .

³ نادية محمود مصطفى، "نظرية العلاقات الدولية بين المنظور الواقعي والدعوة لمنظور جديدة". السياسة الدولية. العدد ص60-61.

قضايا ومشاكل جديدة فتحت سبلا وفرصا أمام فواعل من غير الدول/خارج إطار السيادة للتدخل والتأثير على الساحة الدولية¹ مما جعل التصور التقليدي الذي يتألف فيه النظام الدولي من مجموعة دول ذات سيادة لم يعد ليصمد أمام تحول الدولة إلى "كيان صدفى" غير موات لإنجاز ما سطر له من أهداف بتعبير "أنتوني جيدنز" فبروز حركات سوسيو-ثقافية واقتصادية تعمل على تفكيك الأطر القومية وإعادة تركيبها بما يتوافق ومشهد عالمي تتخذ فيه هذه الحركات صفة "الفاعل" وتتخرط في الترتيب لمشهد أمني عالمي تنبؤاً فيه مركز الصدارة اهتماما وفعلا، وتمتد فيه لتشمل كل المجالات بما فيها تلك التي ظلت لفترات طويلة حكرا على الدولة جعل الدولة القومية بتعبير دانيال بل: "أصغر بكثير من مشاكل الحياة الكبرى...".²

إن النقاش حول تعدد الفواعل وتنوعهم في العلاقات الدولية حفز الكثيرين لرصد التغيرات الناجمة عن هذا التنوع والتعدد والعمل على تقديم قراءات تستند إلى منطق معين للتعامل معها في مستوى النظرية، لعل في مقدمة هؤلاء "هولستي" "Holsti"، "هدل" "Held"، روزنو" Ressonau برتراند بادي "Bertrand Badie".

يقول "هولستي" أن التعدد على مستوى الفواعل يستوجب التفرقة بين نوعين من العلاقات: الأول يشمل السياسة العليا وهي علاقات دولية تقتصر على الدول فقط وتتناول قضايا السلم والحرب. أما الثاني فيضم السياسة الكلية وهي تشمل كل المجالات ما عدا قضايا السلم والحرب ويشترك فيها كل الفواعل من غير الدول³.

غير أن "هدل" في مقاربتة الكوسموبوليتانية يرى أن تقسيم "هولستي" مقبول لكنه غير واقعي لأن السياسة العليا ليست حكرا على الدولة فقط -الدور المتصاعد لبعض المنظمات والهيئات في التعاطي مع النزاعات ذات الطبيعة الأمنية. كما أنه يرى أن السياسة الكلية ليست فقط على مستوى عالمي ولكن أيضا داخل الدول فيما يخص التنمية، الديمقراطية، حقوق الإنسان... لذا يعتقد "هدل" أن التحول على مستوى الفواعل يؤثر على مستوى القوة والقواعد والسيادة⁴.

¹ المرجع نفسه، ص62.

² وليد عبد الحي، تحول المسلمات في نظرية العلاقات الدولية . الجزائر: الشروق للإعلام والنشر 1994.ص67

³ مصطفى بخوش، "مستقبل الدبلوماسية في ظل التحولات الدولية الراهنة". مجلة المفكر. العدد03. فيفري 2008. ص ص 86-95

⁴ المرجع نفسه.

أما "جيمس روزنو" فيرى أن ما يحدث على الساحة السياسية العالمية يوحي بأن "النظام الدولي قد دخل في تكوين ثنائي". يتجلى هذا التكوين أول ما يتجلى في التعايش بين عالمين: عالم الدولة، وهو عالم مقنن، له طقوسه، ويتألف من عدد محدود من اللاعبين المعروفين والذين يمكن التكهن بهم بدرجة أو بأخرى، وعالم "متعدد المراكز"، يتألف من عدد شبه مطلق من المشاركين لا يسعنا إلا أن نسجل أن لديهم قدرة على العمل الدولي المستقل بصورة أو بأخرى عن الدولة التي من المفترض أنه يتبعونها¹ كما أن "عالم الدول" والعالم المتعدد المراكز يخضعان لمبادئ متعارضة بصورة مطردة، فالسعي إلى الاستقلالية وحمايتها وتعميقها هي الدافع الرئيسي للعمل داخل العالم الثاني في حين مازال محرك العالم الأول هو مزدوجة السيادة-الأمن².

وبالتالي يجب التركيز اليوم أكثر على دراسة السياسة ما بعد الدولية وهي نفسها السياسة العالمية حيث يشير في كتابه Turbulence in World Politics إلى بداية زوال عالم الدول الذي نشأ مع اتفاقية واستفاليا Wastphalia والمحكوم بثلاث مبادئ: مبدأ السيادة، مبدأ المساواة بين الدول، مبدأ عدم التدخل.

معتمدا في تحليله هذا على ظاهرتين أساسيتين هما:

✓ تضاعف وتزايد الفواعل من خارج إطار السيادة.
✓ انتشار وتشتت الهويات التي لم تعد قادرة على الاستمرار في الولاء للدول، وهو ما نتج عنه حركة تفكك يقابلها بداية تبلور "هوية عالمية للنوع الإنساني"³.

ما يميز عالم ما بعد واستفاليا حسب "روزنو" أنه ضحية للاضطراب العالمي الذي يعكس حالة الفوضى غير المتحكم فيها والتي تعبر عن وجود ثلاث أزومات:

✓ أزمة السيادة: فقاعدة قدرة الدول على إدارة المشاكل تتراجع باستمرار.
✓ أزمة متعلقة بالإقليم: فالتوجه نحو العولمة يتجاوز أنموذج الدولة.
✓ أزمة سلطة: تعدد الفواعل وتنوعهم ونسبية قدرتهم على الفعل تمنع قيام نظام مستقر.

وبمعيار السياسة الكلية Macro -Politique- Structurel يرى روزنو أن المجتمع العالمي أصبح مخترقا من قبل حركات متعددة المراكز⁴، ومن هنا تكمن خطورة الفواعل

¹ بتران بادي، ماري كلود سموتس، انقلاب العالم سوسولوجيا المسرح الدولي. تر:سوزان خليل، القاهرة: دار العالم الثالث، ص139.

² نفس المرجع، ص157.

³ مصطفى بخوش، مرجع سابق، ص89.

⁴ نفس المرجع، ص90.

الجدد دون سيادة على الدولة، فهذه الأخيرة أصبحت مسؤولة "ولا تملك وسائل العمل" مما يجعل التحليل الكلاسيكي القائم على تحليل السياسة كسياسة دولانية غير صالح، كما يشكك في هيمنة السياسي وأولويته من طرف قدرات وإمكانات باقي الفواعل الذين بإمكانهم فرض منطقتهم الخاص لأنه وإن كانت الدول لا تزال ظاهريا هي الرابحة في أي مواجهة مباشرة مع الفواعل الجدد لأنها كما يقول "جيلبن" "تحوز المصادر الأعظم للثروة والمشروعية"¹، فإن المسألة لا تتوقف عند من يربح المواجهة ولكن تتعداها إلى الآثار المتبادلة للمواجهة في ظل سعي تلك الفواعل إلى التنوع في المصادر المتاحة لها وفي تحالفاتها².

فيما يرى "شارل فيليب دافيد" "Charle –Philippe David" أن الدولة أصبحت تواجه بثلاثة أنماط من الفواعل أنهت السيطرة الحصرية للدولة على العديد من القضايا واقتحمت الوظائف الدولانية أهمها وظيفة تحقيق الأمن كمجال ظل لفترات طويلة محجوزا للدولة *Domaine Réserve*³: فواعل تحت وطنية *Infranationaux* كالمجموعات الإثنية والأقليات والفواعل عبر الوطنية *Transnationaux* والفواعل فوق الوطنية *supranationaux* كالمنظمات الدولية والإقليمية⁴ تبعا لذلك يقول شارل فيليب أنه على الرغم من أن هذه الفواعل لا تستثني أي دولة وأن الدول تتفاوت في إنكشافيتها ومحافظةها على تماسكها الوطني إلا أن ما يصنع الفرق بين هذه الدول في ابتعادها عن التشرذم /التفكك لصالح هذه الفواعل هو: بنية الدولة الوطنية، مدى الاستقرار المؤسسي والسياسي، إقليم الدولة ومواردها.

هذا ويورد "شارل فيليب دافيد" بناء على التقسيم الذي قدمه Robert Cooper تصنيفا للدول حيث صنفها هذا الأخير إلى ثلاث أنماط، كل نمط ينتج شكلا دولانيا معينا⁵:

✓ دول ما قبل الحداثية *Les pré-modernes* كما هو الحال مع أفغانستان سيراليون، ليبيريا والصومال وتنتج نمط الدولة العاجزة أو الدولة الفوضوية.

¹ غضبان ميروك، المدخل للعلاقات الدولية. الجزائر: دار العلوم، 2007، ص 20 .

² المرجع نفسه، ص 21.

³ Charles Philippe David , *op.cit.* P55 .

⁴ Ibid, p98.

⁵ Ibid, p61

✓ الدول الحداثية وهي الدول التي تم فيها حسم مسألة الهوية الوطنية، ويضرب
مثالا بالصين والبرازيل. وتنتج نمط الدولة القومية/الوطنية
✓ الدول ما بعد حداثية وتتمثل حسه في كل الدول الغربية وتنتج نمط الدول غير
المرتبطة بمجتمعها L'état déconnecte de sa société.

كما ترى "Amitva Acharya" أن النمط الأول هو النمط الدولاتي القائم في دول
العالم الثالث والتي ستتحول نتيجة لبنائها الضعيفة ونمطها الدولاتي الذي لا يتوافق لا مع
النموذج الثالث ولا مع النمط الذي أقرته واستقاليا إلى منبع للأمن في العالم.¹
أما "برتران بادى" فيقدم تحليلا يختلف عن سابقه للتطورات التي تعرفها
العلاقات الدولية، وذلك على ضوء التحولات التكنولوجية، الاقتصادية والاجتماعية للعالم
المعاصر.

ينطلق هذا التحليل من مقاربة "سوسيولوجية" لحقل العلاقات الدولية المعاصرة قصد
تبيان بعض المتغيرات التي أصبحت تطبع النظام الدولي الراهن. ويبدو أن المبادئ الثلاثة
التي ارتكز عليها المنظور التقليدي الدولي أي الترابية La territorialité، السيادة والأمن
لم تستطع الحفاظ على توازنها أمام التحولات العالمية التي مست كل المجتمعات
الإنسانية²، بحيث أصبحت السياسة العالمية تتعد نسبيا عن الطابع القومي ما بين الدولاتي
Interétatique من حيث منطق حركيتها وأنماط علاقاتها وتفاعلاتها، لتقترب بذلك من
مرحلة ما بين الأمم Inter Nations.³

حيث أن النظام الدولي أصبح يفتقد تدريجيا صفة الدولاتية L'Etatisme، فنحن أمام
فضاءات ومجالات تتداخل فيها المصالح الاقتصادية، الأديان، الثقافات، الأفراد،
المهاجرين.. والعلاقات الدولية لم تعد من صنع الدول فقط بل تحركها سياسات جديدة
تقودها تيارات العولمة، مما يستدعي حسب "بادى" الاستعانة بما أسماه سوسيولوجيا
العلاقات الدولية Sociologie des relations internationales وسوسيولوجيا الفاعلين
Sociologie des acteurs كمفاهيم تسمح بفهم تعقد النظام الدولي الراهن أمام تراجع القدرة
التفسيرية لمجموعة من الأطر التنظيرية والمفاهيمية الكلاسيكية⁴. هذا ويقول "بادى" أن ما

¹ Ibidem.

² محمد السعدي، "من أجل رؤية معقدة للسياسة العالمية"، متحصل عليه من: www.aljabriabed.net/n46_06saadi.htm

³ وليد عبد الحي، مرجع سابق، ص 36.

⁴ محمد السعدي، مرجع سابق.

يشهده النظام الدولي الراهن ليس نتاجا لتعايش نظامين مختلفين الواسطالي وما بعد الواسطالي حسب ما جاء به "روزنو" وإنما لانتقال التفاعل الدولي من كيان الدولة الأمة ليصبح نتاجا لثلاثة عوالم مختلفة في منطقتها ومصالحها، وهي تستدعي الفرد ليصبح فاعلا في الساحة الدولية من خلال ثلاثة نداءات:

نداء المواطنة: من طرف الدولة.

نداء المصلحة: من طرف المستثمرين عبر الوطنيين

Les Entrepreneurs Transnationaux

نداء المستثمرين لمجال الهوية: Les entrepreneurs Identitaires والذي يعتمد على الانتماء الهوياتي الذي يسمو على مستوى المواطنة والمصالح الاقتصادية¹. يمضي "برتران" في محاولة تبيانه لمنطق التعارض الذي تقوم عليه النداءات الثلاث فيقول: "إن منطق دولة-الأمة يتعارض مع التدفقات ما عبر الوطنية سواء كانت اقتصادية، تجارية، مالية أو إعلامية لأنها تحد من مبدأ السيادة، ونداء الهوية هو صراع دائم مع فضاء دولة الأمة لكونه يضع ولاء المواطنة موضع تساؤل بتجاوزه لكل الحدود الترابية والجغرافية (تصبح اللإقليمية عنصرا حاسما في إستراتيجية اللاعبين عبر الوطنيين، وهو ما يقلب عددا من المبادئ رأسا على عقب)². كما أن العلاقة بين التدفقات ما عبر الوطنية والامتداد الهوياتي هي متوترة، فإذا كانت التيارات ما عبر الوطنية تسعى لتقويض الخصوصيات الثقافية وتوحيد كل الديناميكيات الدولية فإن المستثمر الهوياتي يسعى للتشبث بالجذور الثقافية والوقوف ضد تشكيل ثقافة كونية موحدة، لكن رغم كل هذه العلاقات الصراعية فإن ثمة تفاعل جدلي مستمر بين هذه القوى الثلاثة".

نتيجة لما سبق يرى "بادي" أننا بصدد ظاهرة جديدة في العلاقات الدولية يطلق عليها مصطلحا جديدا هو La glocalisation (تركيب لكلمتي: العولمة La globalisation والمحلية La localization) والتي تتجسد من خلال العلاقة الجدلية بين قوى التكامل أي تلك الروابط التي تتجاوز إطار الدول نحو اندماجات سياسية، اقتصادية واجتماعية وتعاون أكبر بين الدول والشعوب، وقوى الاستبعاد التي تمثل تلك الكيانات والوحدات التي ليس لها القدرة على الاندماج الإيجابي في الشبكات عبر الوطنية أي المهمشين على المسرح

¹ المرجع نفسه.

² نفس المرجع، ص 159.

الدولي وداخل مختلف المجتمعات خصوصا في دول الجنوب ، وهذا ما سيكون مصدرا لتوترات شديدة في المستقبل وسيؤثر كثيرا على السياسة الدولية.

ويواصل "برتران بادي" قوله أن التنامي المطرد للتدفقات الاقتصادية، الثقافية الإعلامية، الدينية، المافيوية وتعقدها جعل مفاهيم "القوة"، "العنف" و"الأمن" تعيش تحولا جذريا، فالأمن لم يعد يرتبط بالمفهوم التقليدي "الهوبزي" والعنف لم يعد يتأطر بالمفهوم "الويبري" الذي يتأسس على الدولة كوكالة متخصصة في الاستخدام المشروع للعنف المنظم أو بعبارة "Charles Tilly" "الدول كمضارب حماية"¹. فالدول لم تعد تحتكر وسائل التدمير كقاعدة مميزة وقصوى للدولة² ولم تعد تستمد شرعيتها من خلال ضمان أمن المواطنين على ترابها الوطني، فالسياسات الأمنية أصبحت مرتبطة بمراقبة التدفقات عبر الوطنية-التي غالبا ما تفلت من رقابة الدولة- وهذا ما يتطلب مقاربة جديدة لمفهوم الأمن والمجال L'Espace، ذلك أن العنف أصبح مفتتا ولم يعد محتكرا ومركزا في مجالات ترابية محددة. ومن هنا صعوبة التمييز بين العنف العام La violence publique الذي تمارسه الدول والعنف الخاص La violence privée المرتبط بمجموعة من الأنشطة التي تتجاوز حدود الدول. وينطبق هذا على التدفقات المافيوية les flux mafieux التي أصبحت تشكل فاعلا خاصا للعلاقات الدولية، كما أصبحت الشركات الإرهابية والتدفقات الهجرية تتجاوز كل تأطير ترابي وتكتسي بعدا ما عبر وطنيا يسهل عليها التحرك والتنقل عبر الحدود.

3- المفاهيم الرئيسية للدراسة:

يمثل تحديد المفاهيم ضرورة منهجية ومعرفية لا ينبغي تجاوزها في أي بحث علمي، نظرا لكون هذا التحديد يساعد الباحث في إزالة أي لبس أو غموض قد يعترى أحداث بحثه، مما يقربه من الموضوعية التي تمكنه من الوصول إلى نتائج أكثر مصداقية.

وتتجه الدراسة الحالية نحو ضبط المفاهيم الرئيسية الواردة فيها حتى تتضح لدى

المطلع وقد جاءت على النحو الآتي:

¹ ألكسندر ونت، مرجع سابق، ص 287

² المرجع نفسه، ص 288.

3-1: الأمن:

قبل التطرق إلى تحديد مفهوم الأمن ضمن السياقات المعرفية اللغوية، الشرعية والمعرفية التي ورد ضمنها، تجب الإشارة بداية إلى أن هذا المفهوم يعد من أصعب المفاهيم التي يتناولها التحليل العلمي، فهو أحد أبرز المفاهيم في العلاقات الدولية التي لا تزال تتسم بالكثير من "الغموض" الأمر الذي جعله يفتقر إلى تعريف محدد له يمكن تقديره بشكل قاطع.

وفي ذلك يرى باري بوزان (Barry Buzan) أنه مفهوم "معقد"، ينبغي لتعريفه الإحاطة بثلاثة أمور على الأقل، بدءا بالسياق السياسي للمفهوم ومرورا بالأبعاد المختلفة له وانتهاء بالغموض والاختلاف الذي يرتبط به عند تطبيقه في العلاقات الدولية¹.

من هنا فإن ضبط مفهوم الأمن يثير إشكالات معرفية نحددها فيما يلي:

✓ أن دراسات الأمن مازالت جزءا من حقل العلاقات الدولية الذي تنقسمه العديد من المنظورات أو النماذج الإرشادية المتنافسة بشأن القضايا الأنتولوجية والإبستمولوجية المعرفية².

✓ أن التنامي غير المسبوق لعوامل التفاعل المكثف على الصعيد عبر _ الوطني وتراجع السيادة الوطنية أمام فواعل لا تحمل الصفة الدولالية إضافة إلى الانفجار الأنتو-نزاعي للبيئة الدولية وفقا لمتغير "الهوية" كلها عوامل ساهمت في تعقيد مفهوم الأمن³.

✓ أن مفهوم الأمن يحوي بعض العناصر المعيارية التي لا يمكن الاتفاق على تعريفها سواء من الناحية النظرية، أو بالاعتماد على البيانات والدراسات الأمبريقية⁴.

✓ إن مفهوم الأمن لم يلق اهتماما أكاديميا جديا⁵ كالذي حظيت به مفاهيم كالعدل Justice والسلام Peace، والمساواة Equality، الحرية Freedom، رغم أن هذه المفاهيم لا تقل تعقيدا عن مفهوم الأمن⁶ وحتى المحاولات الأكاديمية التي تحاول مقارنة

¹ سليمان عبد الله الحربي، مفهوم الأمن: مستوياته وصيغته وتهديداته: دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 19، صيف 2008، ص 09.

² حسين براري، "أمن إسرائيل صراعات الأيدولوجيا والسياسة"، كراسات إستراتيجية. العدد 143، سبتمبر 2004. متحصل عليه من : <http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/SBOK20.HTM>

³ Thierry Balzac ; «Qu'est-ce que la sécurité nationale » ; revue International ; n°52 ; hiver 2003-2004 ; p33

⁴ حسن براري، مرجع سابق.

⁵ David Baldwin ; "The concept of security" Review of International Studies; n° 23, 1997. pp 5 -26 obtenu en par courant: <http://tau.ac.il/~daniel/pdf/37.pdf>

⁶ Barry Buzan; People state and Fear the national security problem in international relations. Great Britain: Wheatshe of Books; 1983; p6

المفهوم أكاديميا تواجه معضلة تداخل المفهوم _أي الأمن_ مع غيره من المفاهيم، كالتداخل الحاصل بين مفهوم القوة Power والأمن Security¹ ومحاولة هذا الأخير "فك الارتباط" بمفاهيم ظلت لفترة طويلة مرادفة له (المصلحة، القوة، صراع القوة...).

3-1-1: الأمن لغة وشرعا:

الأمن في اصطلاح اللغة العربية وكما جاءت معانيه في القرآن الكريم هو ضد "الخوف" الذي هو "الفرع" .. فهو الطمأنينة بعدم توقع مكروه، في الزمن الحاضر والآتي وضده: الخوف الذي يعني الفرع وفقدان الاطمئنان² فأمن، يأمن، أمنا، وأمان، اطمئن ولم يخف فهو آمن³.

هذه المقابلة بين الأمن والخوف، نجدها شائعة في الآيات القرآنية التي ورد فيها مصطلح الأمن: "وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ". الآية 55 سورة النور. فالإيمان والعمل الصالح، وإقامة نظام الاستخلاف في عمارة الأرض، وتحقيق شروط التمكين الإنساني لهذا النظام هو سبيل استبدال الأمن بالخوف⁴.

وفي القرآن الكريم كذلك: "وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته إلا تبعتم الشيطان إلا قليلا" سورة النساء الآية 83.

وفيه أيضا: "فليعبدوا ربَّ هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف"

سورة قريش الآية (3، 4)

وفي القرآن أيضا، مقابلة بين الأمن والفرع، الذي هو الخوف: "من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون" سورة النمل الآية 89 .

كما أن مصطلح الأمن ورد في القرآن الكريم في مواضع أخرى دون أن يكون مقابلا بمصطلح الخوف أو الفرع: "وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله

¹ Ibid; p 6-7

² محمد عمارة، الإسلام والأمن الاجتماعي. القاهرة: دار الشروق. 1998، ص 5.

³ يوسف شكري فرحات، معجم الطلاب، بيروت: دار الكتب العلمية. 2001، ص 22.

⁴ محمد عمارة، مرجع سابق، ص 07 .

من الثمرات... البقرة 126 وقوله تعالى: "الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون" النعام 82 .

إن زخور القرآن الكريم بكلمة الأمن التي وردت في آيات كثيرة يدل على أهمية الأمن في التشريع الإسلامي، كما يفهم من الأصول المنزلة أن الأمن تعبير عن سنة إلهية في تحقيق حالة يستشعر من خلالها أن مصادر الخوف (اللأمن) لا وجود لها _ إلا في درجاتها الدنيا¹ _ وكما يكون الأمن في الضرورات والحاجات المادية (التهديدات الحسية) يكون كذلك في الأمور المعنوية ... وكما يكون للفرد، فإنه يكون للاجتماع الإنساني العام² باعتباره الحاجة الأولى والمطلب الدائم للإنسان³.

3-1-2: الأمن اصطلاحاً:

لقد ارتبط الأمن في المنظور التقليدي بكيفية استعمال الدولة لقوتها لإدارة الأخطار التي تتهدد وحدتها الترابية، واستقلالها، واستقرارها السياسي وذلك في مواجهة الدول الأخرى. وهكذا فإنه بهذه الصفة يكون الأمن مجرد مرادف للمصلحة الوطنية، وكيفية تعزيزها بالاعتماد على القوة في شقها العسكري، ويعود ذلك إلى حقيقة أن الدراسات الأمنية تطورت في إطار المدرسة الواقعية التي كانت ظروف الحرب الباردة مواتية لها لاحتكار هذا الحقل المعرفي.

وقبل التفصيل في جوانب مفهوم الأمن وتطوره نورد جملة من التعريفات التي تندرج ضمن المنظور التقليدي (الضيق) للأمن:

✓ تعريف الموسوعة السياسية: "الأمن القومي هو ما تقوم به الدول للحفاظ على سلامتها ضد الأخطار الخارجية والداخلية التي تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي"⁴.

✓ تعريف دائرة المعارف البريطانية: "الأمن هو حماية الدولة من السيطرة عليها بواسطة قوى أجنبية"⁵.

¹ محمد أمين البشري، الأمن العربي المقومات والمعوقات. الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية. 2000، ص 28 .

² محمد عمارة، مرجع سابق، ص 05 .

³ لمزيد من التفاصيل أنظر: - علي بن فايز الجحني، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة. الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 2000، ص 66.

- أديب خضور، أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي: واقعه وآفاق تطوره. الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999، ص 23.

⁴ عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسة. الجزء الأول، ط3. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1990، ص 33.

⁵ أنور ماجد عشقي، الإستراتيجية الأمنية العربية لمواجهة العولمة: التخطيط الأمني لمواجهة عصر العولمة. الرياض: مركز الدراسات والبحوث. 2006، ص 1977.

✓ تعريف والتر ليبمان Walter Lippman: "إن الأمة تبقى في وضع آمن إلى الحد الذي لا تكون فيه عرضة للتضحية بالقيم الأساسية، إذا كانت ترغب بتفادي وقوع الحرب وتبقى قادرة_ لو تعرضت للتحدي_ على صون هذه القيم عن طريق انتصارها في حرب كهذه"¹.

في السياق ذاته أورد "Arnold Wolfers" في كتابه:

National Security is Ambiguous a Symbol تعريفاً للأمن يتقاطع وتعريف "ليبمان": "يقدر الأمن بالمعنى الموضوعي بغياب التهديدات للقيم المكتسبة وبالمعنى الذاتي بغياب الخوف من أن هذه القيم ستهاجم"².

ما يمكن تسجيله من ملاحظات عن التعاريف السابقة للأمن أنها تثير مجموعة من

النقاط:

✓ التركيز على الدولة كفاعل رئيسي فيما يتعلق بالأمن أي أن الوحدة الأساسية المتعين حمايتها هي الدولة" الحفاظ على سلامتها" كما جاء في الموسوعة "وحماية الدولة" كما ورد عن دائرة المعارف البريطانية.

✓ تقدم البعد العسكري للأمن عن غيره من الأبعاد مما جعل "السيطرة الأجنبية" والتحضير لمغبة الأرض الوقوع تحتها_ "التهديد العسكري الخارجي_ ضمن قائمة الأولويات الرئيسية لأمن (الدول).

✓ رغم ارتباط التعاريف السابقة تحليلاً بالدولة كوحدة وبالعمل المسلح الرادع كوسيلة لتحقيق الأمن إلا أن تعريفي "Wolfers" و" Lippman" أضفياً بعداً مجرداً على مفهوم الأمن، فأمن الدول_ وفقاً للتعريفين_ مساو للقوة العسكرية ومرادف للحرب رغم أن الموضوع المتعين حمايته هنا قيمة مجردة غير قابلة للقياس، كما لم يتم تحديد ماهية هذه القيم التي يتعين حمايتها رغم أن الطرف المناط به حماية هذه القيم بدا واضحاً ألا وهو "الدولة".

✓ يتضح من خلال تعريف "Wolfers" للأمن اشتراكه مع "Lippman" في نظرتيهما للأمن بوصفه "قيمة إستراتيجية، غير أن "ليبمان" يتميز إضافة إلى إدراجه البعد الموضوعي في تحديد مفهوم الأمن، إدراج جانب ذاتي إلى هذا الأخير وهو العنصر الذي سيشكل

¹ جون بيليس، "الأمن الدولي في حقبة ما بعد الحرب الباردة" في: جون بيليس، ستيف سميث، عولمة السياسة العالمية. تر: مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة. 2004. ص414

فيما بعد نقطة ارتكاز معرفية للعديد من الباحثين في مجال الدراسات الأمنية خاصة المهتمين منهم بالجانب المتعلق بتصوير وإدراك الفواعل لمهدداتها الأمنية ومدى تأثير ذلك على بناء سياسات أمنية تشكل انعكاسا أو استجابة لهذه التصورات والإدراكات.

إن التعاريف السابقة للأمن وفي ضوء التطورات المتزايدة على الصعيد العالمي خاصة المتعلقة منها ببروز عمليات التكامل والتعاون الدولي، وازدياد نفوذ المؤسسات والشركات الدولية، كفاعلين جدد على الساحة العالمية تعرضت لانتقادات عديدة أهمها أن الأمن لم يعد يقتصر على أمن الدول فحسب، كما لم يعد متعلقا بالإعدادات العسكرية لهذه الأخيرة (بروز ظواهر تفلت من دائرة التحليل العسكري)، وهو ما أفسح المجال لبروز بوادر اهتمام أكاديمي يحاول من خلاله المهتمون بموضوع الأمن استيعاب تلك التغييرات في مستوى المعالجة المفاهيمية للموضوع والسعي لإدراج أبعاد لا تقل أهمية وتأثيرا عن البعد العسكري في تحديدها لمفهوم الأمن، وذلك بربطها بالأمن بمتغيرات عديدة. هذا ويعد مؤلف "روبرت مكنمارا" "Robert Mcnamara" جوهر الأمن "بربطة التنمية بالأمن" تأسيسا جديدا لمفهوم تنموي للأمن مفاده: "الأمن لا يعني تراكم السلاح، بالرغم من أن ذلك قد يكون جزءا منه، وليس هو القوة العسكرية بالرغم من أنه قد يشتمل عليها، وليس النشاط العسكري التقليدي بالرغم من أنه قد يحتوي عليه، إن الأمن هو التنمية وبدون التنمية لا يمكن الحديث عن الأمن".¹

إن التعريف السابق للأمن يربط الأمن بالتنمية _ بحيث لا يتحقق أحدهما دون الآخر_ كما ينقض الافتراض القائم على أن العنصر العسكري هو الذي يحقق الأمن ولكنه لا يبلغه.

أما "باري بوزان" "Barry Buzan" فعرف الأمن بقوله: "في حالة الأمن يصبح النقاش حول مسعى التحرر من التهديد Pursuit of freedom from threat وإذا نقلنا النقاش إلى النظام يصبح الأمن متعلقا بقدرة الدول States والمجتمعات Societies على الحفاظ على هويتها المستقلة وتكاملها الوظيفي"².

في حين يذهب "ويلر وكين بوث" "Booth and wheeler" إلى أبعد من ذلك عندما يجزمان بأنه "لا يمكن للأفراد والمجموعات تحقيق الأمن المستقر إلا إذا امتنعوا عن

¹ عبد الجليل زيد المرهون، أمن الخليج وقضية التسليح النووي. المنامة: مركز البحرين للدراسات والبحوث، 2007، ص06.

²Jef Huysmans; op.cit. p48

حرمان الآخرين منه، ولا يتحقق ذلك إلا إذا نظر للأمن على أنه تحرر/ إنعتاق"¹.
كما عرف "Dominuque David" الأمن في معناه الواسع على أنه: "يتمثل في خلو
وضع ما من التهديد أو أي شكل للخطر وتوفر الوسائل اللازمة للتصدي للخطر في حال
أصبح ذلك ممكناً"².

2-3: التهديدات الأمنية الجديدة:

إن الاختلاف في تحديد مفهوم الأمن ضمن أدبيات العلاقات الدولية و الدراسات
الإستراتيجية -الأمنية أنتج اختلافا أكبر في تحديد المقصود بالتهديد، وإذا كان الكثير من
الباحثين يستعيضون عن الضبط الاصطلاحي للمفهوم بالغوص في إيتيمولوجياته فإن ذلك
لا يُتيح للباحثين تكوين فكرة واضحة عن: ما المقصود بالتهديد؟ ومن هو الطرف
المستهدف في أمنه؟ ومتى يصبح التهديد نو طابع أمني؟
كما أن ذلك الحفر الإيتيمولوجي الذي يستهدف "التهديد" لا يسعى إلى تقريب الفكرة
بجعلها ضمن المجال الإدراكي للمتلقي بل يساهم في تعقيد المجال التصوري لها، كما أن
وفرة النعوت حول مصطلح التهديد من قبيل التهديدات الجديدة، التهديدات غير العسكرية،
التهديدات اللامتماثلة، التهديدات فائقة الحداثة، لا يتيح كذلك تكوين فكرة واضحة حول ما
الذي يمكن أن نعنيه بالمصطلح تحديداً.

هذا وقد جرت العادة أن يفهم مصطلح التهديد على أنه " التحذير والوعيد وسعي
طرف ما للتسبب بالشر والأذى" غير أنه وفي ظل طبيعة لا عسكرية أصبحت سمة
التهديدات الأمنية الحالية منها والمتطورة³ أصبح من المستحيل أن يعرف التهديد على
النحو الآنف الذكر ذلك أن " القصدية" المفترضة في التهديد من خلال الإقرار بأنه " سعي"
" تحذير" و " وعيد" لم تعد متوفرة أمام الكثير من الفواعل التي تنتفي صفتها المادية ولكن
قد يحضر أثرها المادي (التلوث البيئي، الاحتباس الحراري..) وغيرها من التهديدات
التي أصبحت تتخذ طابعا أمنيا رغم صعوبة تحديد المسؤولين عن إحداثها سواء أكانوا
دولا، فواعل ضمن الدول فواعل عبر أو فوق الدول، كما أنها - التهديدات الأمنية -
أصبحت ممتدة في الزمان بما لا يسمح برصدها، ومتسعة في امتدادها المكاني بما لا يدع

¹ستيف سميث، مرجع سابق، 414

² Charles Philippe David; Jean Jacques Roche; *op.cit.* p85

³ حسن توركماني، الأمن القومي في القرن الحادي والعشرين، دمشق: الأولى للنشر والتوزيع، 2004، ص 11.

مجالا لحصرها.

تأسيسا على ما سبق ومحاولةً لتجنب الخوض فيما يثيره ضبط مصطلح التهديد من خلاف - حتى أن البعض ينفي صفة التهديد عن كل ما لا يفترض المواجهة العسكرية - سنحاول مقارنة المفهوم طبقا لما ورد عن مفكري العلاقات الولية ، التوسيعيين منهم على وجه الخصوص.

فضل باري بوزان وتوافقا مع مقاربتة القطاعية للأمن أن يطرح تصنيفا قطاعيا للتهديدات الأمنية Type of threats by sector¹:

- **تهديدات تستهدف القطاع العسكري:** تستهدف المساس بالقدرات العسكرية للدولة بما يهدد الوحدة الترابية للدولة.

- **تهديدات تستهدف القطاع السياسي:** وهنا تأخذ التهديدات الأمنية بعدين أو امتدادين أحدهما داخلي ويشمل كل ما يتعلق بالمساس بقيم الديمقراطية وكذا النشاطات المناهضة لمؤسسات الدولة ورموزها. أما البعد الخارجي فيتعلق بمدى تأثير النظام الدولي على الدولة كوحدة سياسية.

- **تهديدات تستهدف القطاع الاقتصادي:** ويتعلق الأمر هنا بمدى القدرة على توفير الموارد الطبيعية ومدى قدرة الدولة على تلبية متطلبات السكان بما يضمن لهم مستوى معيشة مقبول يجعلهم بمنأى عن البطالة والفق.

- **تهديدات ذات طابع مجتمعي:** تستهدف التكامل الوحدوي الثقافي - الاجتماعي للعناصر الاجتماعية.

- **تهديدات تستهدف القطاع البيئي:** وترتبط - حسب بوزان - خاصة بالنشاط الإنساني المدمر للطبيعة والمتسبب في تدهورها.

وفي جميع القطاعات آنفة الذكر والتي من الممكن أن تكون جميعها أو واحد منها مستهدفا بالتهديد، يفرق " باري بوزان " بين الدول القوية² Strong states والدول الضعيفة weak states خاصة وأن هذه الأخيرة قد تكون مصدر " لا " أمن عالمي فضلا عن إمكانية أن تكون هذه الدول في القطاعات الخمس للأمن - مصدرا لتهديد أمن

¹ Barry Buzan ; People state and fear the International searity Problem in International Relations. Great Britain, wheatsheef Book LTD; 1983; p85.

² Ibid ; p65

مجتمعاتها state as source of threats¹ اقتصاديا، سياسيا، مجتمعا، بيئيا، وحتى عسكريا. يضيف في الأخير إلى قائمة التهديدات الأمنية سالفة الذكر مجموعة من التهديدات الأمنية المتغيرة والخاضعة للسياقات الزمنية المختلفة كتلك المتعلقة بالثورة في مجال التكنولوجيات.²

وفي سياق التهديدات الأمنية الجديدة يمكن كذلك الإشارة إلى " روبرت كابلان" K.Kaplan الذي قدم أهم الأطروحات الجديدة ضمن براديجمات الفوضى التي سيطرت على أدبيات العلاقات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة، حيث يرى "كابلان" في مقال نشر له بمجلة The Atlantic تحت عنوان "The coming Anarchy" الفوضى الآتية / القادمة أن:

- الندرة Scarity، الجريمة Crime، الاكتظاظ السكاني Over population، العشائرية Tribalism، الأمراض .. تشكل تهديدا للأمن العالمي وبأنها تهديدات يمكن لها تدمير ما أسماه: "بالنسيج الاجتماعي لكوكبنا"³، ويقدم "كابلان" إفريقيا كأبرز من تتهددها الظواهر الأنفة الذكر، كما يعتبرها "رمزا للإجهاد" في جميع النواحي البيئية، الديمغرافية والاجتماعية. مما يرشحها أن تكون أكثر المناطق طردا للملايين من البشر، فالقارة تعج بالمشاكل ذات الطبيعة المركبة الاقتصادية، اجتماعية، سياسية، بل أن حتى الطبيعة أو البيئة The environment لا تكف عن لعب دور "القوة المعادية".

نتيجة ما أسماه بتناقص موارد الطبيعة Diminishing Natural Resoures مما يجعل الصراع حول الموارد يتأجج ليلبغ مداه، وهو ما يستدعي حسب "كابلان" التوقف عن تفسير الصراعات في إفريقيا على أسس "العرقية و"الدين" لأن السبب الرئيس حسبه يتعلق أساسا بالصراع حول الموارد.

إن معاناة القارة الإفريقية من الظواهر الأنفة الذكر يجعل منها مصدرا للقلق المتنامي سواء تعلق الأمر بالأمن الوطني (على المستوى المحلي) الإقليمي أو حتى العالمي أي أنها ستكون " هاجس المستقبل "Premonition of the future" بتعبير " روبرت كابلان".⁴

¹ Ibid ;p24

² Ibid ;p83

³ Robert D. Kaplan, "The coming Anarchy How scarcity, crime, over population, tribalism, and disease are rapidly destroying the social fabric of our planet". Obtenu en parcourant : www.Theatlantic.com/.../1994/.../the-coming-anarchy/4670/.

⁴ Ibidem.

هذا ولم يعد موضوع التهديدات الأمنية الجديدة يشكل محور اهتمام الباحثين في العلاقات الدولية فقط بل أخذ اهتماما متزايدا من قبل المراكز والمعاهد العالمية ذات الصلة، وفي هذا السياق فقد حددت دراسة بحثية قام بها "المركز الفنلندي للدراسات الروسية والأوروبية" خمسة أنواع من التهديدات الأمنية الجديدة المتعلقة "بالأمن الناعم" وهو مفهوم يمكن معه إدراج كل التحديات غير العسكرية ضمن نطاق مهددات أمن الأفراد ، الدولة والمجتمع:

✓ **المخاطر الفردية (Individual Risks):** كتحرض الأفراد إلى تهديد الجرائم والأمراض.

✓ **المخاطر المجتمعية (Community Risks):** مثل اتساع نطاق المخاطر الفردية ليشمل المزيد من القطاعات المجتمعية كالأوبئة والمشاكل البيئية.

✓ **تهديدات عابرة للحدود (Cross Border Threats):** مثل الهجرة غير الشرعية واللاجئين.

✓ **الأزمات الزاحفة (Ceeping Crises):** ويتعلق الأمر بالمشكلات التي قد تتحول من أزمات داخلية لتصبح أزمات إقليمية.

✓ **الكوارث المحتملة (Potential catastrophes):** تحول الأزمات الزاحفة إلى نكبات

تصاحبها خسائر فادحة تمتد إلى عدة أقاليم، كالأعاصير والمشاكل البيئية الكبرى.¹ أما "شارل فيليب دافيد" و"عفاف بن السايح"²، فقد أشارا إلى صعوبة تقسيم التهديدات الأمنية المستجدة إلى تهديدات داخلية وأخرى خارجية* على اعتبار وجود تهديدات تتعدى التصنيف السابق نظرا لطبيعتها عبر الوطنية، وأهم هذه التهديدات:

✓ التهديدات المرتبطة بإعادة تعريف الشرعية السياسية: وهنا يتم التركيز على دول العالم الثالث التي تعاني من مشاكل داخلية سواء ما تعلق منها بحركات التمرد الاجتماعي أو الحروب الأهلية والعرقية.³

✓ انتشار التكنولوجيا.⁴ Diffusions technologiques

¹ سليمان عبد الله الحربي، مرجع سابق.ص12

² Charles-Philippe David et Afef Bensaïeh, « La paix par l'intégration ? théories sur l'interdépendance et les nouveaux problème de sécurité ». *Étude internationales*, vol.28, n°2, 1997 , P227-254.

* يرى بعض الباحثين أن عملية تقسيم مصادر التهديدات الأمنية إلى داخلية فقط أو خارجية فقط- غير صالحة كأداة للتحليل العلمي، حيث أنه وأمام "العلاقة التفاعلية" التي تجمع بين التهديدات الأمنية يصبح عزل تلك المصادر مستحيلا.

³ Ibid.p245.

⁴ Ibid.p247.

القضايا البيئية¹ / الرهانات البيئية Les Enjeux Environnement.

الهجرة غير الشرعية واللجوء:² Migrations clandestines et réfugiés

وهنا يشير صاحب المقال إلى ما تثيره ظاهرة الهجرة عموماً والهجرة غير الشرعية على وجه الخصوص من "قلق" "أمني للدول والمؤسسات (الاتحاد الأوروبي مثلاً) وما يثار من نقاش حول مسألة ضرورة السيطرة على الحدود، هذا القلق "الأمني" من ظاهرة يرى "شارل فليب دافيد" و"عفاف بن السايح" أن أسبابها اقتصادية على اعتبار أن "الهجرة تكون بغية التماس ظروف معيشة أفضل" كما قد تكون العوامل السياسية - وفي مقدمتها عدم الاستقرار الداخلي - دافعا للهجرة أو اللجوء، لتثير الهجرة بشقيها - خاصة غير الشرعية منها - إشكالات أمنية عديدة بالنسبة للدول مصدر الهجرة والدول والمناطق المحيطة منها (المستوى الإقليمي) أو حتى على الصعيد العالمي.

✓ الإجرام عبر الوطني والإرهاب. * CrimINALité trans-frontalière et terrorisme

3-3: الإستراتيجية:

إن ضبط مفهوم الإستراتيجية يقتضي منا استعراض جملة من التعريفات اللغوية والاصطلاحية والتي جاءت على النحو التالي:

3-3-1: الإستراتيجية لغة:

هي اللفظ المعرّب** لكلمة "Strategie" الفرنسية أو "strategy" الانجليزية وأصلها في هاتين اللغتين من الكلمة اليونانية "Stratôs" بمعنى "جيش" أو "حشد"، ومن مشتقات هذه الكلمة "strategôs" التي تعني "فن القيادة". ومن مشتقاتها أيضا "stratagem" التي تعني الخدعة الحربية التي تستخدم في مواجهة العدو³

هذا وعلى الرغم من الاتفاق على "الأصل اليوناني" للكلمة، إلا أن الضبط اللغوي ومن ثم المفاهيمي تباين وتطور عبر مختلف العصور مرتبطا بذلك بالمراحل التي مر بها

¹ Ibid.p249.

² Ibidp250.

* تشير اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية إلى أن الجرم يكون ذا طابع وطني إذا:

أ- ارتكب في أكثر من دولة واحدة،

ب- إذا ارتكب في دولة واحدة ولكن جرى جانب كبير من الإعداد أو التخطيط له أو توجيه أو الإشراف عليه في دولة أخرى.

ج- ارتكب في دولة واحدة ولكن اضطلعت في ارتكابه جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية في أكثر من دولة.

د- ارتكب في دولة واحدة ولكن له آثار شديدة في دولة أخرى.

** الإستراتيجية لفظ معرب ولم يترجم إلى اليوم كحال العديد من المصطلحات ذات الأصل اللغوي غير العربي.

³ عبد القادر محمد فهمي، المدخل إلى الإستراتيجية. عمان: دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2006، ص 18.

الفكر الاستراتيجي وكذا المدارس الفكرية والسياسية لكل قائد أو مفكر، لكن مع اختلاف الضبط اللغوي ومن ثم المفاهيمي للإستراتيجية تشير بعض الكتابات إلى أن أول من استخدم كلمة " الإستراتيجية" الكاتب الفرنسي المختص في الشؤون العسكرية "جولي دي ميزورا " عام 1789م¹ ذلك أنه إلى غاية القرن الثامن عشر - تقريبا- لم تكن كلمة " إستراتيجية " مستخدمة وكان اللفظ المستخدم لوصف إدارة الحرب هو "فن الفروسية" لتستبعد كلمة الفروسية في الفترة الممتدة من 1500- 1750 وتستبدل من قبل "ميكيافلي" وغيره "فن الحرب".

ولما كان القرن الثامن عشر قد اتسم بإضفاء الصبغة العقلانية على كل مجالات النشاط الإنساني فقد تراجع لفظ (فن) بصفته لفظا مبهما وحديا ، وبدأ الاتجاه إلى اعتبار (إدارة الحرب) علما له مبادئ يمكن اكتشافها² بشكل يجعل من " الإستراتيجية" حقا معرفيا علميا، حيث استخدم مصطلح "stratégiste" بفرنسا سنة 1831 ثم ببريطانيا سنة 1838م ليدل على " دارس الإستراتيجية" "Étudie la stratégie"³

كما أنه وإن كانت "الإستراتيجية" اشتقاقا يونانية الأصل فإن استخدامها لغة تعدد ليشمل العديد من الميادين، فقد يُوصف موقع دولة ما بأنه استراتيجي ، وقد يوصف قرار سياسي أو اقتصادي مهم بأنه استراتيجي، كما يطلق وصف استراتيجي على بعض الأسلحة المتطورة (معاهدة الحد من الأسلحة الإستراتيجية)، وأخيرا قد يوصف نمط من التفكير أو الدراسات المتخصصة بأنه تفكير استراتيجي أو أنها دراسات إستراتيجية.⁴

عرف " كلوزفيتس" " Karl .Von. Clauswitz " الإستراتيجية بأنها : " فن استخدام المعارك كوسيلة للوصول إلى هدف الحرب أي أن الإستراتيجية تضع مخطط الحرب، وتحدد التطور المتوقع لمختلف المعارك التي تتألف منها الحرب، كما تحدد الاشتباكات التي ستقع في كل معركة"⁵ إلا أن "لiddel Hart: " يعيب على تعريف كلوزوفيتس تحديده لمعنى الإستراتيجية فيما يتعلق باستخدام المعارك فقط، أي "تكريس كل الاعتبارات والإمكانات في الحرب للبحث عن المعركة التي تحقق الحل الحاسم بقوة

¹ المرجع نفسه.

² المرجع نفسه.

4- Jean- Marie Mathey ; Comprendre la Stratégie ; Paris :Economica ; 1995 ;p12

⁴ عبد القادر محمد فهمي، مرجع سابق، ص18

⁵ لiddel هارت، الإستراتيجية وتاريخها في العالم، تر: الهيثم الأيوبي. بيروت:دار الطليعة، 1967، ص397.

السلاح"، ويرى أن التعريف الذي قدمه "مولتكه" يعد أوضح وأفضل للإستراتيجية إذ يعرفها هذا الأخير على أنها "إجراء الملاءمة العملية للوسائل الموضوعة تحت تصرف القائد إلى الهدف المطلوب".¹

ما يلاحظ على تعريف "مولتكه" أنه وعلى الرغم من أنه يشكل نقله نوعية من حيث تحديده لعلاقة إرتباطية بين عنصرين مهمين في أي قرار يراد له أن يوسم بالإستراتيجي (الوسائل - الأهداف)، لكنه مع ذلك لا يشكل قطعة في أبعادها الكلاسية، ذلك أنه يُبقي مسؤولية الموائمة بين هذين العنصرين على عاتق "القائد"، الذي تتحدد مسؤوليته ضمن حدود "استخدام القوات المسلحة الموضوعة تحت تصرفه".²

هذا ويقول "ليدل هارت" في كتابه (الإستراتيجية وتاريخها في العالم) وبعد أن أسهب عبر ثمانية عشر فصلا في تقديم العديد من الشروحات حول الإستراتيجية، كما قدم العديد من التعاريف كان في مقدمتها ما أثينا على ذكره آنفا، أن الإستراتيجية هي: "فن وتوزيع واستخدام مختلف الوسائل العسكرية لتحقيق هدف السياسة".³

ما يعاب على "ليدل هارت" "Liddel Hart" أنه وعلى الرغم من أنه قد أعاب على كلوزفيتس تحديده لمعنى "الإستراتيجية" فيما تعلق باستخدام المعارك فقط إلا أنه هو الآخر قصر فن وتوزيع واستخدام مختلف الوسائل بصفة طالما كانت لصيقة بتعريفات سابقه ألا وهي "العسكرية" لتبقى أهداف الحرب والسياسية من "كلوزفيتس" إلى "هارت" حبيسة الوسائل العسكرية.

كما عرف "ريمون آرون" * "R.Aron" الإستراتيجية في كتابه السلم والحرب بين الأمم كما يلي: "فلنقل أن الإستراتيجية هي قيادة وتوجيه مجمل العمليات العسكرية أما الدبلوماسية فهي توجيه العلاقات مع الدول الأخرى، على أن تكون الإستراتيجية والدبلوماسية تابعتين للسياسة".⁴

¹ نفس المرجع، ص 397.

² نفس المرجع، ص 398.

³ نفس المرجع، ص 398.

* يقول "أندريه بوفر" عن تعريف "ريمون آرون" أنه أخذ عن تعريف "ليدل هارت".

⁴ أندريه بوفر، مدخل إلى الإستراتيجية العسكرية. (تر: أكرم و الهيثم الأيوبي). بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1970، ص 28

تعليقا على التعريفات السابقة - بما فيها تعريف "ريمون آرون" يقول "أندريه بوفر André Beaufre " أن كلمة الإستراتيجية: " من أكثر التعبيرات الشائعة التي يتداولها الناس وهم يجهلون معناها الحقيقي"¹ وأسباب الجهل هذه - حسب "بوفر" دائما- عديدة أهمها أن الإستراتيجية كانت لفترة طويلة من الزمن " علم وفن كبار القادة" ، ولم تكن تشغل إلا اهتمام فئة صغيرة من الناس، حددها - ببعد رمزي - في شخصيتي الأمير والمارشال²، لذا جاء تعريفه للإستراتيجية مختلفا عن سابقه " الإستراتيجية هي فن جدلية الصراع بين الإرادات الوطنية التي تستخدم القوة لفض النزاعات العالقة بينها".³

ما يثير الاهتمام في تعريف "بوفر" نقطتين أساسيتين:

- مفهوم حوار الإرادات.

- مفهوم القوة.

بالنسبة للنقطة الأولى يهدف بوفر بمفهوم " حوار الإرادات " إلى ربط الإستراتيجية بعوامل ذات طبيعة غير مادية تختلف عن "التكتيك" وعن " الشؤون اللوجستية" لتمتد إلى عناصر غير محسوسة، فهو يهدف إلى إخراج الإستراتيجية من مضامينها العسكرية - الكلوزفيتزية الصرفة التي ترى بأن "معنويات العدو لا تحطم إلا بالوسائل العسكرية" لينقل إلى إمكانية تحقيق هدف نفسي - نريد وقوعه - عند العدو- بشكل يصبح فيه الاقتناع بأن الاشتباك أو متابعة الصراع غير مجد".⁴

النقطة الثانية تتعلق بمفهومه للقوة: حيث يربط "بوفر" "حل النزاعات العالقة" بين الإرادات الوطنية باستخدام القوة العسكرية لذا أوردها مجردة من صفتها (العسكرية)، ويبدو انه أراد بالقوة تضافر كل العوامل التي تساهم في صياغة الإستراتيجية مادية كانت أو معنوية، فالقوة وفق هذا التعريف تشتمل على جميع القدرات الاقتصادية كانت اجتماعية، أو ثقافية والتي بإمكانها تحقيق أهداف قد لا تكون الوسائط العسكرية - بمفردها - قادرة على تحقيقها، وبذلك تكون " القوة " وسيلة لبلوغ هدف الإستراتيجية وليست صفة تعريفها. إن المتخصص للتراث النظري المتعلق بالإستراتيجية يصل إلى استنتاج مفاده أن لمفكري العلوم العسكرية وقادة الجيوش الدور المؤسس للفكر الإستراتيجي علما حيث

¹ نفس المرجع، ص 23.

² نفس المرجع، ص ص 23، 24.

³ Philippe -Moreau Defarges; Problèmes stratégique Contemporains. Paris : Hachette ; 1992 ; P10.

⁴ أندريه بوفر، مرجع سابق، ص 31.

أثبت تاريخ هؤلاء " أن هناك حروبا ورجال حرب شكلا مزيجا من الرعب والإثارة ووجدا دائما من اهتما بهما".¹

إن هذا الاهتمام بالحرب جعل الإستراتيجية علما وممارسة تتأى لفترات طويلة من الزمن عن الاهتمام بظاهرة مركزية ثانية في العلاقات الدولية، ألا وهي السلام، ومرد ذلك حسب "كين بوث"² "إن الحروب تصنع تاريخا جيدا بينما لا يقدم السلام سوى قراءات ضعيفة"² فمنذ " الحروب الهيلينية " بين المدن الإغريقية وتوسع الإمبراطورية اليونانية نحو الشرق وحتى الحرب العالمية الثانية ظلت "صورة الاستراتيجية" عبارة عن محارب في ثياب القتال أو "Battle dress" ينكب على دراسة خرائط المواقع العسكرية التي يتقرر - في حال السيطرة عليها- مجرى الحرب بأكملها.³

أما بعد الحرب العالمية الثانية، فإن التطور الذي حصل في نوعية الأسلحة (سلاح النووي) الحرب مشكلة كثيرة الجدية حتى تُترك للعسكريين وحدهم⁴، فبعد أن كانت الحرب على حد تعبير "أندريه بوفر" لعبة الملوك والأمراء أصبحت في عصر السلاح النووي عملا كبيرا يحمل في طياته الكثير من الأخطار الجسيمة⁵ وغدت الإستراتيجية على أثر ذلك تسترعي اهتمام السياسيين* نخبا وقيادات، كما أهتم بها أكاديميا* هذا الاهتمام الأكاديمي بالإستراتيجية وان عكس تطورا في حلقة المهتمين بالشؤون الإستراتيجية إلا انه لم يذهب بها أبعد من مفهوم "الردع النووي" هذا الأخير الذي شكل محور اهتمام الباحثين، كما عدّ مفهوما مفتاحيا لأي دراسة يُراد لها أن توسم بـ"الإستراتيجية"، وهو بذلك -أي الاهتمام الأكاديمي بالإستراتيجية- وإن خلص الإستراتيجية انشغالا من دائرة العسكريين وقياديين الحروب إلا أنه لم يخلصها مفاهيميا من شحنتها العسكرية، فمفاهيم كالردع النووي، التدمير المتبادل المضمون MAD، الحرب

¹ John Baylis et Ken Booth ; *Contemporary Strategy* ; London Croom Helm ; 1975 ;P 22.

² Ibidem .

³ أدو نيس العكرة، من الدبلوماسية إلى الإستراتيجية: أمثولات من الحرب الباردة. بيروت: دار الطليعة، 1981، ص 09.

⁴ أندريه بوفر، الردع والإستراتيجية تر: أكرم ديوى. بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1970، ص 11

⁵ المرجع نفسه، ص 215.

* سعيا لتحديد العلاقة بين الاستراتيجية والسياسي يقول ريمون آرون R.Aron: أن الفكر الاستراتيجي يتحدد بالمشكلات السياسية، وان الإستراتيجية مسؤولة عن إنجازها، إلا أنها وظيفة سياسي (أي أن تحديدها يدخل في صلب اختصاصه) أما الاستراتيجي فتتحدد مسؤوليته في تحريك وتعبئة الموارد المختلفة المتاحة لتحقيق هذه الأهداف دون أن تذهب إلى تحديد ماهية المصلحة القومية في موقف ما. وهكذا فإن خضوع الإستراتيجية للسياسة هو أحد المبادئ المسلم بها في الفكر الإستراتيجي.

** ظهرت خلال فترة الحرب الباردة مجموعة من الأعمال العلمية ذات الصلة بمجال " الإستراتيجية" أبرزها ما كان ينشر بمجلة world politics ، وكذا سلسلة الأعمال التي درسها وناقشها المعهد الفرنسي للدراسات الإستراتيجية.

الباردة...الخ وإن كانت تركز على عدم المواجهة العسكرية - خاصة فيما بين القطبين - إلا أنها مفاهيم أثبتت أنها غير قادرة على تفسير ظواهر خارج الإطار الذي أُستتبت منه، فوُلوج العالم مرحلة أصبح فيها استخدام القوة العسكرية مشككا فيه، أبرز الحاجة لضرورة مراجعة الموروث النظري المتعلق بـ"الإستراتيجية" بشكل يجعل هذه الأخيرة تتواءم وطبيعة القضايا المتعين عليها التعامل معها.

اهتمت الإستراتيجية التقليدية بشكل كبير بالعمليات العسكرية (دراسة الحملات، خطط المعارك، التفكير حول الصراع، فن القيادة على الأرض..) تاركة كل ما تبقى للسياسة. لكن المفهوم الكلاسيكي الذي يميز بين مجالي الحرب والسلم ترك المكان لنظام جديد في داخله يتواجد المفهومين بشكل مندمج ويكملان الإستراتيجية التي أصبحت من غير الممكن أن تحد نفسها بمجال واحد فقط يتعلق بالحرب، وأن تتغلق على نفسها في الحقل العسكري¹.

كما أن التحول في طبيعة القضايا والمواضيع التي أصبح يتعين على "الإستراتيجية" التعامل معها أدى إلى إعادة بناء المحتوى المعرفي والعملياتي للإستراتيجية بما يتوافق وطبيعة القضايا والمواضيع المستجدة على الساحة العالمية، خاصة وأن أغلب المقاربات الأمنية الجديدة تقر بتنامي التهديدات والمخاطر اللاتمائية من هجرة غير شرعية، جريمة منظمة، المتاجرة بالمخدرات، التهديدات البيئية وهي تهديدات استدعت "إدخال الروح النقدية" إلى مجال الإستراتيجية وضرورة الاعتماد على مناهج تحليلية مختلفة، تأخذ بعين الاعتبار عدم فعالية القوة العسكرية أمام تهديدات سمتها الرئيسية الطبيعة اللاتمائية.

3-4: الهجرة:

قصد تجاوز العائق المفاهيمي الذي يمثله لفظ الهجرة تستعرض الباحثة جملة من التعريفات اللغوية والاصطلاحية الرائجة عنه:

3-4-1- الهجرة لغة: من هَجَرَ، يَهْجُرُ، هَجْرًا، وَهَجْرَانًا بمعنى أَعْرَضَ عن الشيء أو الشخص أي: ابتعد، ومنه كذلك الفعل هَاجَرَ، يُهَاجِرُ، مُهَاجِرَةٌ²: رحل عن بلده أو أهله، فالهجرة لغة تفيد: الرحيل والسفر والخروج من الأرض.

¹ صلاح نيوف، مدخل إلى الفكر الاستراتيجي. مُتَحَصَّلٌ عَلَيْهِ مِنْ:

http://www.ao-academy.org/wesima_articles/library-20080525-1630.html

² يوسف شكري فرحات، مرجع سابق، ص 117 .

ويعبر عن الشخص الذي يقوم بالهجرة بكلمة "مهاجر" وهي كلمة تطلق في اللغة العربية على الوافد على البلاد والنازح منها على حد سواء بعكس اللغة الفرنسية مثلا حيث عندما ينتقل (المهاجر Le migrant) إلى بلد آخر غير بلده يسمى (وافدا Immigrant)* بالنسبة للبلد الجديد وهو مهاجر (نازح Emigrant)** بالنسبة لبلده الأصلي¹.

3-4-2: الهجرة اصطلاحا: أما الهجرة في الاصطلاح فإنها على عكس الضبط اللغوي لها، تثير نقاشا حول ما الذي يمكن أن تعنيه هذه الكلمة، ففضلا عن تعدد وتباين التعاريف المقدمة للهجرة تبعا لاختلاف الباحثين ومجالات بحثهم المعرفية، فإن المصطلح لا يحوز على إجماع من قبل الدول ذلك أنه يختلف باختلاف المعايير عند كل دولة².

الأمر نفسه ينطبق على تعريف المهاجر، تعتبر النمسا مهاجرا كل من ترك البلد واتخذ مسكنا دائما بالخارج، أو من سافر إلى الخارج بحثا عن العمل. وتتفق الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وفرنسا على أن المهاجر "هو كل شخص يترك بلده بنية الإقامة الدائمة في الخارج"، وتعرف فنلندا والصين وبولونيا وإيطاليا واليابان المهاجر بأنه "ذلك الذي يبحث عن عمل في الخارج..." أما سويسرا فتري أن الانتقال في مجال الدول الأوروبية ليس هجرة إلا إذا كان خارجها.

تعرف الهجرة في علم السكان (الديمغرافيا) بأنها "الانتقال _ فرديا كان أم جماعيا _ من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا أم اقتصاديا أم دينيا أم سياسيا" أما في علم الاجتماع فتدل على تبدل الحالة الاجتماعية كتغيير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية وغيرها...³.

أما في الفكر السياسي فعادة ما يتم الإشارة عند مسألة التأصيل التاريخي لظاهرة الهجرة إلى ميثاق (الماجنا كارتا) Magna Carta الذي كفل حرية "الخروج من مملكتنا والعودة في أمان وأمن، براً أو بحرا".

*Immigration ce qui vient s'installer dans un pays étranger.

** Emigrant: quitter son pays pour aller s'établir ailleurs.

¹ كريم متقي مشكوري، "الهجرة السرية للأطفال القاصرين المغاربة نحو أوروبا" رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص (كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله (المغرب)).

² عبد الحميد زوزو، الدور السياسي للهجرة إلى فرنسا بين الحربين 1914 _ 1939 . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص11.

³ سامي محمود أسامة بدير، "أوروبا والهجرة غير المنظمة في مصر بين الواجب والمسؤولية" سلسلة حقوق اقتصادية واجتماعية، العدد 68، يونيو 2009 متحصل عليه من: c212.12.226.70/104/17social.do

فيما أكد سقراط على أن "من لا يحبنا أو يحب مدينتنا. ويرغب في الهجرة إلى مستوطنة أو أي مدينة أخرى يجوز له أن يذهب أنى شاء محتفظا بملكيتة"¹.
أما في العصر الحديث فتعد "الهجرة من الحقوق الأولية للإنسان في حدود التشريعات وذلك وفقا لمبادئ القانون الدولي العام والخاص، وكذلك وفقا لقانون الدولة المحلي الذي يحدد القواعد التي تنظم هجرة مواطنيها إلى الخارج أو دخول الأجانب إلى إقليمها... وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام 1948 م على هذا الحق: "يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه"².

- الهجرة وفقا للمعيار الجغرافي:

تقسم الهجرة وفقا لهذا المعيار إلى قسمين أساسيين:

- ✓ الهجرة الداخلية: وتشير إلى التحرك البشري داخل حدود بلد ما. كالهجرة من القرية إلى المدينة أو نحو ذلك³.
- ✓ الهجرة الخارجية: وهي من أبرز مظاهر التحركات البشرية الجماعية والفردية في القرون الحديثة وتشير إلى التحرك البشري عبر الحدود الدولية والذي ينجم عنه تغيير في بلد الإقامة المعتادة⁴.

- الهجرة وفقا لمعيار الديمومة والاستمرارية:

- ✓ الهجرة الدائمة: تتم هذه الهجرة عادة عندما يقرر الفرد أو الجماعة مغادرة مكانهم الجغرافي أو أماكن سكنهم إلى منطقة أخرى بشكل نهائي، أي لا يفكرون في العودة إلى مكانهم السابق في المستقبل، على أقل تقدير في الفترة الأولى، وقد تكون هذه الهجرة ضمن الدولة نفسها⁵.
- ✓ الهجرة المؤقتة: هذا النوع من الهجرة غالبا ما يكون من أجل العمل بمواسم محددة (ولذلك يطلق بعضهم على هذا النوع من الهجرة اسم الهجرة الموسمية) وقد تتم الهجرة المؤقتة إما داخل إقليم الدولة أو إلى خارجه⁶.

¹ برنامج الأمم المتحدة (ENDP)، تقرير التنمية البشرية 2009 التغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري والتنمية، ص 15.

² عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ص 1343

³ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سابق، ص 15.

⁴ المرجع نفسه.

⁵ إبراهيم أحمد سعيد، أسس الجغرافيا البشرية والاقتصادية. حلب: مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1997، ص 83.

⁶ نفس المرجع، ص 85.

- الهجرة وفقا للمعيار القانوني:

عند التطرق للهجرة وفقا للمعيار القانوني (أي الهجرة حسب شرعيتها فنحن بصدد الحديث في الوقت نفسه عن نوع من أنواع الهجرة التي سبق التطرق إليه ألا وهو الهجرة الخارجية إذ أن هذا المعيار _ المعيار القانوني _ غير قابل للنفاذ فيما يتعلق بالهجرة الداخلية ذلك أن هذه الأخيرة لا يتطلب القيام بها حيازة أي نوع من أنواع وثائق السفر (...).

✓ الهجرة الشرعية:

تحدث الهجرة الشرعية في الدول التي تسمح نظمها القانونية باستقبال الأجانب، وتتم عن طريق الدخول من الأماكن المحددة سواء كانت عن طريق البر، الجو أو البحر لإقليم الدولة.

وتشترط الدول لدخول أراضيها أو الخروج منها تقديم جواز سفر، ساري المفعول وصادر عن السلطات المختصة أو وثيقة سفر تقوم مقام الجواز مع احترام مبدأ المعاملة بالمثل بخصوص التأشيرات.

وأشارت ديباجة منظمة العمل الدولية إلى ضرورة مصالح العمال والمستخدمين في بلدان غير بلدانهم وظهرت اتفاقيات دولية وإقليمية تنظم عمليات الهجرة الشرعية، وطورت الدول تشريعاتها الوطنية المتعلقة بالهجرة، وأخيرا انتقلت النظم القانونية للهجرة إلى مرحلة أكثر تطورا، وأصبح القانون الدولي هو الذي يشرع وينظم الهجرة من أجل العمل وتشرف عليه منظمات دولية مثل الأمم المتحدة وفروعها المتخصصة أو المنظمات ذات العلاقة.¹

✓ الهجرة غير الشرعية:

تعد الهجرة غير الشرعية أبرز أنواع الهجرة وفقا للمعيار القانوني وأهمها وبحسب ما جاء في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية فإن الهجرة غير الشرعية، "تعني عبور الحدود دون تقييد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدول المستقبلية"².

¹ محمد رمضان، "الهجرة السرية في المجتمع الجزائري: أبعادها وعلاقتها بالاغتراب الاجتماعي-دراسة ميدانية"، مجلة العلوم الإنسانية، السنة السابعة، العدد 43، خريف 2009، متحصل عليه من: www.ulum.nl/E35.html

² اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة تهريب المهاجرين.

أما منظمة الهجرة الدولية "فأشارت إلى المهاجر غير الشرعي بقولها أنه "المهاجر الذي لا تتوفر لديه الوثائق اللازمة والمنصوص عليها بموجب لوائح الهجرة من أجل الدخول، الإقامة أو العمل في بلد ما"¹.

ويشمل هذا:

- الأفراد الذين ليس لهم وثائق قانونية للدخول إلى الدولة (دولة الاستقبال) ولكن استطاعوا الدخول سرا. (بحسب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية يكون هذا الدخول عبر إحدى الطرق التالية: براً، بحراً أو جواً).

الشخص الذي تمكن من دخول البلد باستخدام الوسائل الاحتيالية والنصب والتزوير للمستندات التي بحوزته* (التزوير يستهدف بالأساس وثيقة السفر أو الهوية) والمهاجرين في أوضاع غير نظامية*.

يتضح من القائمة السابقة للفئات التي من الممكن أن تندرج ضمن مصطلح المهاجر أن هناك جدلاً لغوياً ومن ثم مفاهيمياً لما يمكن أن يعنيه مصطلح "المهاجر" ومن ثم "المهاجر غير الشرعي" وهو الأمر الذي أدى بالعديد من الباحثين إلى الاعتراف بعدم التوفيق في بلورة الأبعاد النظرية للهجرة ومنها استنتاج Tapinos "تابينو" بقوله: "لم يحدث أن وجدت نظريات للهجرة وقول " Heisel " " هيسل" أنه لا يوجد تعريف نظري واحد يخص الهجرة (الدولية الشرعية منها وغير الشرعية) أو إطار مفاهيمي تحصل على الإجماع وقول "Wood" "وود" أخيراً: "لازلنا بعيدين عن إيجاد الإطار المفاهيمي المناسب لدراسة حراك السكان"².

لكن رغم الاختلاف الذي يشوب ضبط مصطلح "الهجرة" و "المهاجر" ومن ثمة الاختلاف حول تحديد من هو المهاجر غير الشرعي وما هو الدخول غير الشرعي (عبور

¹ المنظمة الدولية للهجرة، معجم قانون الهجرة الدولي، سلسلة القانون الدولي للهجرة، 2004.

* ويقصد بتعبير "وثيقة السفر أو الهوية المزورة" أي وثيقة سفر أو هوية.

- تكون قد زودت أو حورت تحويراً مادياً من جانب أي شخص غير الشخص أو الجهاز المخول قانوناً بإعداد أو إصدار وثيقة السفر أو الهوية نيابة عن دولة ما. - أو تكون قد أصدرت بطريقة غير سليمة أو حصل عليها بالاحتيال أو الفساد أو الإكراه أو بأية طريقة غير مشروعة أخرى.

- أو يستخدمها شخص غير صاحبها الشرعي.

* تم تحديد مفهوم "الوضع غير النظامي" لأول مرة في عام 1975 من قبل منظمة العمل الدولية وتم تبنيه على نطاق واسع خلال العقود اللاحقة: "يكون المهاجر في وضع غير نظامي أثناء رحلته/رحلتها، وحال وصوله أثناء إقامته في بلد إذا كان ينتهك تعليمات أو اتفاقيات على صعيد التشريعات الوطنية أو الثنائية أو متعددة الأطراف أو الدولية".

هذا وترفض منظمة العمل الدولية وعدد من المنظمات غير الحكومية استخدام مصطلح "غير قانوني" لإشارة إلى المهاجرين غير الشرعيين على اعتبار أن المصطلح ينزع الصفة الإنسانية عن الأفراد، كما أنه مصطلح محمل بدلالات "إجرامية" سيما وأن المهاجر غير الشرعي حسبهم لا يرتكب سوى "مخالفة إدارية" بينما تذهب منظمة الهجرة الدولية إلى القول بأنه "يوجد ميل" إلى تقييد استخدام مصطلح "الهجرة غير الشرعية" في حالات تهريب المهاجرين والاتجار في الأشخاص.

² خالد الوحيشي "الهجرة: حالة البلدان العربية المرسل للعمالة" متحصل عليه من:

www.scwa.UN.org/popin/Publication/.../migration/bouhichi.Pdf

الحدود غير الشرعي) إلا أنه تحقق قدر كبير من الاتفاق بين المهتمين بدراسات الهجرة حول التحديد الفئوي للمهاجرين غير الشرعيين" الذي قدمه Tapinos، حيث قدم هذا الأخير 4 حالات أساسية تتضمن ما يمكن أن نطلق عليه صفة "مهاجر غير شرعي":

- ✓ الحالة الأولى: دخول قانوني، إقامة قانونية، عمل غير قانوني .
- ✓ الحالة الثانية: دخول قانوني، إقامة غير قانونية، عمل غير قانوني.
- ✓ الحالة الثالثة: دخول غير قانوني، إقامة قانونية، عمل قانوني.
- ✓ الحالة الرابعة: دخول غير قانوني، إقامة غير قانونية، عمل غير قانوني

هذا ويرجى ملاحظة أنه لا يوجد حالياً في أوروبا إجماع على معنى محدد لكلمة "مهاجر" والتعريف الواسع الذي يطرحه مسؤولو الإتحاد الأوروبي هو "مواطن من بلد ثالث من غير مواطني الإتحاد الأوروبي" بيد أن وكالة الحقوق الأساسية التابعة للإتحاد الأوروبي أشارت في تقريرها السنوي الأول للعام 2008 إلى أنه لا يوجد تعريف رسمي للمهاجرين والأقليات الأثنية في الإتحاد الأوروبي، وأن المصطلح يشير بصفة عامة إلى: "مجموعة اجتماعية (..) يمكن أن تكون معرضة لحالات من العنصرية وكرهية الأجانب والتميز العنصري/الإثني، والاستخدام الأكثر شيوعاً للمصطلح يغطي المهاجرين واللاجئين من الجيل الأول، إضافة إلى الأشخاص من الأجيال اللاحقة الذين تعود أصولهم إلى مهاجرين (..) ¹ ويضيف مشروع "شبكة صحة المهاجرين" المختص بقضايا صحة المهاجرين إلى القائمة السابقة ما يلي: ² المهاجرين غير الموثقين*، المهاجرين بصفة سرية، واللاجئين.

3-5: الهجرة غير الشرعية والتهرب البشري:

نشأت ظاهرة التهرب البشري بعد الحرب العالمية الثانية، مع تطور سيادة الدول على أراضيها البرية والبحرية**، وقد نشطت حركة التهرب البشري في "الدول الفقيرة" ذات العداد السكانية المتزايدة وذات معدلات الفقر المرتفعة (الدول الإفريقية وبعض الدول

¹ كلاري ليسكوفير وآخرون، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين واللاجئين في المنطقة الأوروبية ومتوسطة: إمكانية الوصول إلى العناية الصحية وسوق العمل. تر: أيمن حداد، كوبنهاجن: الشبكة الأورو _ متوسطة لحقوق الإنسان، 2008، ص 18 .

² المرجع نفسه .

* تجدر الإشارة إلى أن مصطلح "مهاجر غير موثق" مصطلح لا وجود له ضمن مصطلحات الفقه القانوني.

** لمزيد من التفاصيل حول تطور الحدود الدولية أنظر: آدم أبكر صافي النور، "تطور الحدود الدولية ومرآة إنشائها"، مجلة العدل العدد 25 السنة العاشرة، ص ص 241 _ 271 .

الأسبوية ودول أمريكا الجنوبية¹.

ويعني تهريب المهاجرين بحسب ما جاء في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر و الجو:

"تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو المقدمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى"².

ولتهريب المهاجرين صورتين:

تهريب المهاجرين كمنشأ فردي: وفيه يقوم شخص بمفرده أو مجموعات صغيرة باستخدام قوارب التهريب مقابل مبالغ مالية معينة أو الصعود في السفن البحرية والتجارية دون علم إدارة وملاحي السفن، معتمدين في ذلك على السباحة_أو غيرها_ للتسلل إلى السفن أثناء عمليات الشحن والتفريغ وعادة ما يختفون داخل المخازن أو داخل المستودعات أو قوارب النجاة. كما قد يستخدم هؤلاء الأفراد الممرات البرية التي تقل فيها نقاط ومراكز المراقبة من قبل حراس السواحل³.

يحدث النوع الثاني من التهريب البشري عن طريق "عصابات منظمة" مقابل كسب مادي من خلال شبكات التهريب العالمية التي يعمل فيها من لهم خبرات في قوانين الهجرة والجنسية والإقامة أو من عملوا في وكالات السفر والسياحة وشركات النقل البري والبحري⁴.

ويُعدّ هذا النوع من التهريب أكثر أنواع التهريب ارتباطاً بالجريمة المنظمة المعرفة حسب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية على النحو التالي: "هي الجريمة التي ترتكبها جماعة غير مشكّلة عشوائياً لغرض الارتكاب الفوري للجرم، ولا يلزم أن يكون لأعضائها أدواراً محددة رسمياً أن تكون عضويتهم مستمرة، أو أن تكون بنيتها متطورة، وهذه الجماعة مكونة من ثلاث أشخاص فأكثر، مستمرة لفترة من الزمن وتقوم هذه الجماعة بالتخطيط والتدبير لارتكاب جريمة خطيرة* أو جريمة من

¹ عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك، مرجع سابق، ص 19 .

² الأمم المتحدة بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر.

³ عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك، المرجع نفسه.

⁴ عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم، مرجع سابق، ص 19.

* حددت الاتفاقية الجريمة الخطيرة بأنها الجريمة التي يعاقب عليها القانون بعقوبة سالبة للحرية ولا تقل مدتها عن أربع سنوات ومن ثم لا تدخل الجرح والمخالفات في عداد الجرائم الخطيرة التي ترتكبها عصابات الإجرام، كما تشير الاتفاقية فيما يتعلق بمسؤولية المهاجرين الجنائية أنهم لا يقعون تحت طائلة الملاحقة الجنائية بمقتضى الملحق الأول للاتفاقية على اعتبار كونهم هدفاً للسلوك الإجرامي الممثل في "التهريب".

الجرائم المقررة وفقا للاتفاقية من أجل الحصول بشكل مباشر على منفعة مالية أو مادية¹. هذا ويأخذ فعل "تهريب" بعده عبر الوطني بارتباطه أكثر بأهم أصناف الجريمة المنظمة ألا وهي الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

هذا الأخير الذي يعد استخدامه منطلقا لمرحلة اتخذ فيها النشاط الإجرامي طابعا دوليا، وبحسب ما جاء في المؤتمر الوزاري العالمي الذي عقدته الأمم المتحدة في نابولي عام 1994 لدراسة موضوع الجريمة المنظمة عبر الوطنية "العابرة للحدود الدولية فإن المقصود بالمصطلح الجانب الدولي للنشاط الإجرامي الذي تظهر فيه حركة المعلومات والأموال والأشياء والأفراد* وتنتقلها عبر حدود الدول بصورة غير شرعية² منتهكة بذلك قوانين دول عديدة ومؤثرة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على أكثر من دولة.

3-6: الإتحاد الأوروبي:

إن الإتحاد الأوروبي هو اتحاد اقتصادي وسياسي بين 27 دولة تنتمي إلى القارة الأوروبية: ألمانيا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، قبرص، الدانمارك، اسبانيا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، اليونان، المجر، إيرلندا، إيطاليا، ليتوانيا، لوكسمبورج، مالطا، هولندا، البرتغال جمهورية التشيك، رومانيا، المملكة المتحدة، سلوفاكيا، سلوفانيا، السويد³.

¹ محمد فتحي عيد، الإرهاب والمخدرات. الرياض: مركز نايف للدراسات والبحوث 2005، ص 15.

* تشير منظمة العمل الدولية أن جريمة الاتجار بالبشر تعد في المرتبة الثانية بعد جريمة المخدرات من حيث الربح، حيث أن الاتجار بالبشر يحقق أرباحا تعادل 31,6 مليار دولار سنويا، بينما يصل عدد ضحايا الاتجار بالبشر إلى حوالي 22 مليون و 300 ألف ضحية سنويا يقع ضمنهم المهاجرون بشكل غير شرعي.

² محمد أمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2007، ص 132.

³ كل شيء أو معظمه تقريبا عن الإتحاد الأوروبي، متحصل عليه من:

http://egypte.ambafrance.org/IMG/pdf/L_Europ_en_clin_d_oeil_A.pdf

خلاصة:

لقد دعت مُختلف الانتقادات التي وجهت إلى المقاربات النظرية المختلفة التي تصدت بالمعالجة والتفسير لموضوع التهديدات الأمنية الجديدة بعض العلماء إلى تطوير أفكارهم ليقدموا مقاربة في هذا المجال تتسم بالتعميم والشمولية وذلك من خلال تأليفهم بين مختلف المقاربات النظرية المندرجة ضمن ما أُصطلح عليه بمقاربة الأمن الشامل، حيث لقيت هذه الأخيرة رواجاً كبيراً لدى المهتمين بالدراسات الأمنية.

كما اتضح من خلال هذا الفصل أن البحث في مجال التهديدات الأمنية الجديدة قد أخذ منحاً عدة وتأثر بطروحات متنوعة أنتجت بدورها كمّاً هائلاً من المفاهيم ذات الصلة ببنائها.

الفصل الثاني: الهجرة غير الشرعية:
حجمها، تطورها، طرقها، عواملها، انعكاساتها

تمهيد.

1- حجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

2- تطور ظاهرة الهجرة من الهجرة الشرعية إلى الهجرة غير الشرعية.

3- طرق الهجرة غير الشرعية.

4- العوامل الدافعة إلى الهجرة غير الشرعية.

4-1: العوامل السياسية.

4-2: العوامل الاقتصادية.

4-3: العوامل النفسو-اجتماعية.

5- انعكاسات الهجرة غير الشرعية.

5-1: الانعكاسات الاقتصادية

5-2: الانعكاسات الأمنية.

5-2-1- الجريمة المنظمة.

5-2-2- التطرف.

5-2-3- المخاطر المحدقة بالدول المغاربية.

خاتمة.

تمهيد:

تعتبر الهجرة غير الشرعية من بين المشكلات التي تتعاظم خطورتها بسبب ما تفرزه من ظواهر اجتماعية معنلة إن استمرت دون معالجة ستؤدي في نهاية المطاف إلى تهديد استقرار مجتمعات الدول المُستقبلة، لذلك فإن التَّعَرُّفَ على حجم هذه الظاهرة، وكذا العوامل المؤدية إليها يساعد على تهيئة الوسائل الكفيلة بمعالجتها لحماية المجتمعات المعنية بها من آثارها السلبية.

تأسيسا على ذلك يأتي التركيز في هذا الفصل بداية على حجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية، ثم تطورها وطرقها، بعدها أولت الباحثة اهتماما في مستوى التحليل لبعض العوامل المؤدية للهجرة غير الشرعية اعتدادا لارتباطها الوثيق بمنطق دراستها مثل العوامل السياسية، العوامل الاقتصادية، العوامل النفسو-اجتماعية، وخصت كلا منها بمبحث مستقل كما أفردت الباحثة مبحثا كذلك لانعكاسات الهجرة غير الشرعية مستخرجة خلاصة تعكس منطق التحليل.

1- حجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية:

إحدى أبرز الصعوبات التي تواجه الأكاديميين المهتمين بظاهرة الهجرة غير الشرعية هي صعوبة حصر حجم الظاهرة رقمياً (إحصائياً) نظراً لطبيعة هذه الظاهرة ولكون المهاجر غير الشرعي يشمل أصنافاً متباينة من المهاجرين:¹

✓ الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية إلى دول الاستقبال ولا يسوون وضعهم القانوني.

✓ الأشخاص الذين يدخلون دول الاستقبال بطريقة قانونية ويمكنون هناك بعد انقضاء مدة الإقامة القانونية.

✓ الأشخاص الذين يشتغلون بطريقة غير قانونية خلال إقامة مسموح بها.

✓ الأشخاص الذين يشتغلون منصبا دون المنصوص عليه في عقد العمل.

ولعل هذا يشرح كيف أن التقديرات التي تقدمها هذه الجهة أو تلك متضاربة فمنظمة العمل الدولية تقدر حجم الهجرة غير الشرعية ما بين 10 - 15 % من عدد المهاجرين في العالم والبالغ عددهم حسب تقديرات الأمم المتحدة نحو 180 مليون شخص، ووفقاً لتقديرات منظمة الهجرة الدولية فإن حجم الهجرة غير الشرعية إلى دول الاتحاد الأوروبي قد وصل لنحو 15 مليون فرد، فيما تقدر الشرطة الأوروبية عدد المهاجرين غير الشرعيين في دول الاتحاد الأوروبي بنحو نصف مليون شخص سنوياً²، كما تشير التقديرات العالمية في التسعينات إلى أن عدد المهاجرين غير الشرعيين في العالم يناهز الـ 30 مليون مهاجرون وأن الولايات المتحدة تتحمل العبء الأكبر من هؤلاء المهاجرين (من 1 إلى 5 ملايين) بينما هناك 3 ملايين في أوروبا، أما في آسيا فإن العدد الأكبر يتمركز في ماليزيا (نحو 600 ألف) ولم يمنع موقع استراليا البعيد من وصول المهاجرين غير الشرعيين إليها حيث قدر عددهم بنحو 90 ألف شخص³.

وعن الجزائر ورد في تقرير جامعة الدول العربية حول الهجرة المغربية إلى أوروبا خلال الأربيع الأشهر الأولى من عام 2005 أن عدد الجزائريين المقيمين باسبانيا بصفة غير شرعية يقدر بـ 17 ألف شخص وفقاً للإحصائيات الرسمية فيما تضم فرنسا

¹ سامي محمود، أسامة بدير، مرجع سابق.

² عزت حمد الشيشيني، (المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية)، في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010، ص141

³ المرجع نفسه، 142.

وحدها نحو 90 بالمائة من المهاجرين الجزائريين إلى الخارج بينهم نحو 20 ألف لا يملكون الوثائق الرسمية.¹

2- تطور ظاهرة الهجرة من الهجرة الشرعية إلى الهجرة غير الشرعية:

يُعدّ الانتقال السكاني عبر المكان واحداً من الظواهر الأساسية الملازمة للوجود البشري منذ القدم وهو ظاهرة طبيعية تلازم الكائن الحي بحثاً عن الأفضل، حتى مع توفر عناصر الاستقرار وتزداد أهميته مع ظهور ملامح التباين في الخيرات والثورات²... فالإنسان بطبعه يبحث عن كل ما من شأنه أن يساعده في توفير حاجاته الأساسية وتحسين شروط حياته... ولم تكن الطرق الطويلة والمساحات المكانية الواسعة التي تفصله عن موطنه الأصلي قادرة على منعه من البحث عن الأفضل، ولم تكن قادرة على منعه من التنقل والترحال حتى يجد ما يبحث عنه وقد ساعده في ذلك أن المجتمعات الإنسانية بقيت لفترة طويلة من الزمن قادرة على استيعاب الوافدين إليها، ولم تكن لديها تنظيمات الدولة التي جعلت للتنقل والترحال شروطاً إدارية وتنظيمية باتت أكثر تعقيداً³.. يتولى أمرها المعنيون بإدارة شؤون الدولة تبعاً لما يقدرونه من مصالح تعود بالنفع العام أو الضرر على مجمل الدولة، فتأتي التشريعات الناظمة للهجرة يسيرة أحياناً وعسيرة أحياناً أخرى تبعاً لما تقتضيه مصلحة الدولة.⁴

هذا وتعتبر "الهجرة المغاربية إلى أوروبا قديمة قدم العلاقات بين دول أوروبا المطللة على البحر المتوسط وبلدان المغرب العربي وأخذت أشكالاً عديدة عبر السنوات الزمنية المختلفة باختلاف العوامل ذات العلاقة، ورغم أن "ظاهرة الهجرة" في المتوسط تعد "حقيقة واقعة" منذ القدم⁵ إلا أن اللافت للنظر أن العقود الثلاث الأخيرة من القرن الماضي شكلت مرحلة حاسمة في رسم معالم جديدة للهجرة في حوض المتوسط تميزت بتسجيل تدفق واسع لأنواع الهجرة من الجنوب، وهو ما يمكن تقسيمه إلى ثلاث محطات زمنية مترابطة ومتداخلة:

¹ محمد رمضان، مرجع سابق.

² أحمد عبد العزيز الأصر، (الهجرة غير المشروعة الانتشار الأشكال والأساليب المتبعة) في مجموعة من المؤلفين، مكافحة الهجرة غير المشروعة. السعودية: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010، ص05.

³ نفس المرجع، ص06.

⁴ المرجع نفسه.

⁵ ميشال كابرون، أوروبا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العالمين العربي والإفريقي. تر: سمير أمين. بيروت: دار الفارابي، 1992، ص165.

- المرحلة الأولى (قبل 1985):

أهم ما ميز هذه المرحلة ظهور هجرة العمل المغربية إلى دول أوروبا بأحجام مهمة منذ بداية القرن العشرين وذلك بتجنيد الاستعمار الفرنسي للعمالة من المستعمرات المغربية لتلبية حاجات اقتصادياته، فقد سجل التعداد الفرنسي لعام 1912 حوالي 5000 مهاجر جزائري يعملون بمختلف القطاعات الاقتصادية الفرنسية، ثم انتقل عددهم إلى 73,000 عام 1936، ثم ما لبثت أن اتخذت الهجرة طابعا منتظما، خاصة بعد استقلال بلدان المغرب¹.

فقد أبرمت "المملكة المغربية" عدة اتفاقيات مع دول أوروبا لإرسال العمالة. منها الاتفاق مع ألمانيا ومع فرنسا عام 1936، ومع بلجيكا عام 1964، ومع هولندا عام 1969، كما أبرمت " تونس" اتفاقيات لهجرة الأيدي العاملة مع فرنسا سنة 1963، ومع ألمانيا سنة 1965، ومع بلجيكا سنة 1969، ومع النمسا سنة 1970² وذلك استجابة لحاجيات اقتصاديات أوروبا التي شهدت انتعاشا واسعا خلال المرحلة التي أُطلق عليها "الثلاثينية الطاهرة" Trente glorieuses التي تلت الحرب العالمية الثانية،³ ونتيجة لهذا تنامت الهجرة وتوسعت وصارت تشغل مكانة مهمة ضمن سياسات واقتصاديات بلدان "الإرسال" فقد تضاعفت الهجرة من "المغرب" و"تونس" بما يزيد عن 8 أضعاف و4 أضعاف على التوالي خلال أقل من عشر سنوات من 1967 إلى 1975.⁴

- المرحلة الثانية (1985 - 1995):

تميزت هذه المرحلة ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجرين الشرعيين ومزاحمتهم أبناء البلد الأصليين وترا من هذا مع إغلاق مناجم الفحم في كل من " فرنسا" و"بلجيكا" التي كانت تستوعب آنذاك أكبر عدد من المهاجرين الشرعيين الذين استفادوا كثيرا من التسهيلات الممنوحة لهم خلال المرحلة السابقة فازداد عددهم بشكل يزيد على حاجة الدول الأوروبية لهم.⁵ مما ولد الشعور بأنهم يزاحمون عمال الدول ذاتها، في الوقت

¹ جامعة الدول العربية، التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية 2006. القاهرة: إدارة السياسات السكانية والهجرة/القطاع الاجتماعي، 2006، ص31.

² المرجع نفسه.

³ المرجع نفسه.

⁴ جامعة الدول العربية، مرجع سابق، ص32.

⁵ قناة الجزيرة قسم البحوث والدراسات، "محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية". متحصل عليه من:

نفسه كانت ظاهرة "الفقر" و"البطالة" تزداد انتشارا في دول الجنوب، وتزداد معها رغبة الشباب في الهجرة إلى أوروبا مما نجم عنه تناقض في الرؤى والطموحات والأهداف تجلّى في ميل الدول الأوروبية إلى "الحد" من الهجرات الوافدة إليها من جهة/ وزيادة الطلب على سوق العمل في أوروبا من قبل الشباب المغاربي من جهة أخرى.

وبلغ التناقض حدا دفع الدول الأوروبية إلى اتخاذ إجراءات صارمة بحق المهاجرين، في 19 جوان 1995 ومع دخول اتفاقية "شنغن"* الموقعة بين فرنسا وألمانيا ولوكسمبورغ وهولندا حيز التنفيذ تم السماح بموجبها بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلى الفضاء الأوروبي، لكن مع دخول إسبانيا والبرتغال إلى هذا الفضاء اتخذت قضية الهجرة أبعادا غير متوقعة، فقد كان لفرض مزيد من الإجراءات الاحترازية أمام أي عملية هجرة جديدة آثار عكسية حيث أجبت من وتيرة الهجرة غير الشرعية وساهمت في فتح المجال أمام "مافيا الهجرة غير الشرعية".

- المرحلة الثالثة (1995- إلى يومنا هذا):

أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسية أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات " القانون الجديد للهجرة" والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص "مسألة التجمع العائلي"، وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.

إن التطور التاريخي الذي مرت به ظاهرة الهجرة نحو الفضاء الأوروبي ألحق تبداً بخصائص هذه الأخيرة يُمكن تلخيصه في النقاط التالية:

✓ تنامي الهجرة في إطار قوانين " لمّ الشمل" و"التجمع الأسري" والتي تسمح لأفراد أسر المهاجرين بالإقامة ببلدان الاستقبال الأوروبية (لتحل الهجرة العائلية محل الهجرة الاقتصادية والمؤقتة للذكور) حيث اقتصرت الهجرة القانونية خلال ربع القرن الأخير في غالبيتها على هجرة الزوجات والأبناء في إطار هذه القوانين، وتزايدت بذلك نسبة

* اتفاقية شنغن: مصطلح يستخدم لاثنتين من الاتفاقيات المبرمة بين الدول الأوروبية عامي 1985 و1990 والتي تتناول منهجية إلغاء المراقبة على الحدود بين البلدان المشاركة.

- الاتفاقية الأولى: وقعت عام 1985 بين دول البنلوكس (Benelux) وهي كلمة مكونة من حروف دول (بلجيكا وهولندا ولوكسمبورغ) وألمانيا وفرنسا على الإلغاء التدريجي للضوابط على الحدود المشتركة وعرفت باسم اتفاقية "شنغن الأولى".

- الاتفاقية الثانية: وقعت عام 1990 وتقتضي بتنفيذ اتفاقية شنغن الأولى بين حكومات دول البنلوكس وألمانيا وفرنسا على الإلغاء التدريجي للضوابط على الحدود المشتركة وعرفت باسم اتفاقية "شنغن الثانية".

الأطفال والنساء بين الجاليات المغاربية في أوروبا، مما أحدث بعض التوازن في تركيبة المهاجرين عمريا ونوعيا.

✓ تنامي الهجرة غير الشرعية إما بدخول أوروبا دون استخدام الجوازات، أو بعبور الحدود بشكل قانوني والاستمرار في الإقامة بعد انتهاء مدة تأشيرة الدخول ويقدر عدد المغاربة المهاجرين بهذا الشكل ما بين 250,000 و 300,000 وهو ما يعادل نسبة المهاجرين غير الشرعيين في العالم (10 إلى 15 في المائة حسب منظمة العمل الدولية) ويتركز هذا النوع من المهاجرين أساسا في إيطاليا وإسبانيا، حيث تمت تسوية لأوضاع 393.134 في الأولى بين سنتي 1986 و1998، في الثانية 179.134 فردا بين سنتي 1991 و2000.

✓ تنوعت بلدان المقصد بعد أن كانت مقتصرة على فرنسا في غالبها، لقد تزامن هذا التنوع مع ازدهار عدد من الدول الأوروبية فجعلها مراكز "جذاب" بعد أن كان بعضها "طاردا" للعمالة، كما صارت فرنسا بوابة رئيسية للدخول إلى بقية دول أوروبا في إطار اتفاقية "شنغن"، حيث تنامت الهجرة إلى البلدان الأخرى والمجاورة منها بالأخص، مثل إسبانيا وإيطاليا، فارتفع عدد المهاجرين من المغرب في إسبانيا من 5817 فردا سنة 1985 إلى 378,979 فردا سنة 2003 مسجلا تزايدا بأكثر من 65 مرة خلال 18 سنة كما تزايد عددهم في إيطاليا بأكثر من تسع مرات ونصف بين سنتي 1988 و(30,000) و2002 (287,000).

3- طرق الهجرة غير الشرعية:

لا تتمتع سائر طرق الهجرة غير الشرعية بالأهمية نفسها عندما يتعلق الأمر بتدفقات الهجرة، على المستوى العام تنطلق طرق الهجرة غير الشرعية التي تعبر المنطقة المتوسطية من إفريقيا، أو الشرق الأوسط، أو آسيا وما تلبث أن تعبر البحر الأبيض المتوسط لتتوغل في أوروبا، فتعرف هذه الطرق إجمالا بطرق غرب إفريقيا، وغرب المتوسط، والمنطقة الوسطى للبحر المتوسط وشرق إفريقيا وشرق المتوسط، كما يمكن تصنيفها إلى مجموعتين، وفقا لدولة المنشأ التي تنطلق منها، وتجدر الإشارة إلى أن التفاعل بين هذه المجموعات الواسعة محدود نسبيا، رغم ذلك تؤثر تدفقات الهجرة في إحدى الطرق ضمن المجموعة الواحدة على درجة التدفقات في بقية طرق المجموعة.

في هذا الإطار يمكن تصنيف طرق الهجرة غير النظامية الخمس في إفريقيا والمنطقة المتوسطية كما يلي:¹

✓ مجموعة الطرق الغربية للهجرة غير الشرعية:

- تبدأ طريق غرب أفريقيا في دول إفريقيا الغربية وتنتهي في جزر الكناري. عبر السنغال أو موريتانيا، وهي برية وبحرية في الوقت ذاته.
- تبدأ طريق غرب المتوسط في إفريقيا الغربية، وتمتد عبر المغرب أو الجزائر لتحط رحالها في الأراضي الإسبانية.
- يعود أصل طريق المنطقة الوسطى للبحر المتوسط إلى دول إفريقيا الغربية أيضا وما تلبث أن تتقدم عبر الجزائر وليبيا و/ أو تونس. ثم تبلغ مالطا أو إيطاليا في نهاية المطاف.

✓ مجموعة الطرق الشرقية للهجرة غير الشرعية:

- تبدأ طريق شرق أفريقيا عند القرن الأفريقي، ونتجه شمالا نحو إيطاليا ومالطا، عبر السودان وليبيا و/ أو مصر.
- تبدأ طريق شرق المتوسط في آسيا، أو آسيا الوسطى، أو القرن الإفريقي، وتنتهي في قبرص أو اليونان أو بلغاريا، عبر تركيا.²

✓ مجموعة الطرق الغربية للهجرة غير الشرعية:

تتألف المجموعة الغربية لطرق الهجرة غير الشرعية من طرق غرب إفريقيا، وغرب المتوسط والمنطقة الوسطى للبحر المتوسط، غير أن الطريقتين الأخيرتين هما المدخل الأساسي التقليدي نحو الأراضي الأوروبية، نظرا للمسافة الجغرافية الضئيلة التي تفصل أوروبا عن إفريقيا عبر مضيق جبل طارق، و"الجزر البيلاجية"، و"وسردينيا" و"صقلية" و"مالطا"، وتجدر الإشارة إلى أن هاتين الطريقتين تترابطان بشكل عكسي: ضمن شأن الارتفاع في تدفقات الهجرة في الطريق الأولى أن يخلف تأثيرا معاكسا على الطريق الأخرى، ومرد ذلك جزئيا القرب الجغرافي بين نقطتي الانطلاق هاتين.³

¹ المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة، الحوار حول هجرة العبور عبر المتوسط (MTM) نحو ردّ شامل على تدفقات الهجرة المختلطة (وثيقة عمل الدول العربية والأوروبيين حول الإدارة المشتركة لتدفقات الهجرة المختلطة) ص 19. متحصل عليه من:

www.iom.int/.../shared/.../conclusions-of-the-chair.limassol-June-2007-AR.pdf

² المرجع نفسه.

³ نفس المرجع، ص 20.

✓ مجموعة الطرق الشرقية للهجرة غير الشرعية:

تضم المجموعة الثانية من طرق الهجرة غير الشرعية طريقي شرق إفريقيا وشرق المتوسط ومع أن الرابط بين هاتين الطريقتين كان ما يزال حديث العهد في بداية العام 2003، إلا أنه تطور منذ ذلك الحين، في هذا السياق تظهر الإحصائيات التركية أن عدد المهاجرين غير الشرعيين القادمين من شرق إفريقيا الذين أوقفهم عند حدودها شهد تزايداً مستمراً، إزاء ذلك، من المتوقع أن تؤثر التدفقات القادمة إلى تركيا من خلال سوريا، وهي تتألف بكاملها تقريباً من الصوماليين على رحلات الوصول إلى إيطاليا ومالطا، بالنظر إلى دول المنشأ المشتركة بينها.

هذا ومن المتوقع أن تؤدي تركيا دوراً ذا أهمية متصاعدة في تدفقات الهجرة غير الشرعية الوافدة من مجموعة الطرق الشرقية بسبب موقعها الجغرافي أولاً، والارتفاع المتزايد الذي شهده منذ العام 2000 في التدفقات غير النظامية المقبلة من دول شرق إفريقيا ثانياً.¹

هذا ورغم أهمية الطرق السالفة الذكر مقارنة بغيرها إلا أنه لا بد كذلك من ذكر طريق ثالثة تقع خارج المجال الجغرافي الذي تهتم به هذه " الرسالة" ونعني بها الطريق التي تعبر خليج عدن، حيث تنطلق هذه الطريق البحرية من " إثيوبيا" و" الصومال" وما تلبث أن تدخل اليمن، في هذا الإطار ذكرت التقارير الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين عام 2006 أن أكثر من 25800 شخص عبروا المضيق ، فضلاً عن 28300 شخص آخرين في العام 2007.²

4- العوامل الدافعة إلى الهجرة غير الشرعية:

هناك جملة من العوامل تتضافر فيما بينها مفضية إلى بروز ظاهرة الهجرة غير الشرعية ثم انتشارها، وفي الوقت الذي يصعب فيه حصر تلك العوامل إلا أنه من الممكن القول أنها تتمحور بوجه عام ضمن روافد رئيسية عدّة: سياسية، اقتصادية، اجتماعية وستتناول الباحثة كل عامل من هذه العوامل بالتفصيل والدراسة وفق التدرج الآتي:

¹ نفس المرجع، ص 21.

² المرجع نفسه.

4-1: العوامل السياسية:

تعدّ الحروب والنزاعات الداخلية الناجمة عن الصراعات العرقية أو العنصرية (الفرار من الحروب الأهلية في بلد المنشأ نتيجة الاضطهاد الديني، الترهيب، القمع، الإبادة الجماعية) والمخاطر التي يتعرض لها المدنيون أثناء الحرب) أحد الحركات السببية التي تجبر الأفراد على النزوح من المناطق غير الآمنة إلى أخرى أكثر أمناً¹ وهو ما يطلق عليه " بالهجرة الاضطرارية" أو " اللجوء السياسي".*

هذا وتعتبر منطقة جنوب المتوسط خاصة وإفريقيا بصفة عامة من أهم المناطق المصدرة والمستقبلة للاجئين بسبب الحروب وعدم الاستقرار الداخلي، فالقارة لا تزال تعاني من النزاعات ذات الطابع السياسي مثل النزاعات الحدودية (يجب التأكيد هنا على أن طبيعة الحدود السياسية في القارة الإفريقية هي "حدود مصطنعة" أي مفروضة وموضوعة بإرادة خارجية وضعتها القوى الأوروبية خلال العقود الذين تبعا مؤتمر برلين 1884)،² كما تعرف القارة نزاعات ذات طابع اقتصادي مثل نزاعات البحيرات الكبرى زائير، رواندا، بورندي) أو قد يكون النزاع ذا طابع عرقي يبدأ داخل دولة ما ثم يتحول إلى نزاعات ما بين الدول كما كان الحال في بحيرة " الكونغو"، الأمر الذي استدرج حتى الدول من خارج المنطقة، ومأساة "رواندا" و"البورندي" .. والنتيجة الحتمية لهذه النزاعات عشرات الآلاف من المهجرين لاجئين كانوا أم مهاجرين غير شرعيين).³

وهنا لا يمكن إغفال واقع التنوع والتعدد المجتمعي الذي يمثل البيئة الأوسع للنظام السياسي، فالقارة بها ما يربو على الألف مجموعة إثنية تمتلك كل واحدة منها تقاليدھا وتراثها الحضاري، وقيمها الخاصة ومن ناحية أخرى فإن هذه الجماعات الإثنية تتدرج في إطار مجموعات لغوية واجتماعية أوسع.⁴

إن معظم دول العالم الثالث تواجه ما درج دارسوا التنمية السياسية على تسميته بـ " أزمات التنمية السياسية" أي تلك الأزمات التي يستلزم تحقيق التنمية السياسية حلها وهي أزمات: الهوية والشرعية والمشاركة والتغلغل والتوزيع.

¹ Immigration ; obtenu par courant : <http://Fr.wikipedia.org/wiki/immigration>.

* هنا يجب الإشارة إلى الصعوبة التي يلاقيها الباحث في التفرقة بين اللاجئين والمهاجرين وهي المجلة التابعة لها "اللاجئون" عارضة صورة الشاب إفريقي تم التقاطه من البحر المتوسط تحت عنوان: لاجئ أم مهاجر (غير شرعي) من المبكر أن تعرف.

² عبد القادر رزيق المخادمي، النزاعات في القارة الإفريقية انكسار دائم أم انحسار مؤقت. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2005، ص93.

³ نفس المرجع، ص89.

⁴ حمدي عبد الرحمان حسن، قضايا في النظم السياسية في إفريقيا. القاهرة: مركز دراسات المستقبل الإفريقي، 1998، ص16.

✓ **أزمة الهوية:** تحدث عندما يصعب انصهار كافة أفراد المجتمع في بوتقة واحدة، تتجاوز انتماءاتهم التقليدية أو الضيقة، وتتغلب على آثار الانتقال إلى المجتمع العصري بتعديده المختلفة، بحيث يشعرون بالانتماء إلى ذلك المجتمع والتوحد معه.

✓ **أزمة الشرعية:** تتعلق بعدم تقبل المواطنين المحكومين لنظام سياسي، أو نخبة حاكمة باعتبارها غير شرعي أو لا يتمتع بالشرعية، أي لا يتمتع بسند أو أساس يخوله الحكم واتخاذ القرارات وقد يستند هذا السند أو الأساس إلى الطابع "الكاريزمي أو "التاريخي" للزعيم، أو إلى الدين ، أو الأعراف أو التقاليد أو القانون.

✓ **أزمة المشاركة:** أي الأزمة الناتجة عن عدم تمكن الأعداد المتزايدة من المواطنين من الإسهام في الحياة العامة لبلادهم، مثل المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية ، أو اختيار المسؤولين الحكوميين، وتحدث هذه الأزمة عندما لا تتوفر مؤسسات سياسية معينة يمكن أن تستوعب القوى الراغبة في تلك المشاركة.

✓ **أزمة التغلغل:** أي عدم القدرة على التغلغل والنفوذ إلى كافة أنحاء إقليم الدولة وفرض سيطرتها عليه وكذلك التغلغل إلى كافة الأبنية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع.

✓ **أزمة التوزيع:** تتعلق بمهمة النظام السياسي في توزيع الموارد والمنافع المادية وغير المادية في المجتمع، وقد تعني مشكلة التوزيع ليس فقط توزيع عوائد التنمية وإنما أيضا توزيع أعباء التنمية.¹

هذا ويتحدث دارسوا التنمية السياسية عن أن هذه الأزمات ليست حكرا على دول العالم الثالث فالنظم السياسية في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية غالبا ما واجهت هذه الأزمات بشكل متوال، لكن إحدى أهم مشكلات النظم السياسية في العالم الثالث أنها تكاد تواجه هذه الأزمات - أزمات التنمية السياسية - كلها في وقت واحد.²

إن معظم دول العلم الثالث غير قادرة على توصيل "سلع سياسية ايجابية" لشعورها ويقصد " بالسلع السياسية " خدمات الأمن والتعليم والصحة والرقابة البيئية وإطار قانوني عام وقضاء (نظام قضائي) يوثق به ويحتكم إليه، وكذا متطلبات البنية الأساسية الضرورية من طرق واتصالات، كما يعد "الأمن" أكثر السلع السياسية أهمية لحياة الناس.³

¹ أسامة غزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون، 1987، ص31

² المرجع نفسه.

³ حيدر إبراهيم، "الدولة الفاشلة أوالمُخففة" متحصل عليه من: www.alsahafa.info/index.php?type=3&id...

هذا وتعد عدم القدرة على توصيل سلع سياسية إيجابية من قبل الدولة لشعور بها أحد أهم المؤشرات التي يمكن من خلالها الحكم على دولة ما بالضعف أو الفشل أو الانهيار، الأمر الذي يترتب عليه "ضعف الشعور بالانتماء إلى هذه الدولة" من قبل الطبقات الدنيا خاصة، باعتبارها أكثر الطبقات تهيمشا وحرمانا من تلك السلع مما يدفع بها إلى البحث عن بدائل أقرب إلى "المجازفة" و" فك الارتباط" بقيم ومعايير ورموز هذا المجتمع والتي تجد مجالها للتطبيق عن طريق " الهجرة".

عجز الأنظمة السياسية في معظم دول العالم الثالث عن أداء وظيفة التنشئة الاجتماعية السياسية، خاصة في الدول المستقلة حديثا والتي لا تزال تواجه مشكلة بناء الدولة- الأمة، حيث يقع على عاتق الدولة مهمة تنشئة الناس على إخضاع ولاءاتهم العائلية والقبلية والدينية وغيرها من الولاءات الفرعية إلى الولاء إلى الأمة الجديدة،¹ أي عجزها عن خلق "الإحساس العام بالهوية الوطنية"، في الوقت الذي تؤدي فيه التنشئة الاجتماعية السياسية إلى بناء المجتمع السياسي وخلق "هوية وطنية"، فإنها تؤدي في الوقت ذاته إلى تمزق المجتمع،² وأبرز صور هذا التمزق هو "الانفصال" أو "المطالبة به" أو الهجرة كشكل تعبيري أزموي عن هذا التمزق.

غياب أي مفهوم حقيقي للعمل المدني "Civilwork" لأن المواطن لا يرى أنه مُمكن Empowered على ذلك ويشعر أن ما يقوم به من جهد أو نضال مدني لن يفيد في إحداث تغيير حقيقي طالما أن المجتمع السياسي برمته لا يستند إلى مفهوم المواطنة.³ (الهجرة كرد فعل يائس لشباب فقدوا أي إحساس بالمواطنة).

غياب الديمقراطية كنظام حكم وعجز النظام عن بناء صيغ للحكم الجيد: فضالة نصيب الشباب من الممارسة الديمقراطية وعدم الشعور بحضور سياسي فاعل يولد " الإحباط"⁴ و" الشعور بالتهيمش" الذي تتخذ الهجرة غير الشرعية أحد أكثر أشكاله التعبيرية إيلاما.

¹ سالم حافظ رعد، التنشئة الاجتماعية وأثرها على السلوك السياسي. عمان: دار وائل للنشر، 2006، ص41.

² نفس المرجع، ص42.

³ سامح فوزي، "الحوكمة". مفاهيم. العدد 10، أكتوبر 2005، ص3-57.

⁴ بشير مصطفى، "القرار عبر مضيق جبل طارق". الشروق. العدد 2236. 28 فيفري 2000، ص19.

2-4: العوامل الاقتصادية:

يرى الكثير من الباحثين المهتمين بظاهرة الهجرة في البطالة سببا مباشرا وحقيقيا للهجرة بمختلف أنواعها حيث ترتبط عادة البطالة بانخفاض حاد وغير متوقع في دخل الفرد العاطل، مما يجعل الفرد فقيرا سواء كان فقرا مطلقا بمعنى عدم قدرته على الحصول على ضروريات الحياة أو فقرا نسبيا بالنسبة للمجتمع الذي يعيش فيه، وإذا ما طال أمد هذا الانخفاض الحاد في الدخل واستحكم فإنه يؤدي إلى البحث عن منافذ غير شرعية (في ظل عم توفر المنفذ الشرعي المتمثل في العمل).

وهنا تتولد علاقة اقتصادية مباشرة بين "البطالة" و"الهجرة غير الشرعية" بدافع من الحاجة والعوز الاقتصادي، كما أن البطالة غالبا ما تؤدي إلى العزلة الاجتماعية "للعاطل"، ومن ثم تضعف عنده القوى الاجتماعية (شبكة العلاقات الاجتماعية)، وتتضاءل قدرته على تحقيق التضامن مع المجتمع الذي يعيش فيه، ويترتب على ذلك ظهور حالة " الأنومي " * "Anomie" عند العاطل التي تفقده الالتزام بالمعايير والقيم الاجتماعية السائدة.¹ فالبطالة طبقا لهذا التصور تؤدي إلى انحلال الروابط الاجتماعية التي تربط العاطل بالآخرين في المجتمع الذي يعايشه، وانهيار القيم والمعايير الاجتماعية السائدة في المجتمع لدى العاطل، نتيجة عدم قدرته على التمسك بها، ولقصور الوسائل المتاحة لديه عن تحقيق ومراعاة هذه القيم نتيجة توقفه عن العمل، وفقدانه لأهميته الاجتماعية² في ظل هذه القواعد والقيم، ويعتقد البعض أن الأمر يتطور لدى العاطل بأن يخلق لنفسه قيما اجتماعية "جديدة" توأم ظروفه، وقواعد عامة للسلوك نحو الآخرين³، تتناسب مع عزلته الاجتماعية الجديدة، وتصبح مبررا كافيا للعديد من سلوكياته المنافية للمجتمع والعادات والتقاليد وحتى "القانون".

كما أن العوامل النفسية التي تصاحب البطالة لا سيما إذا طال أمدها تؤدي إلى آثار سلبية على تكوين شخصية العاطل وسلوكه النفسي والاجتماعي، ذلك أن البطالة تؤدي إلى تغذية وتقوية شعور "الإحباط" و"الفشل" لدى العاطل، مما يؤدي مع تزايد هذا الشعور

* "الأنومي" كلمة فرنسية من أصل يوناني تعني الافتقار إلى القواعد والقوانين استعارها علماء الاجتماع من الدراسات اللاهوتية لتعني حالة الفرد الذي لا يتقيد بالقواعد الاجتماعية السائدة.

¹ عاطف عبد الفتاح عجوة، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة. الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1985، ص41.

² المرجع نفسه.

³ نفس المرجع، ص43.

وتفاعله إلى توليد شعور عدائي نحو المجتمع والآخرين¹ بما يمهد السبيل أمامه إلى هجرته والابتعاد عنه أيا كانت الطرق والوسائل.

وبذلك تساعد البطالة على جعل "الهجرة" حلما يراود أذهان الكثير من العاطلين عن العمل "خاصة الشباب منهم" ، فوفقا لتقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2003 فإن 51% من الشباب في المنطقة العربية عبروا عن رغبتهم في الهجرة ضيقا من الأوضاع السائدة بالنسبة لفرص التعليم والعمل.²

وإذا ما أخذنا المعطيات الرقمية ذات الصلة بالظاهرة تشير الإحصائيات إلى أن المعدل الإجمالي لنسبة البطالة في المنطقة العربية يبلغ 14,4 في المائة من القوى العاملة في عام 2005 مقارنة بـ 6,3 في المائة على الصعيد العالمي،³ وهذا إذا كانت معدلات البطالة تتفاوت بدرجة ملموسة بين بلد وآخر إلا أن البطالة في أوساط " الشباب " تمثل في كل الأحوال تحديا جديا مشتركا في العديد من بلدان جنوب حوض المتوسط-المغربية منها على وجه الخصوص فالبطالة في صفوف الشباب الذين المتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة في المغرب الأقصى بلغت حدود 31,8 % بينما بلغت نسبتها في الجزائر بين العاطلين الذين تقل أعمارهم عن 30 عاما في "الجزائر" نحو 75%⁴ ، كما أن ما يعادل 37 % من العمال يشتغلون وظائف مؤقتة، في حين أنها بلغت نسبة 30 % في صفوف الشباب ممن تتراوح أعمارهم بين 20 و24 سنة في "تونس" .. مما يجعل من الهجرة أياً كانت صفتها السبيل الوحيد لتحسين أوضاعهم الاقتصادية ومُحاولة إيجادهم فرصة عمل "لائق"، وهو ما ينطبق مثلا مع حالة الشباب الجزائري العاطل عن العمل، حيث عبّر ما يقارب الـ 82 % من عينة مبحوثين-جزائريو الجنسية - شملتهم دراسة صادرة عن مركز CARIM أن السبب الرئيسي لمحاولتهم الهجرة بطريقة غير شرعية هو "البطالة"،⁵ وشكلت الفئة العمرية ما بين 18-25 سنة النسبة الأكبر بما يقارب الـ 38,10 % وهو ما يؤكد الطرح آنف الذكر.

¹ المرجع نفسه.

² محمد عبد السلام، "مؤشر الرغبة في مغادرة المنطقة العربية .. بيتنامي"، متحصل عليه من:

<http://swissinfo.ch/ara/detail/index.html?cid=512788>

³ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية. بيروت: المكتب الإقليمي للدول العربية، 2009، ص 11.

⁴ البنك الدولي، "موجز قطري عن الجزائر"، متحصل عليه من:

<http://web.worldbank.org/INTALGERINARBIC/Resoures/Algeria-AR-AM 2009.pdf>

⁵ Hocine Lab elaoui ; « Harga » ou la Forme actuelle de l'émigration Irrégulière des Algériens. Italie : Institut universitaire européen, 2009 ; p06.obtenu en parcourant :www.Carim.org-publications

وقد أكد البنك الدولي أن "مشكلة البطالة" تعتبر أكبر تحد اقتصادي واجتماعي يواجه اقتصاديات دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وهو ما أشار تقرير أوروبي صادر عن "منتدى المؤسسات الاقتصادية بالبحر المتوسط بقوله" أن البطالة تعد أكبر التحديات التي تواجه دول جنوب البحر المتوسط"، كما أكد التقرير الأخير على ضرورة مواجهة الجادة لقضية البطالة في دول جنوب البحر المتوسط خاصة مع الارتفاع المتوقع في عدد الداخلين إلى سوق العمل نظراً لحجم وتركيب السكان في المنطقة التي يصل بها حجم المواطنين-أقل من 15 سنة- إلى أكثر من 80 مليون نسمة عام 2000 وهو الرقم الذي يفوق قوة العمل الحالية والتي لا تتعدى 74 مليون فرد في الوقت الحالي، في الوقت الذي ذهب فيه التقرير إلى أن دول المنطقة تحتاج إلى توفير نحو 34 مليون فرصة عمل خلال السنوات الـ15 القادمة حتى لا تتفاقم مشكلة البطالة.¹

إضافة إلى ما سلف تتعلق-كذلك- الأسباب الاقتصادية للهجرة الشرعية منها وغير الشرعية عادة باختلاف مستويات التقدم الاقتصادي والاجتماعي، فالأفراد ينتقلون من المناطق حيث مستويات الدخل والشغل والظروف الاجتماعية من سكن وتعليم منخفضة إلى المناطق حيث هذه الأخيرة مرتفعة لرفع مستوى معيشتهم لأن الهدف من الهجرة - في شكلها القانوني- ضمان فارق إيجابي بين الأجور الحالية في دول الأصل وبين الأجور المنتظرة- أو المتوقعة - في دول الاستقبال وحسب G.P.Tapinons فإن الهجرة هي "رد فعل" تجاه التخلف الاقتصادي، فكلما زاد الفارق في مستويات الشغل والدخل زادت دوافع الهجرة لدى الأفراد".

إن هذا الانقطاع الجذري- الكلاسيكي بين دول الأصل والدول المستقبلية الحاصل على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي (الفروقات الكبيرة في الإنتاجية، اللامساواة في الأجور وفي الحماية الاجتماعية، الفروقات المحسوسة في أنظمة علاقات العمل الاجتماعية) يشجع من سيصبحون "مهاجرين" على الانتقال إلى بلدان أغنى لكي يحسنوا آفاق حياتهم.. وعلى الرغم من أن من يتطلعون إلى الهجرة غالباً ما يكونون غير قادرين على الانتقال بطريقة قانونية فإنهم يهاجرون بصرف النظر عن ذلك فالنقوات الاقتصادية والاجتماعية الآخذة في الاتساع قد تؤدي إلى رغبة أعداد أكبر من المهاجرين الذين لا

¹ "البطالة أكبر التحديات التي تواجه دول جنوب البحر المتوسط"، متحصل عليه من:

يحملون الوثائق اللازمة في خرق الأنظمة مقابل "وعد" بحياة أفضل.

هذا وتدعيما للطرح الأنف الذكر نستدل بالمعطيات الإحصائية التالية:

✓ هناك 15% من تعداد العالم في البلدان ذات الدخل المرتفع يستهلكون 54% من مجموع الإنتاج العالمي، في حين أن 40% من الفقراء في البلدان ذات الدخل المنخفض يستهلكون 11% من مجموع الإنتاج العالمي، وفي حين أن أغلبية الناس ازداد استهلاكهم في الوقت الحالي فقد انخفض معدل الاستهلاك للأسر الإفريقية 20% عما كان عليه منذ 25 سنة.¹

✓ حسب تقرير التنمية البشرية لعام 1999 الذي نشره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإن: موجودات ثلاثة من أغنى أصحاب البلايين في العالم تتجاوز من حيث القيمة مجموع الناتج القومي الإجمالي لجميع أقل البلدان نموا بعدد سكانها البالغين 600 مليون نسمة وأفاد التقرير بأن الهوة في الدخل بين خمس سكان العالم الذين يعيشون في أغنى البلدان وخمس السكان الذين يعيشون في أفقر البلدان التي كانت في عام 1960 بنسبة 30 إلى 1 اتسعت في عام 1997 لتصبح 74 إلى 1.²

✓ تتخلف معظم أقاليم العالم النامي عن البلدان المتقدمة عوضا عن اللحاق بها، أضف إلى ذلك أن التقارب "نسبي"، حيث ظواهر اللامساواة في الدخل بين البلدان المتقدمة والنامية تزداد، حتى عندما تكون لدى البلدان النامية معدلات نمو أعلى - تحديدا لأن فجوات الدخل كبيرة جدا منذ البداية - فمثلا إذا نمت المداخل الوسطية بنسبة 3% في إفريقيا جنوب الصحراء، وفي أوروبا ذات الدخل المرتفع، فسيبلغ التغيير المطلق إضافة 51 دولار للشخص في إفريقيا و854 دولارا للشخص في أوروبا.³

✓ هذا ويجب الإشارة إلى أن هناك اتفاقا عاما، كما تشير سجلات المؤسسات الدولية المعنية على أن القارة الإفريقية ولفترة طويلة من الزمن لا تزال في المرتبة الأقل تنمية في عالمنا المعاصر، "مؤشر الأمم المتحدة للتنمية البشرية" The UN Human Development Index "لسنة 2005 الذي يصنف الدول حسب مستوى معيشة المواطن

¹ الأمم المتحدة، "بيان صحفي حول تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن تطبيق أجندة 21" متحصل عليه من:

<http://www.un.org/arabic/conferences/wssd/media/press1.html>

² الأمم المتحدة، "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية باعتباره نقطة انطلاق لعملية التغيير"، متحصل عليه من:

http://www.un.org/arabic/ga/S_24/2099.htm

³ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام 2005: التعاون الدولي على مفترق طرق: المعونة والتجارة والأمن في عالم غير

يبين وبوضوح أن العشرين دولة بين دول العالم الأقل ملائمة للعيش فيها (Last livable) هي جميعا افريقية.¹

بالمقابل نجد العشرين دولة الأكثر ملائمة للعيش فيها (Most livable) عالميا هي دول غربية بصدارة أوروبية.. الجدير بالتمعن في هذا التصنيف الدول أن معظم الدول الإفريقية الواقعة ضمن المجموعة الأولى تعتبر من "دول المصدر" للمهاجرين غير الشرعيين.. بينما نلاحظ أن عددا لا بأس به من دول المجموعة الأخيرة هي الدول المستهدفة بهذه الظاهرة.²

هذا وتري العديد من الدراسات الأكاديمية ذات الصلة بالموضوع أنه من المرجح أن يؤدي تزايد الاعتماد المتبادل بين البلدان المقرون باتساع فجوة أوجه انعدام المساواة إلى زيادة تكثيف التنقلات الدولية ففي غمار "التدافع العالمي على المهارات يتزايد استغلال البلدان المتقدمة لمجموعة أكبر من اليد العاملة التي تنتقل بدرجة مفرطة، وفي الوقت ذاته، ستحتاج البلدان المتقدمة إذا كان المراد لاقتصادياتها أن تواصل نموها، إلى مزيد من المهاجرين لكي يقوموا بأعمال "متدنية الأجر" لا يرغب نظراؤهم من أهالي تلك البلدان في أن يقوموا بها، وخصوصا في ظل ما يعرض عليهم من أجور متدنية، وهذه الأعمال التي تعرف بأنها حروف "D" الأربعة³ وهي:

Daity (القدرة)، Difficult (الصعبة)، Demeaning (المهينة) و Dangerous (الخطرة) تشمل جمع القمامة، وتنظيف الشوارع، والتشييد والتعدين..وما إلى ذلك، أما المهن الأخرى التي قد يرفضها العمال المحليون فهي موسمية وتتطلب تكلمة بعمال أجنبي.

4-3: العوامل النفسو-اجتماعية:

يعتبر العديد من الباحثين أن لجوء الأفراد إلى الهجرة - بما فيها الهجرة غير الشرعية هو مؤشر على أنهم في حالة "عدم إشباع" بالنسبة لحاجاتهم الأساسية، فالمفكر وعالم النفس ماسلو " Abraham Harbod Maslow " وضع في هرمه المشهور " هرم الحاجات " " Hierarchy of Needs " تسلسلا هرميا للحاجات الإنسانية للإنسان منطلقا من أن عدم إشباع الحاجات الإنسانية يخلق توترا عند الأفراد يرغمهم على توجيه سلوكياتهم

¹ أحمد علي الأطرش، "البعد الإنساني للأمن الإقليمي"، متحصل عليه من:

<http://www.bibliislam.net/ar/Elibrary/card.aspx?tblid=2&ID=36369>

² المرجع نفسه.

³ صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، حالة سكان العالم 2006 عبور النساء والهجرة الدولية.ص07

نحو العمل- بطرق شرعية أو غير شرعية - لتحقيق الأهداف الشخصية التي تبدو أكثر فائدة لهم.

وقد نظم "ماسلو" هذه الحاجيات بحسب أهميتها بدءاً من الأكثر أهمية كالآتي:¹

✓ **الحاجات الفسيولوجية Physiological Needs**: مثل الحاجة للطعام والشراب

والكساء والسكن والزواج..وهي الحاجات الضرورية لاستمرار بقاء الإنسان على قيد الحياة، فإذا أمّن الإنسان ضرورات حاجاته المعيشية فسيبدأ بالبحث عن تحقيق غاية أو حاجة أخرى أعلى في الهرم.

✓ **حاجات الأمن (Safty Needs (Security)**: في النفس والمسكن والوظيفة، إن تهديد

الإنسان في معاشه هو تهديد لحاجة أساسية في حياته وكلما ضمن الإنسان من خلال اللوائح والقوانين كفالة حقه في توفير حاجاته الضرورية كلما زاد شعوره بالارتياح النفسي.

✓ **حاجات الانتماء (Social Needs (affiliation)**: للجماعة والمجتمع وتحقيق التوافق

مع الآخرين من خلال المودة والبرّ..(الإنسان اجتماعي بطبعه يميل إلى المجتمع والتفاعل مع الآخرين).


✓ **حاجات التقدير (Esteem Needs (Recognition)** : من كلمات ثناء وألقاب التكريم

والتشريف، هذه الحاجة كغيرها من الحاجات يتم إشباعها في محيط العائلة والمدرسة والمؤسسات التي يتعامل معها الفرد وفي بعض الأحيان شهادة التقدير قد تكون لها قوة في التأثير كحافز أكبر وأكثر في النفس من استلام الجوائز المادية.

✓ **حاجات تحقيق الذات Self actualization Needs**: الرضا عن النفس والشعور

بقدر كبير من السعادة الذاتية بعد تحقيق الأهداف.

¹ إبراهيم محمد عياش، "الهجرة غير الشرعية الجزء 2"، متحصل عليه من: www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid...



ما يُستشف من هذا الترتيب للحاجات أنها تمثل دوافع للسلوك وأن أي خلل في ترتيبها يؤدي بالضرورة إلى اختلال السلوك الإنساني وشواهد الواقع تؤكد أن فئة المهاجرين غير الشرعيين هم أكثر من عانوا عدم تلبية هذه الحاجات ، وبالتالي تركز الشعور بالحرمان الذي قد تكون له تعبيرات مضادة للمجتمع تعد الهجرة غير الشرعية أحد أبرز تجلياتها (تحدي معايير المجتمع والقوانين الدولية).

هذا وتعتبر حيل الدفاع النفسي من الأساليب غير المباشرة التي يحاول من خلالها الشاب المهاجر/ مشروع المهاجر غير الشرعي إحداث التوافق النفسي أمام هول ما سيُقدم عليه.

وحيل الدفاع النفسي هي وسائل وأساليب لا شعورية من جانب " الفرد" من وظيفتها تشويه ومسح الحقيقة "بذهنه" حتى يتخلص الفرد من حالة التوتر والقلق الناتجة عن الإحباط والصراعات التي لم تحل والتي تهدد أمنه النفسي وهدفها وقاية الذات وتحقيق الراحة النفسية.¹

وتعتبر هذه الحيل بمثابة أسلحة دفاع نفسي تستخدمها الذات ضد "الإحباط" و"الصراع" و" التوتر" و"القلق"، (حيل "الدفاع النفسي" تعتبر محاولات للإبقاء على التوازن النفسي من أن يصيبه الاختلال).

تتعدد حيل الدفاع النفسي وتنقسم إلى أقسام منها:

-حيل الدفاع الإنسحابية (أو الهروبية):مثل الانسحاب،النكوص والتفكيك والتخيل والتبرير والانكار والالغاء والسلبية.

¹ حامد عبد السلام زهران، الصحة النفسية والعلاج النفسي، القاهرة: عالم الكتب، 1977، ص41

- حيل الدفاع العدوانية (أو الهجومية): مثل العدوان والاسقاط والاحتواء

- حيل الدفاع السوية: وهي غير عنيفة وتُساعد الفرد في حل مشكلاته النفسية وتحقيق توافقه النفسي

- حيل الدفاع غير السوية: وهي عنيفة ويلجأ إليها الفرد عندما تخفق حيله الدفاعية السوية، فيظهر سلوكه مرضياً.¹

ويضيف المهتمون بدراسة العوامل النفسية التي تقف وراء تشجيع الفرد على الهجرة بطريقة غير شرعية مجموعة من الحيل النفسية الأخرى: كالإزاحة Displacement والإنكار التي تستخدم من الناحية النفسية وذلك للتغلب على الصراع النفسي الذي يعيشه مشروع المهاجر غير الشرعي.

كما أن هذه الحيل النفسية التي يلجأ إليها المهاجر غير الشرعي تعبر عن خلل في التركيبة النفسية للمهاجر أو مشروع المهاجر، رغم أن كل تلك " الحيل " قد يلجأ إليها معظم الأفراد: السوي واللاسوي والعادي والشاذ.. ولكن الفرق وجودها بصورة مُعتدلة عند الأول وبصورة مفرطة عند الثاني.

إضافة إلى الدوافع النفسية التي تحمل الشباب على الهجرة فإن آثار الإعلام المرئي في ظل العولمة ساهمت في وجود جملة من " التمثلات " لدى الشباب حول أوروبا كأرض للخلاص، فوسائل الإعلام كأدوات للهيمنة بتعبير "بيار بورديو" تسوّق لنموذج الحياة الأوربية ونظامها الاجتماعي الممتاز إلى جانب احترام الفرص السياسية والإنسانية لصالح جميع السكان دون تمييز مما يصنع من الجاهزية لدى الشباب للهجرة ولو عبر الموت كنوع من الانتحار المُنهج الذي يعرب عن حالة من " الوعي المخرب".²

كما أن وسائل الإعلام ذاتها تصنع نوعاً من الازدواجية في معايير الحكم والتفكير لدى الشباب وتجعله يعيش نوعاً من التناقض والتهيه بين خطاب مدعوم بترسانة إعلامية ضخمة وواقع محل تساؤل، إذ كيف لا يكون مستغرباً أن تتزايد الأسفار في كل الاتجاهات ولا تتطور في اتجاه أوروبا!! وكيف يكون طبيعياً في حركة العولمة ذاتها أن تنتقل البضائع ورؤوس الأموال ويمنع البشر من حق التنقل؟ فالعولمة لم تعد تعني تكثيف العلاقات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية فحسب بل تجاوزت ذلك إلى حالة

¹ نفس المرجع، ص42.

² بشير مصطفى، مرجع سابق.

الوعي والإدراك بهذه الحركة، مما يحقق للعولمة بعديها: البعد المادي الذي يشير إلى حقيقة انكماش العالم، والبعد غير المادي وهو وعي الإنسان بهذا الانكماش (العولمة قللت من أهمية حواجز الحدود والجغرافيا كما غيرت ديناميكية العديد من المضامين لمفاهيم ومسلّمات عديدة عرفها المجتمع الدولي الحديث مثل: الزمان، المكان، الدولة، الهوية، المواصلة، الحدود، والسيادة ..إلخ).

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية - كسلوك انسحابي وغير سوي تعبر عن خلل لأي مجتمع ألا وهما: البناء الثقافي Culture Structure وهو البناء الذي يحد في المعايير والقيم Norms and values الأهداف الأساسية لأفراد المجتمع والبناء الاجتماعي Social Structure هو الذي يحدد:

- أنماط العلاقات في المجتمع.
- طرق الوصول للأهداف (داخل أي مجتمع ما)، ويحدث التصادم أو الخلل عندما يمجّد البناء الثقافي أهداف النجاح ويرفع هذه الأهداف سواء كانت مادية أو معنوية لتصبح الغاية العظمى لغالبية أفراد المجتمع، ثم يأتي البناء الاجتماعي (الذي يحدّد أنماط العلاقات في المجتمع وطرق الوصول للأهداف) ليقيد أو يعلّق إمكانية الوصول لتلك الأهداف المحددة من طرف البناء الثقافي للغالبية العظمى من أفراد المجتمع عن طريق تحديد تقييد، تقليص أو غلق فرص النجاح أمام فئة أو فئات معينة من المجتمع مثل الأشخاص ذوي الدخل المحدود أو جماعات عرقية أو دينية محددة من نفس المجتمع¹، هنا تصبح إمكانيات النجاح بإتباع "الطرق المشروعة" - أنماط السلوك وطرق الوصول للأهداف المحددة من قبل البناء الاجتماعي - غير متوفرة وشبه معدّمة بالنسبة لعدد معتبر من أفراد المجتمع، فيتجه بعض الأفراد إلى طرق غير تلك وضعها المجتمع للوصول على تحقيق أهدافهم ورغباتهم المقبولة من طرف المجتمع كنتائج نهائية بغض النظر عن الطرق التي أوصلت إليها وهذه الطرق عادة ما تكون غير شرعية أو غير تلك التي حددها البناء الاجتماعي، هذا ما يؤدي إلى "الهدم الاجتماعي" أي انفعال بين أبنية المجتمع الثقافية من جهة والاجتماعية من جهة أخرى بسبب قبول المجتمع "نتائج" و"انجازات" استعملت فيها طرق غير شرعية¹.

¹حسن طالب، المدينة والجريمة الأحياء الفوضوية في النسيج العمراني الحضري والجريمة. الرياض: دار الفنون، 1997، ص102

¹ نفس المرجع، ص103

ويمكن تلخيص ذلك من خلال العلاقة التي أوردها "روبرت ميرتون Robert Merton": كلما قلت الفرص الممنوحة من المجتمع للأفراد لتحقيق أهدافهم كلما زاد عدد الخارجين عن الأنماط السلوكية المحددة... أي كلما كثر عدد الخارجين عن القوانين¹

5- انعكاسات الهجرة غير الشرعية:

تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية من بين المعضلات الأمنية التي تشكل أهم التحديات التي تواجه العالم وتفرض عليه مسؤوليات لاحتوائها، حيث يؤدي استمرارها إلى انعكاسات لا تتوقف عند حدود الفرد أو الدولة بل يتعدى ذلك إلى المنتظم الدولي.

5-1: الانعكاسات الاقتصادية:

إن الحديث عن حوالي 5 ألاف من المهاجرين كعدد سنوي شبه ثابت في مطلع التسعينات (من دول جنوب المتوسط العربية نحو أوروبا) يحيلنا في جانب آخر إلى أزمة النمو الديمغرافي في الدول الأوروبية، فمقابل النمو الهائل المتوقع للسكان النشطين في مجتمعات جنوب المتوسط وانخفاض نسبة الفئات التي يجب أن تحصل على الإعالة، نجد أن أوروبا تعيش انخفاضا مستمرا في الخصوبة وفي قوة العمل وارتفاعا ملحوظا في نسبة الإعالة وبخاصة فئة المسنين (مما يرسخ مأزق "مجتمع المسنين" ونقرأ في تقرير الأمم المتحدة الصادر عام 2000 إقرارات رسمية بأن المجتمعات الأوروبية "سوق تحتاج في جميع الحالات إلى جلب قوة عمل بأعداد مهمة خلال الخمسين سنة المقبلة من الدول النامية"، ولكي تتمكن بلدان الاتحاد الأوروبي من إعادة إحداث التوازن المفقود بين السكان في سن العمل والسكان المسنين خلال الخمسين سنة المقبلة، عليها أن تستقبل سنويا في المتوسط 14 مليون مهاجر في سن العمل من الدول النامية و674 مليون خلال الـ 50 سنة المقبلة، وأخيرا الإقرار يكون "اجتياح الاتحاد الأوروبي من الكفاءات لا يقل عن 1.700 مليون سنويا"².

أما تقرير الأمم المتحدة لعام 2005 فقد حذر من أنه "حتى مع معدل 600 ألف مهاجر نحو أوروبا، فإن عدد السكان في أوروبا سينخفض إلى حدود 100 مليون نسمة في غضون 50 سنة المقبلة.

¹ المرجع نفسه.

² منتصر حمادة، مرجع سابق.

كما يشير تقرير أممي آخر نشر في أبريل 2008 إلى أن المهاجرين الذين يتخوف منهم يمثلون قوة الدفع وراء أي نمو سكاني تشهده الدول الأوروبية المتقدمة خلال الـ30 سنة المقبلة.

ثم إن الإحصائيات الأوروبية التي أنجزت في النمو الديمغرافي الأوروبي تؤكد أن حوالي " ثلث سكان أوروبا سيتجاوزون سن 50 سنة بحلول 2015" وهذه النتائج هي التي تزكي المقولة التي يطلقها الخبراء في الكثافة السكانية بكون أوروبا تواجه شيخوخة مخيفة في العقود المقبلة بشكل يهدد الحركة الاقتصادية والاجتماعية إلى حد خطير.¹

وفقا للمعطيات والإحصاءات المقدمة سابقا، فإن الدول الأوروبية تعاني من انخفاض نسب النمو الديموغرافي، وارتفاع نسبة الشيخوخة في مجتمعاتها، مما يجعلها بحاجة ليد عاملة خارجية تسد حاجيات سوق العمل الأوروبية، ولهذا تعتبر "الهجرة الاقتصادية" أحد الحلول العملية لهذه المشكلة، ويمثل المهاجرون غير الشرعيين فرصة للمستخدمين الأوروبيين والاقتصاد الأوروبي ككل، وذلك في الجوانب التالية:

✓ إن الوضع غير الشرعي/ القانوني للمهاجر يجعله في تبعية كبيرة لصاحب العمل، حيث أن عدم إتقانه اللغة في غالب الأحيان إلى جانب نقص مؤهلاته، وعدم معرفته لحقوقه، وضعف تجربته السياسية والنقابية، يضعف مركزه التفاوضي وسلطته ويجعله عرضة للممارسات العنصرية فيما يخص انخفاض الأجور والتي قد تصل أحيانا تحت المستوى القانوني، وعدم تمتعه بحقوقه الاجتماعية بما فيها التأمين أو العطل المدفوعة الأجر وأيضا مدة العمل.²

فحسب معطيات متوفرة حول إسبانيا مثلا تظهر أن عقود العمل غير محددة الشروط بين المستخدم وصاحب العمل تمثل 4% من الخدمات المنزلية و46%³ من أعمال الفنادق وهي من أكثر الأعمال استقطابا للمهاجرين. وبذلك فإنه على مستوى المخطط الضريبي، والميزانية الحسابية للعمال الأجانب سواء الشرعيين أو غير الشرعيين، يعتبر عموما شيء إيجابي للميزانية الوطنية بحيث لا توجد نفقات كبيرة لأولئك الذين هم في وضعية غير شرعية، إلا بعد تسوية وضعيتهم القانونية والتي عادة ما تأخذ وقتا كبيرا.

¹ المرجع نفسه.

² Georges Tapinos ; Immigration et marché du Travail P'o observateur de l'OCDE .N°29.Dec99. Obtenu en parcourant : www.observateurocde.org/fullstory.php/85/; Immigration et marché%e9.

³ Mohamed Khachani ; la femme Magrèbine Immigrée dans l'espace économique des pays d'accueil. Obtenu en parcourant. www.lussp.org/brazil2001/s20/s27-p08-kachani.pdf.

✓ اليد العاملة الوطنية ترفض العمل في بعض القطاعات التي تقع الترتيب الأخير لسلم الوظائف والأعمال، أو ما يعرف بأعمال الدرجة الثالثة، وهي أعمال غير ثابتة، ولا تتطلب مؤهلات ولكن في نفس الوقت تعتبر قطاعات مهمة لاقتصاديات البلدان الأوروبية وحياة مواطنيها، وهذه الأعمال تتمثل أساسا في: الزراعة، أعمال التنظيف، مربّي الأطفال، أعمال البناء... ويعتبر قبول اليد العاملة المهاجرة، هو الحل لسد احتياجات العمل.¹

وتشير الإحصائيات إلى أن تسعة (9) من أصل عشرة (10) مغاربة يعملون في قطاع الدرجة الثالثة، حيث يوضح الجدول التالي نسبة العمال المغاربة في هذا القطاع في فرنسا من إجمالي عدد المهاجرين المغاربة:²

المجموع	التونسيون	المغاربة	الجزائريون	
137929	20864	52235	64830	الفئة النشطة
12256	16912	45868	59773	العمال في قطاع الدرجة الثالثة
%88,8	%,81,1	%87,8	%92,2	النسبة المئوية

وبذلك فإن اليد العاملة المغاربة تساهم بشكل كبير في ضمان التوازن بين طلبات وعروض العمل ليس فقط في فرنسا وإنما في جميع الدول الأوروبية مع اختلاف النسب. ✓ يساهم المهاجرون المغاربة ليس فقط بجهدهم وإنما بأموالهم أيضا في بناء الاقتصاديات الأوروبية سواء من ناحية دفع الضرائب أو من ناحية ممارسة المهن الحرة، كالتجارة والمقولة، حيث يمثل المغاربة التجار في الدول الأوروبية 32% من مجموع المهاجرين. كما أن التجارة كأحد مصادر الاستثمار داخل الفضاء السوسيو- ثقافي من شأنه أن ينمي كذلك العلاقات والتواصل بين مختلف الدول الأوروبية وكذلك بين الدول الأوروبية والدول المغربية.¹

إن الدول الأوروبية تدرك جيدا هذه الحقائق، وتدرك أهمية اليد العاملة المهاجرة، حيث أشارت المديرية العامة للعمل والقضايا الاجتماعية للجنة الأوروبية إلى أن الهجرة قد تسد حاجيات الدول الأوروبية لليد العاملة في بعض القطاعات وبعض المناطق والتخفيف

¹Geoges Tapinos; *opcit.*

² Mohamed Khachani ; *opcit.*

¹ *Ibidem.*

من الآثار السلبية للنمو الديمغرافي البطيء في هذه الدول، ولكنها ترى أن الهجرة ليست مسألة أرقام، ولكنها قبل كل شيء رهان سياسي، اجتماعي وثقافي، ولذلك فبالرغم من اعترافها بحاجة للدول الأوروبية لاستقبال عمال مؤهلين أو يعملون في قطاعات يرفضها المواطنون المحليين، إلا أنها أضافت أن الدول الأوروبية في حاجة لسياسة تجعل من هؤلاء المهاجرين مواطنين أوروبيين مستقبلا يتمتعون بحقوق وواجبات وخاصة يتقاسمون القيم واللغة والثقافة لهذه الدول.¹

مما يجعل هذه الدول تتبع سياسة انتقائية اتجاه المهاجرين غير الشرعيين، حيث يتم تسوية وضعية أولئك الذين ترى الدول الأوروبية أنهم يخدمون اقتصادياتها ولا يشكلون تهديدا على مجتمعاتها.

فخلال فترة 97-98 تمت تسوية وضعية 80000 شخص من 140.000 ملف في فرنسا، كما تمت تسوية وضعية مئات الآلاف من المهاجرين غير شرعيين في كل من إيطاليا وإسبانيا في الفترة الممتدة ما بين 2003-2005.²

5-2: الانعكاسات الأمنية:

5-2-1- الجريمة المنظمة:

بالرغم من الأهمية السوسيو اقتصادية للهجرة في الدول الأوروبية إلا أننا نشهد منذ بداية الثمانينات وخاصة بعد نهاية الحرب الباردة، سعي بعض الجهات السياسية والإعلامية الأوروبية والغربية عموما إلى تشويه صورة المهاجر، حيث بعد ما كان ينظر إليه كيد عاملة مرحبا بها أصبح ينظر إليه كمهدد للاستقرار المجتمعي، السياسي والاقتصادي للمجتمعات الصناعية.

حيث أشارت "أناستاسيا تساكولا" Anasstasia Tssakoula " إلى أن أمننة الهجرة . «La sécurisation de l'Immigration» تتركز أساسا على السياسات الرمزية للدول الأوروبية وتحول منطق المراقبة، على مستوى المخطط الرمزي يمكن أن تدور حول أربع محاور:

¹The OCDE. Les aspects Economique et sociaux Des Migrations. convenance organisée Conjointement par l'ocde et la commission Européenne. Obtenue en parcourant : <http://www.ocde.org /dataoced/2/17/15923767.paj>.

² Mohsen Dridi ; le Maghreb et l'Immigration; obtenu en parcourant. www.fsmagh.org/spip.php?article34.

✓ **محور سوسيو اقتصادي:** حيث يتم ربط الهجرة بالبطالة وأزمة الدول الحارسة على اعتبار أن انخفاض أجور المهاجرين غير الشرعيين وكونهم لا يتمتعون بأية حقوق يجعل أرباب العمل يفضلون هذا النوع من اليد العاملة ومن جهة أخرى فقد أصبحت نظم الرعاية الاجتماعية للمهاجرين الشرعيين تشكل عبئا على خزينة الدول الأوروبية.

✓ **محور أمني:** حيث نجد تزاوج بين مفاهيم السيادة، الحدود، الأمن (الداخلي والخارجي).

✓ **محور هوياتي:** يتم التركيز فيه على العلاقات بين الهجرة، الغزو الديمغرافي، فقدان الهوية.

✓ **محور سياسي:** حيث تصبح النقاشات حول العنصرية والتطرف وربطها بالهجرة عملة للحصول على مكاسب انتخابية.¹

فأكثر ما يتخوف منه الأوروبيون في الجماعات غير الظاهرة والتي يكون أفرادها مهاجرين غير شرعيين أولئك غير المندمجين في المجتمع الأوروبي لأن نقص الاندماج الاجتماعي والاقتصادي في دول الإقامة يؤدي لإمكانية لجوء هؤلاء لنشاطات إجرامية والعمل في إطار جماعات الجريمة المنظمة، مما يهدد الجماعة الأوروبية في تكاملها وتوحيدها واستقرارها.

وإذا حاولنا تطبيق نظرية (باري بوزان: B.Buzan) وفق الرؤية الأوروبية نجد أن الجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية تسمان القطاعات الخمسة للأمن:

- فهما تهديد سياسي فيما يخص الفساد والرشوة وتزوير وثائق المهاجرين غير الشرعيين.

- هما تهديد اقتصادي فالجريمة المنظمة تعتبر عنصر طفيلي على النشاطات الشرعية للتجارة والأموال بالإضافة إلى أن الأوروبيين يرون أن الهجرة غير الشرعية تساهم في تفعيل الاقتصاد غير الظاهر وغير الشرعي (L'économie Souterraine) كما أن الجريمة المنظمة تمثل تهديدا إيكولوجي-بيئي. حيث أنها تستغل ثغرات التشريعات البيئية وتتوجه للتجارة في البقايا النووية والكيميائية أما الهجرة غير الشرعية فهي تمثل تهديدا بيئيا من حيث انتقال الأمراض المعدية.¹

¹ Anastassia Tssakoula. Control de l'Immigration : mythes et réalités. Cultures et conflits .Introduction n°26-27 (1997) pp.9-14 obtenu en parcourant : www.conflicts.org/index.356html.

¹ Amandhin Scheeneve ; le G8 face au crime organise,;obtenu en parcourant: www.g8u.to/vonte.ca/gouvernance/sherrer-g8g.pdf.

وبذلك فإن الأوروبيين يرون أن الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة يتقاسمان عدة خصائص:

✓ هما ظواهر مائعة وحركيات تتجاهل الحدود وكلاهما مدفوع بشكل واسع بالمصاعب التي يحملها عدم التوازن الاقتصادي والاجتماعي بين المناطق والدول، هذا ما يؤدي إلى النظر إليهما كتهديدات قادمة من خارج الجماعة المستقرة والمتطورة وكلاهما يغذي الآخر.

✓ فهي ظواهر دخلت المجتمعات الغربية ينظر إليها كعناصر دخيلة تتطلب قدرة دائمة من التبادل وقاية ومعالجة.¹

إن المدافعين عن الطرح القائم على ربط الهجرة غير الشرعية بالجرائم التي تحدث في المجتمعات الأوروبية من رأسماليين ومقاولين سياسيين كثيرا ما يرجعون لتقارير الشرطة ووكالات الأمن، حيث يمكن أن نشير على سبيل المثال إلى أنه في إيطاليا وصلت نسبة الأجانب الذين أُلقي عليهم القبض 25,4% من مجموع المسجونين عام 1998، وفاقت نسبة اعتقال الأجانب نسبة اعتقال المواطنين الأصليين بـ19 مرة أما في ألمانيا عام 1997 فبلغت نسبة المسجونين الأجانب 33,6% بينما كان حجم اعتقال هؤلاء أكبر بـ5 مرات من حجم اعتقال الألمان.

في جانفي 1995 قدرت نسبة المسجونين الأجانب 29%، أما حجم الاعتقالات فقد كانت أكبر بخمس إلى ستة مرات حجم اعتقال المواطنين الأصليين، أما في بلجيكا فقد بلغت نسبتهم 41,1%، وكانت حجم الاعتقالات أكبر 5 مرات من حجم اعتقال المواطنين الأصليين.¹

في الحقيقة إن هذه الأرقام ليست كافية لتجريم المهاجرين بصفة مطلقة، فكما لاحظنا أن نسب الاعتقالات تفوق بكثير حجم المسجونين أي الذين أثبتت عليهم التهم، هذا يظهر طبيعة ومنطق الإجراءات القانونية والأمنية للدول الأوروبية التي تسعى لتجريم المهاجرين خاصة إذا كانوا من أصول عربية وإسلامية، أكثر من ذلك إن هذه الدول في

¹ Monica Den Boer ; Crime et Immigration dans l'union Européenne. obtenu en parcourant :

<http://www.ciaonet.org/olj/CC/3132.cc-Fallnin 98/bom 01.pdf>

³ Anastassia Tssakoula; Crime et immigration Eu Europe. obtenu en parcourant :

www.cedem.ulg.ac.be/m/wp/27/pdf

كثير من الأحيان ترتكب فيها انتهاكات لحقوق الإنسان ضد المهاجرين حيث أشارت دراسات أجريت في إيطاليا خلال التسعينات أن أغلب تجارب دفاع المحامين الإيطاليين باءت بالفشل وخلال نفس الفترة أشارت دراسات إلى أنه هناك محاكم يونانية ترفع فيها قضايا الأجانب دون مترجمين.¹

إن هذا لا ينفي أن المهاجرين يقومون باختراقات للقوانين الأوروبية، ولكن أعمالهم في غالب الأحيان ترجع للظروف الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشونها من بطالة وتهميش وفقير وتفكك أسري، وأولئك الذين يعانون من أزمة الهوية فلا أوطانهم قادرة على استيعابهم ولا بلدانهم الجديدة وفرت لهم شروط الاندماج، مما يؤدي لتراكمات اجتماعية واقتصادية قد تتفجر في شكل أحداث عنف، بحيث يغلب على هؤلاء المهشمين طابع الكره والحدق على كل ما يمثل سلطة عمومية، وما حدث في فرنسا في 27 أكتوبر 2005، حيث كان وراء اندلاع أعمال العنف تلك، مهاجرين ذوو أصول إفريقية ومغربية في الغالب.²

بالرغم من هذه الحقائق وبالرغم من أن بعض الجهات الأوروبية تسعى لتضخيمها لإعطاء صورة لعدو جديد ينشط في الداخل بشكل يسمح ببناء هوية أوروبية من خلال مواجهة ثقافية جديدة، إلا أن الدول الأوروبية تترك حاجياتها للمهاجرين والمزايا الاقتصادية والديموغرافية التي يقدمها هؤلاء لهذه البلدان مما يجعلها تعمل على "تنظيم وليس وقف" هذه الهجرة واستقبال من توجه إليهم الدعوات، حسب حاجيات هذه البلدان.

حيث وضعت اللجنة الأوروبية عام 2005 "الكتاب الأخضر" "Le livre Vert" الذي أشاد بالدور الإيجابي للهجرة (الإرادية) والانتقائية. وتم اقتراح "نظام الكوتا/ Système des quotas" حيث تقوم الحكومات بتحديد حصص أو نسب سنوية من المهاجرين، استشارة الشركات، منظمات العمل، النقابات ووكالات العمل وهذا يسمح للدول الأوروبية بتنظيم الهجرة حسب المناطق الجغرافية والمناطق الأصلية للمهاجرين.¹

5-2-2- التطرف:

إن تصاعد معدلات الهجرة نحو العديد من الدول الأوروبية أثار من جديد مخاوف الاتحاد الأوروبي من تراجع قوته البشرية في مقابل تنامي القوة البشرية لمجتمعات جنوب

¹ Ibidem.

² ناصر حامد، مرجع سابق.

¹ Mohsen Dridi ;op-cit

المتوسط، وبالتالي تراجع قيمها وحضارتها مقابل تنامي القيم الإسلامية.¹

إن البعد الثقافي/الهوياتي للهجرة غير الشرعية (وحتى الشرعية) يتعلق بكتل بشرية كثيفة تملأ الفضاء الأوروبي، وتصبح مطالبة في حقها بالاختلاف الثقافي، الذي ينعكس في المأكل والملبس والعادات وإقامة مراكز العبادة أي ما يتعلق بالمظهر الخارجي لوجود التعدد** الثقافي المقبول نظريا، ولكنه يستقطب الانتباه بل يحث على التحرك المضاد، على حساب القيم "الديمقراطية" المعمول بها في أوروبا²، فالإحساس بتزايد خطر "الغزو" l'envahissement أو عودة البرابرة « Le retour des barbares » قد أصبح يثير التساؤل حول المفاهيم الشائعة عن الهوية الوطنية المواطنة...على اعتبار أن الأوروبيين يرون أن المهاجرين غير أوروبيين، وبالتالي غير قابلين للاندماج وغير قابلين للمراقبة، حيث تفيد استطلاعات الرأي إن ظاهرة العداء للأجانب في ارتفاع مستمر في أوروبا، حيث يرى أغلب الرأي العام الأوروبي إن تلك التعددية الثقافية قد أنتجت غيتوهات معزولة وبؤر تطرف هامشية رافضة كلها للمجتمعات التي تعيش فيها وتحقد عليها، بل ومستعدة للتآمر ضدها وضد سكانها³.

إن هذا الإحساس المتزايد بخطر الغزو الثقافي، تولد لدى الدول، المجتمعات، النخب ودعمته وسائل الإعلام، ففي احد إعداد صحيفة « Le figaro » الفرنسية نشر مقال بعنوان: "هل سنكون فرنسيين في عام 2025؟" عارضين صورة امرأة فرنسية ترتدي الحجاب¹. « Serons – nous français en 2025 ? »

كما يظهر هذا الإحساس من خلال التوظيف السياسي لهذه المسألة في ظل تنامي التيارات السياسية والثقافية المعادية للأجانب فقد ركز مثلا الرئيس الفرنسي المنتخب "نيكولا ساركوزي" في حملته على الجمع بين الهجرة والهوية الفرنسية... وفور انتخابه قرر إنشاء وزارة للهجرة من أجل السيطرة على تدفق الهجرة، وإنجاح خطط للتكامل وصيانة الهوية الفرنسية.

¹ Bichara Khader ; l'Europe et la méditerranée geoipolitique de la proximité ; Paris : l'harmattan. 1994.p78.

*أستعمل مصطلح التعدد بدل التنوع لأن التنوع مصدر ثراء أما التعدد فمصدر شقاق.

² عبد الله التركماني، "إشكاليات الهجرة في إطار الشراكة الأورو متوسطية" تحصل عليه من: <http://www.Arraee.com/modules.php>

³ Bichara Khader ; op-cit ; p78.

¹ محمد مسلم ، "الحكومة الفرنسية تقرر طرد 25 ألف مهاجر غير شرعي". الشروق. العدد 2010. 4 جوان 2007، ص24.

ومع تصاعد الحملة العالمية في إطار ما يسمى الحرب على الإرهاب وما صاحبها من دعايات إعلامية سلبية قد ساهم في تعميق المشاعر السلبية تجاه المهاجرين من أصول عربية وإسلامية وقد ربطت معظم النخب السياسية والثقافية هذه الفئات من المهاجرين "بالتطرف الإسلامي" على اعتبار قابليتها للتسييس من قبل الحركات الإسلامية، والتي ظهر تأثيرها في زيادة تأكيد (المجتمعات) المسلمة في أوروبا على هويتها الثقافية والحضارية المتميزة، وبذلك تصبح الهجرة مرتبطة بقضية "الهوية" ومن ثم تتحول إلى هاجس أمني مقلق لدى شمال المتوسط خاصة عندما يرتبط بمسارات العنف¹.

إذ أصبح البعد الأمني يطغى على الكواليس والاتفاقات التي تعقد بين دول الحوار المتوسطي، والسعي ترويح شعار "حماية المجتمعات الأوروبية من خطر التهديدات الإرهابية" خاصة و أن المنطقة لا تزال تعيش على إيقاع تبعات إحداث 11 سبتمبر، والتي إحدى تجلياتها تفجيرات مدريد والتي عرفت تورط مغاربة، دون الحديث عن التهديدات القائمة اليوم والصادرة عن أتباع "أسامة بن لادن" في المنطقة ضد فرنسا وإسبانيا على الخصوص إلى درجة الحديث عن استعادة "الأندلس" عبر عمليات وتهديدات تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي².

3-2-5: المخاطر المحدقة بالدول المغربية:

مثلما تحقق الهجرة مكاسب اقتصادية للدول الأوروبية "المستقبلية" فإنها تحقق مزايا لاقتصاديات الدول المغربية كذلك، وهذه المزايا تتمثل أساسا في التحويلات والاستثمارات في عام 2001 بلغت نسبة مساهمة التحويلات إلى الدول المغربية كما يلي:

• 9,63 % بالنسبة للمغرب.

• 4,66 % بالنسبة لتونس.

• 2,36 % بالنسبة للجزائر¹.

والملاحظ أن المغرب أكبر مستفيد من مسألة التحويلات بالنظر للسياسة التي تتبعها هذه الدولة اتجاه التحويلات.

¹ وليد محمود عبد الناصر "التعاون المتوسطي بين مطرقة الهجرة وسندان التطرف"، السياسة الدولية. العدد 124. أبريل 2000، ص 114.

² منتصر حمادة، مهاجرون يرسم الصوت.. ضحايا الترهيب وسفراء للخلايا النائمة، متحصل عليه من:

وتعتبر هذه التحويلات أحد المكاسب الاقتصادية التي يجب الاهتمام بها وتنظيمها، حيث أصبحت أحد مصادر الدخل للكثير من البلدان مما يجعلها تشجع حركات الهجرة ، كما أنها تؤدي بصفة عامة لتخفيض مستوى وشدة الفقر حيث أن هذه التحويلات كثيرا ما تؤدي لزيادة تراكم رأس المال البشري، والاستثمار وتنظيم مشروعات العمل وتخفيض تكلفة إجراء التحويلات يحقق مكاسب كبيرة لأسر المهاجرين، بالإضافة إلى زيادة مستويات الاستهلاك فإنه يمكن أن يؤدي لتحسين درجة الجدارة الائتمانية للبلدان المعنية بالاقتراض الخارجي.¹

من الناحية الأمنية تمثل الهجرة غير الشرعية عامل لا استقرار على المجتمعات المغاربية، فالدول المغاربية تمثل محطة تقليدية للانطلاق نحو القارة الأوروبية، ليس فقط للأبناء المغاربية وإنما للأفارقة أيضا، فالمجاعات، والنزاعات المسلحة الحروب الأهلية بالإضافة لبرامج إعادة الهيكلة المفروضة على الدول الإفريقية، أدت لزيادة وتيرة الهجرة وحركة اللاجئين سعيا لتحسين ظروفهم المعيشية هروبا من الواقع الذي يعيشونه مما يجعل آلاف الأفارقة كل سنة يقطعون مئات الكيلومترات وحدود عدة دول للوصول إلى المناطق الساحلية للدول المغاربية والتي تشكل نقطة انطلاق مغامرة جديدة نحو الضفة الشمالية للمتوسط .

وبذلك فقد تحولت الدول المغاربية بحكم القرب الجغرافي من الدول الأوروبية إلى منطقة عبور « Zone de transite » ففي تونس عام 1999 بلغ عدد الأفارقة الذين حاولوا الانتقال للقارة الأوروبية عبر الموانئ التونسية 17.000 شخص وفي عام 2000 ارتفع عددهم إلى 50.000 شخص ثم وصلوا إلى 100.00 شخص عام 2001.¹

أما في الجزائر فخلال ستة أشهر الأولى لسنة 2005 استطاع رجال الدرك الجزائري توقيف 3234 مهاجر غير شرعي من أصول إفريقية، حيث مثل 2244 منهم أمام القضاء، وأشارت السلطات الجزائرية أن نسبة المهاجرين الأفارقة الغير شرعيين قد ارتفعت ب 6, 9 % عام 2005 مقارنة بالسنوات السابقة،²

والمخاطر الأمنية التي تشكلها هذه الظاهرة على الدول المغاربية تتمثل أساسا في عمليات التهريب (مخدرات، سجائر، كحول، بنزين، مواد غذائية) التي يقوم بها هؤلاء

1 البنك الدولي للإنشاء والتعمير "الهجرة والتحويلات الدولية"، متحصل عليه من: www.Worldbank/j6ecoocl70

¹ Mohsen dridi ; opcit

² Kaci Racelma ; l'Immigration clendistine Véritable plaie en Algérie.

سواء أثناء رحلتهم نحو القارة الأوروبية أو عند سعيهم للاستقرار في الدول المغاربية بعد فشل محاولاتهم للوصول للضفة الشمالية. بالإضافة إلى مخاطر انتقال الأمراض والأوبئة والتأثير على التركيبة السكانية للبلدان المغاربية خاصة في الجنوب وإثارة مشاكل حدودية فيما بين الدول.

من جهة أخرى فإن للهجرة غير الشرعية أثارا سلبية على مستوى الفرد أو الجماعة ككل، حيث تنتهي رحلات المهاجرين غير الشرعيين عبر "قوارب الموت" بمأس، فكل سنة مئات الشباب يموتون بسبب غرق قواربهم، أو بسبب اختناقهم في حاويات نقل البضائع أو الشاحنات، وهو ما يُمثل كارثة إنسانية تهدد النسيج الاجتماعي للدول المصدر لأنه يكون قد تم التخلص من يد عاملة نشيطة بلا مقابل، بل تتحول آمال وأحلام العبور إلى مآسي عائلية وهذا يمثل استنزافا للقوى العاملة المغاربية والإفريقية والتي كان بالإمكان استغلالها في عمليات البناء الاقتصادي والاجتماعي لهذه المجتمعات، وحتى في حالة نجاة هؤلاء المغامرين فإنها تشكل خسارة لدول الانطلاق¹ خاصة أنها لم تعد تقتصر على الجنس الذكوري فقط وعلى البالغين فقط، حيث أصبحت قوارب الموت تقل النساء وحتى الأطفال والمراهقين، كما أنه لهذه الظاهرة تأثير على العلاقات الدولية بين الدول المغاربية والدول الأوروبية، حيث كثيرا ما وجهت هذه الأخيرة اتهامات للدول المغاربية بتشجيعها لهذه الظاهرة، وهو ما قد يؤدي لاندلاع أزمات دبلوماسية بين هذه الدول، كما حدث في العديد من المرات بين المغرب واسبانيا ففي سنة 2002 مثلا صرح وزير الخارجية الإسباني "خوسيه بيكي" بوجود تواطؤ بين قوات الأمن المغربية ومافيا الهجرة غير الشرعية و أن عائدات المغرب من عمليات تهريب المهاجرين غير الشرعيين تفوق عائداته من السياحة والفوسفات.¹

¹ Immigration clandestine :Introduction Générale. opcit

² منتصر حمادة، مرجع سابق.

خلاصة:

يتضح مما سبق تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وانتشارها وتشعب طرقها، كما تعددت الأبحاث والدراسات التي اهتمت بالعوامل المؤدية إليها، عاكسة وجهة نظر الباحثين، فمنهم من تبنى العامل السياسي، في حين اهتم آخرون بالنواحي النفسو-اجتماعية للمهاجر غير الشرعي المدفوع عن طريقها إلى ذلك كحاجاته المختلفة نفسية كانت أم اجتماعية، بينما شددت البيئة الاقتصادية المشتغلين على هذا الأمر والذين وجدوا أن عامل البطالة وما يرتبط به من متغيرات اقتصادية أخرى يمكن أن يكون سبباً في بروز ظاهرة الهجرة غير الشرعية وشيوعها.

وعليه فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة معقدة من حيث العوامل الدافعة إليها، وبالتالي لا يمكن معالجة آثارها المتعددة الأبعاد بمعزل عن المشكلات السياسية والاقتصادية والإنسانية ذات الصلة الوثيقة بها.

الفصل الثالث: الآليات المعتمدة من قبل المجتمع الدولي والاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية

تمهيد.

1- آليات المجتمع الدولي لمواجهة الهجرة غير الشرعية.

1-1: الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

1-2: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة وبيروتوكولها المكمل

المتعلق بمكافحة المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.

1-3: اللجنة العالمية للهجرة الدولية.

1-4: منظمة العمل العربية.

1-5: إنشاء المرصد العربي للهجرة.

2- العوامل الدافعة إلى اعتماد الاتحاد الأوروبي لآليات مواجهة الهجرة غير الشرعية.

2-1: العوامل المتعلقة بالبناء الإقليمي.

2-2: العوامل المتعلقة بالبناء الأوروبي.

2-3: أحداث الحادي عشر سبتمبر.

3- آليات الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية

3-1: الآلية الأمنية.

3-2: الآلية السياسية.

3-3: الآلية الاجتماعية الاقتصادية.

خلاصة.

تمهيد:

تشكل ظاهرة الهجرة غير الشرعية جزءاً لا يتجزأ من عموم الظاهرة الإجرامية المنظمة ولقد أدى تناميها واستفحالها زيادة على تشعب روافدها، لتُصبح أحد المتغيرات الأساسية للتهديدات الأمنية الجديدة على المستوى الإقليمي والدولي.

من هنا أصبح من الضروري التوقف عند الآليات الكفيلة بمواجهة المخاطر المترتبة عن ظاهرة الهجرة غير الشرعية قصد الحدّ منها ومحاصرتها من خلال طرح بدائل ذات تلاوين مُتعددة.

ونظراً لتعدد هذه البدائل وتفاوتها في درجة تأثيرها، فإن الباحثة سنتطرق بالعرض والتحليل لجملة الآليات المُعتمدة من قبل المجتمع الدولي والاتحاد الأوروبي لمواجهة مختلف الانعكاسات المترتبة عن الهجرة غير الشرعية مركزة على الأخص على الآليات السياسية، الأمنية، الاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بالاتحاد الأوروبي كإطار للعمل الجماعي.

1- آليات المجتمع الدولي لمواجهة الهجرة غير الشرعية:

من أجل إقرار معايير دولية لحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم يكون معترفاً بها من طرف جميع الدول، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ولمواجهة العصابات الدولية التي تتخذ من الاتجار في البشر نشاطاً لها وتجنّب من وراء ذلك الملايين قام المجتمع الدولي برد فعل إيجابي حول هذه المعضلة بإصدار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، إضافة إلى بقية الجهود ذات المنحى الدولي والإقليمي والتي تستعرضها الباحثة وفق التدرج الآتي:

1-1: الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (أنظر الملحق رقم 01).

ثمة حقيقة أساسية لا بد من الإقرار بها وهي أن التعامل مع إشكالية الهجرة يستلزم بالضرورة الانطلاق من المنظور الحقوقي وذلك باستحضار البعد الإنساني في نسقه الكوني والشمولي.

ويبدو جلياً أن هناك قناعة راسخة لدى جميع المتدخلين والفاعلين في موضوع الهجرة بأن المقاربة الأمنية وحدها ليست كافية لمعالجة قضايا الهجرة في إطارها العام. وتبعاً لذلك فقد أصبح من اللازم إعادة النظر في هذه المقاربة وإغنائها برؤية جديدة تستند أساساً على مرتكزات قانونية وحقوقية¹.

فالهجرة في مفهومها الشامل ظاهرة كونية ليست وفقاً على بلد دون آخر أو زمن من دون آخر، وهي لا تعني الإتحاد الأوروبي دون غيره ولكنها ظاهرة ببعد إنساني عالمي تطورت عبر خط بياني تصاعدي لازال متواصلاً حتى الآن بل إنه مرشح للارتفاع اليوم أكثر من أي وقت مضى.

كما أنها ظاهرة مُركبة بطبيعتها أو كما قال عنها الأمين العام للأمم المتحدة السيد "كوفي عنان"، بأنها ظاهرة محتومة، وهي جزء هام من الحل أو بعبارة أخرى، فإن المهاجرين جزء من الحل وليسوا جزءاً من المشكلة، ويجب ألا يكون المهاجرين كبش فداء لطائفة عريضة من المساوئ الاجتماعية².

¹ كريمة منقي مشكوري، مرجع سابق، ص 86

² المرجع نفسه.

كل هذه الأسباب جعلت المُنْتَظَم الدولي يهتم بقضايا الهجرة كما هو الحال مع الجمعية العامة للأمم المتحدة التي اعتمدت الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم¹ بقرار رقم 45/158 بتاريخ 18 ديسمبر 1990، دخلت حيز التنفيذ بعد مصادقة الدولة العشرون بتاريخ 10 ديسمبر 2002 حسب مقتضيات المادة 87 من الاتفاقية.

لقد حاولت الاتفاقية إقرار معايير دولية لحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم يكون معترفاً بها من طرف جميع الدول لتكون وسيلة لتشجيع الدول التي لا تتوفر على معايير دولية على ملائمة تشريعاتها مع المعايير المتعارف عليها دولياً. لذلك عملت الاتفاقية على التعريف بالعمال المهاجر وفئات العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ونصت على عدة حقوق من أجل ضمان حماية الحقوق الأساسية للمهاجرين سواء كانوا في وضعية "قانونية" أم لا.

إن هذه الاتفاقية بموادها الثلاثة والتسعون، تجسد الصيغة الأنسب والأكثر ملائمة لتثبيت احترام حقوق المهاجرين عملياً وميدانياً إذا ما تم المصادقة عليها من طرف كل الدول المعنية بقضايا الهجرة خاصة الدول الأوروبية وإذا ما تم الوفاء لروحها نصاً وجوهراً.

لقد جاء في ديباجة هذه الاتفاقية أن الدول الأطراف تضع في اعتبارها حالة الضعف التي كثيراً ما يوجد العمال المهاجرون وأفراد أسرهم فيها بسبب أمور منها بعدهم عن دولة المنشأ والصعوبات التي يمكن أن تصادفهم والناشئة عن وجودهم في دولة العمل، وتأخذ الدول المصادقة على الاتفاقية في الاعتبار أن الهجرة غالباً ما تكون السبب في نشوء مشاكل خطيرة لأفراد أسر العمال المهاجرين وكذلك العمال أنفسهم خاصة بسبب تشتت الأسرة.

وتضع كذلك في اعتبارها أن المشاكل الإنسانية التي تتطوي عليها الهجرة تكون أجسام في حالة الهجرة غير النظامية* ولذلك فالدول الموقعة مقتنعة بضرورة تشجيع الإجراءات الملائمة بغية منع التنقلات غير الشرعية والاتجار بالعمال المهاجرين والقضاء عليها وفي الوقت نفسه تأمين حماية ما لهم من حقوق أساسية.

* هذه الاتفاقية جاءت حصيلة عمل فريق من الخبراء الدوليين طيلة 12 سنة وتناولت مشاكل الهجرة بكل شمولية ودقة ونظمت آليات دقيقة من أجل تطبيق مقتضياتها.

واعتباراً لكون العمال غير الحائزين للوثائق اللازمة أو الذين هم في وضع غير نظامي يستخدمون في أحيان كثيرة بشروط أقل مواتاة من شروط العمال الآخرين، وأن بعض أرباب العمال يجدون في ذلك ما يغريهم بالبحث عن هذا النوع من اليد العاملة بغية جني فوائد المنافسة غير العادلة، ولهذا فإن الدول ترى أن ما يثني عن اللجوء إلى استخدام العمال المهاجرين الذين هم في وضع غير نظامي هو أن يتم الاعتراف على نطاق أوسع بما لجميع العمال المهاجرين من الحقوق الأساسية، وأن منح بعض الحقوق الإضافية لمن يكونون في وضع غير نظامي من العمال المهاجرين وأفراد أسرهم سيشجع جميع العمال المهاجرين وأرباب العمل على احترام القوانين والإجراءات التي أقرتها الدول المعنية وعلى الامتثال لها.

إن ما يميز هذه الاتفاقية كونها تنطبق على جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم دون تمييز من أي نوع مثل التمييز بسبب الجنس أو العنصر أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الجنسية أو الوضع الاقتصادي أو الحالة الزوجية أو أي حالة أخرى.

وكذلك يمكن تطبيق هذه الاتفاقية في جميع مراحل عملية الهجرة وتشمل التحضير للهجرة والمغادرة والعبور وفترة الإقامة بكاملها.

إلا أن هذه الاتفاقية ميزت في الحقوق بين المهاجرين النظاميين والغير النظاميين فنصت على حقوق يتمتع بها جميع المهاجرين بغض النظر عن حالتهم القانونية وسمتها حقوق الإنسان لجميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ونصت على حقوق أخرى أكثر أهمية يتمتع بها المهاجرون النظاميون وطوائف أخرى من العمال المهاجرين.

وإدراكاً منها بأن المهاجرين غير الشرعيين هم ضحايا الظروف الاقتصادية والاجتماعية وعصابات منظمة فقد قررت آليات لمعالجة هذه الظاهرة.

✓ حقوق الإنسان لجميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم:

نصت الاتفاقية في جزئها الثالث على بعض الحقوق الأساسية وسمتها حقوق الإنسان لجميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

وعليه فقد أكدت الاتفاقية على تمتع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بالحرية في

مغادرة أي دولة ولا يخضع هذا الحق لأية قيود باستثناء القيود التي ينص عليها القانون

أو النظام العام ولهم الحق في دخول دولة منشئهم والبقاء فيها¹.
و ضماناً لحق الحياة نصت الاتفاقية على عدم تعريض المهاجرين أو أي فرد من
أفراد أسرهم للتعذيب أو العقوبة القاسية² وعلى ألا يعرضوا للاستبعاد³.
كما ضمنت الاتفاقية للمهاجرين وأفراد أسرهم الحق في حرية الفكر والضمير
والدين⁴ وحرية التعبير⁵.

وحماية للحياة الخاصة للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم نصت الاتفاقية على عدم
تعريض المهاجر للتدخل التعسفي أو غير المشروع في حياته الخاصة أو في شؤون
أسرته أو بيته أو مراسلاته أو اتصالاته الأخرى أو لاعتداءات غير قانونية على شرفه
وسمعه⁶.

ومن أجل ضمان الحق في الحرية والسلامة الشخصية للمهاجرين نصت الاتفاقية
على أن عملية التحقق من هوية العمال المهاجرين التي يقوم بها الموظفون يجب أن
تجري وفقاً للقانون⁷ وعلى أن لا يعرض المهاجرون فردياً أو جماعياً للقبض عليهم أو
احتجازهم تعسفاً و لا يحرمون من حريتهم طبقاً للقانون⁸.

أما إذا ارتكب العمال المهاجرين أفعال مجرمة⁹ قانوناً فقد نصت الاتفاقية على
ضمان حقوق الدفاع والمحاكمة العادلة. وإذا خرق المهاجر الأحكام المتعلقة بالهجرة وتم
حجزه سواء في دولة العبور أو في دولة العمل، فيجب وضعه بمعزل عن الأشخاص
المدانين أو الأشخاص المحتجزين رهن المحاكمة كلما كان ذلك ممكناً عملياً¹⁰.

¹ المادة الثامنة من الاتفاقية الدولية لحقوق المهاجرين وأفراد أسرهم.

² المادة العاشرة من الاتفاقية.

³ المادة الحادية عشر من الاتفاقية.

⁴ المادة 12 من الاتفاقية.

⁵ المادة 13 من الاتفاقية ويشمل هذا الحق حرية التماس جميع أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها.

⁶ المادة 14 من الاتفاقية.

⁷ الفقرة الثالثة من المادة 16 من الاتفاقية.

⁸ الفقرة الرابعة من المادة 16 من الاتفاقية .

⁹ الفقرة الأولى من المادة 18 من الاتفاقية ومن هذه الحقوق أنه عند إثبات أي تهمة في حق المهاجر يجب إبلاغه فوراً بلغة يفهمها بطبيعة
التهمة الموجهة إليه وسببها وإتاحة الوقت لإعداد الدفاع والاتصال بالمحامي وجب محاكمته حضورياً ويجب تخصيص مساعدة قانونية
للحصول على مساعدة مترجم وعدم إجبارهم على الشهادة ضد أنفسهم وفي حالة محاكمة الأحداث يجب أن تكون إجراءات الدعوى على نحو
يأخذ في الاعتبار أعمارهم.

¹⁰ الفقرة الثالثة من المادة 17 من الاتفاقية.

وحرصاً على حقوق المهاجرين و أفراد أسرهم نصت الاتفاقية على عدم جواز تعرضهم لإجراءات الطرد الجماعي وعلى أن ينظر ويبت في كل قضية طرد على حدة. وفي جميع الحالات يتمتع المهاجرون بالحق في اللجوء إلى الحماية والمساعدة من السلطات القنصلية أو الدبلوماسية لدولتهم الأصلية كلما حدث مساس بالحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية¹.

اهتماماً بصحة المهاجرين تنص الاتفاقية على تمتعهم بالحق في تلقي العناية الطبية التي تكون مطلوبة بصورة عاجلة لحفظ حياتهم وسلامة صحتهم وذلك على أساس المساواة في المعاملة مع رعايا الدولة المعنية ولا يحرم من هذه العناية الطبية بسبب أي مخالفة فيما يتعلق بالإقامة والاستخدام².

احتراماً للهوية الثقافية للمهاجرين وأفراد أسرهم نصت الاتفاقية على عدم منع المهاجرين من الاحتفاظ بوشائجهم الثقافية مع دولة منشأهم³.

لكن إذا كانت هذه الحقوق خصصتها الاتفاقية لجميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بغض النظر عن وضعهم القانوني أو غير القانوني فإنها قد ميزت العمال المهاجرين النظاميين وأفراد أسرهم وخصتهم بحقوق أكثر تفصيلاً وأهمية⁴.

✓ تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة:

تدعو الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم الدول إلى التشاور فيما بينها وذلك بتعزيز التعاون الدولي من أجل تنمية الهجرة النظامية وكذلك بتعزيز التعاون من أجل محاربة الهجرة غير النظامية .

- دعم الهجرة المشروعة:

إدراكاً من الاتفاقية بأن محاربة الهجرة غير الشرعية تقتضي دعم الهجرة الشرعية، لذلك أكدت على ضرورة التشاور والتعاون بين الدول بهدف تعزيز الظروف السليمة والعادلة والإنسانية فيما يتعلق بالهجرة الدولية للعمال وأفراد أسرهم.

¹ المادة 23 من الاتفاقية.

² المادة 28 من الاتفاقية.

³ الفقرة الأولى من المادة 31 من الاتفاقية.

⁴ أنظر المواد من 36 إلى 56 وهي حقوق متعلقة بحرية التنقل في إقليم دولة العمل وحرية اختيار مجال الإقامة بها وحقوق متعلقة بحرية تكوين الجمعيات ونقابات العمال في دولة العمل إضافة إلى التنصيص على مساواة العمال النظاميين مع رعايا دولة العمل في الاستفادة من الخدمات التعليمية وخدمات التوجيه والتوظيف المهنيين وإمكانية الحصول على مسكن والحق في الحصول على الخدمات الاجتماعية والصحية وكذلك الحق في الوصول إلى الحياة الثقافية والاشتراك فيها إضافة إلى إمكانية جمع شمل الأسرة وأيضاً المساواة في الأجر وفي ظروف العمل.

وفي هذا التشاور تحت الاتفاقية على إيلاء الاعتبار ليس فقط للاحتياجات والموارد من اليد العاملة بل أيضاً للاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للعمال ومن أجل ذلك تنص على بذل الجهود التالية :

- التعاون من أجل وضع سياسات متعلقة بالهجرة وتشمل تبادل المعلومات مع السلطات المختصة في الدول الأطراف المعنية¹، وتوفير المعلومات المناسبة وخصوصاً لأرباب العمل والعمال ومنظماتهم، بشأن الاتفاقيات المبرمة مع دول أخرى بشأن الهجرة².

ضرورة تعاون الدول الأطراف فيما يتعلق بالعمال المهاجرين وأفراد أسرهم الذين هم في وضع نظامي حسب الاقتضاء بشروط تتفق عليها تلك الدول بغية العمل على إيجاد أحوال اقتصادية مناسبة لاستقرارهم من جديد وعلى تسهيل إعادة إدماجهم إدماجاً اجتماعياً وثقافياً دائماً في دولة المنشأ³.

- محاربة الهجرة غير الشرعية:

إدراكاً منها بكون المهاجرين غير الشرعيين يُستغلون من طرف شبكات متخصصة تجني الملايين من ورائهم وكذلك بكونهم يستغلون من طرف أرباب العمل حيث يتم استخدامهم في أوضاع سيئة ودون احترام القوانين والضوابط ركزت الاتفاقية على ضرورة التعاون بين الدول المعنية من أجل اعتماد تدابير مشتركة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية ومن هذه التدابير: ضرورة التعاون بين الدول المعنية من أجل اعتماد تدابير تتعلق بالعودة المنظمة للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم إلى دولة المنشأ عندما يقررون العودة أو ينتهي إذن إقامتهم أو عملهم أو عندما يكونون في دولة العمل في وضع غير نظامي.

ومن أجل منع ووقف عمليات التنقل والاستخدام غير القانونية للعمال المهاجرين الذين هم في وضع غير نظامي، تتعاون الدول الأطراف بما في ذلك دول العبور، وتشمل التدابير الواجب اتخاذها لتحقيق هذه الغاية في إطار ولاية كل دولة من الدول المعنية ما يلي:

¹ الفقرة الأولى من المادة 65 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

² الفقرة الأولى من المادة 65 من نفس الاتفاقية.

³ الفقرة الثانية من المادة 67 من الاتفاقية.

- اتخاذ تدابير ملائمة لمنع نشر المعلومات المضللة المتصلة بالهجرة خروجاً ودخولاً¹.
- تدابير للكشف عن التنقلات غير القانونية للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم والقضاء عليها، وفرض جزاءات فعالة على الأشخاص أو الجماعات أو الكيانات "العصابات المتخصصة" التي تدير مثل هذه التنقلات أو يساعدون على تنظيمها أو إدارتها والتي لها فروع في الدول المصدرة والمستقبلة للهجرة².
- تدابير لفرض جزاءات فعالة على الأشخاص أو الجماعات أو الكيانات الذين يستخدمون العنف أو التهديد أو التخويف ضد العمال المهاجرين وأفراد أسرهم الذين هم في وضع غير نظامي³.
- ضرورة اتخاذ دول العمل جميع التدابير الملائمة والفعالة التي تكفل في أراضيها وقف استخدام العمال المهاجرين الذين هم في وضع غير نظامي نظراً لأن أرباب العمل يستغلون العمال غير النظاميين أبشع استغلال، بما في ذلك القيام عند الاقتضاء بفرض الجزاءات على الذين يستخدمون مثل هؤلاء العمال⁴.
- وتفرض الاتفاقية أن تتخذ الدول الأطراف حين يوجد على أراضيها عمال مهاجرين وأفراد أسرهم في وضع غير نظامي تدابير ملائمة لضمان عدم استمرارية الحالة⁵، ولأجل ذلك تنص على أنه كلما نظرت الدول الأطراف المعنية في إمكانية تسوية وضع هؤلاء الأشخاص وفقاً للتشريع الوطني المنطبق وللاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف، تؤخذ في الاعتبار الملائم ظروف دخولهم ومدة إقامتهم في دولة العمل والاعتبارات الأخرى ذات الصلة ولا سيما الاعتبارات المتصلة بحالتهم الأسرية⁶.

يتبين مما سبق أن الاتفاقية عملت على منح المهاجرين غير النظاميين بعض الحقوق الأساسية التي تحفظ كرامتهم وإنسانيتهم، وحاولت التقليل من حجم الظاهرة وذلك عن طريق التعاون والتشاور بين الدول المعنية بآثار الهجرة، من خلال تبادل المعلومات ومحاولة إيجاد تدابير فعالة وقوانين تعاقب الشبكات المتخصصة في الهجرة

¹ الفقرة الأولى من المادة 68 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

² الفقرة الأولى من المادة 68 من نفس الاتفاقية.

³ الفقرة الأولى من المادة 68 من الاتفاقية.

⁴ لفقرة الثانية من المادة 68 من نفس الاتفاقية.

⁵ الفقرة الأولى من المادة 69 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

⁶ الفقرة الأولى من المادة 69 من الاتفاقية.

والتي تغطي على حساب المهاجرين غير الشرعيين، وكذلك إيجاد تدابير لمعاقبة ومواجهة أرباب العمل الذين يستغلون المهاجرين غير الشرعيين وذلك بتشغيلهم في أسوأ الحالات بأجور ضعيفة.

لكن يتبين أيضا أن الحقوق التي كرستها الاتفاقية للمهاجرين قليلة، كما أن أغلب هذه الحقوق جاءت عامة وغير مفصلة وعلى الرغم من أن الاتفاقية حاولت حماية حقوق المهاجرين غير الشرعيين وعملت على محاربة الهجرة غير الشرعية، لكن يبدو أنها ركزت في إستراتيجيتها على الطابع الأمني و"الزجري" ولم تعمل على البحث عن الأسباب التي تدفع المهاجرين للهجرة، إذ كان عليها أن تركز على المعالجة الشمولية للظاهرة من خلال العمل على إرساء دعائم تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة بالدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين.

لكن ما يثير الانتباه هو أن هذه الاتفاقية لم تصادق عليها جل الدول الأوروبية¹ المستقبلية والمعنية بظاهرة الهجرة غير الشرعية، وبالتالي فقد أصبح ضرورياً انضمام هذه الدول إلى هذه الاتفاقية إن هي أرادت التعاون في مجال الهجرة ومحاربتها. وعلى قلة الحقوق الواردة في هذه الاتفاقية وعموميتها، فإن الدول الموقعة عليها ملزمة بإعمال وتفعيل مقتضياتها من أجل صيانة حقوق وكرامة الإنسان المهاجر.

1-2: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة وبرتوكولها المكمل المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو:

تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة الإطار العام لكل الجرائم المنظمة ومنها الجرائم المرتبطة بالهجرة غير الشرعية، وقد ألحقت هذه الاتفاقية ببرتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.

1-2-1- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة: (أنظر الملحق رقم 02)

إن الجريمة في صورتها المألوفة، كانت معزولة حبيسة البلد الواحد تستطيع كل دولة بمعزل عن باقي الدول الأخرى معالجتها بالوسائل القانونية الداخلية، فهي شأن محلي صرف إلا أن هذه الجريمة، أخذت تأخذ بعدها الدولي شيئاً فشيئاً، بسبب الانفتاح الذي عرفته هذه الجريمة الدولية وسهولة الانتقال.

¹ صادقت على هذه الاتفاقية لحد الآن 34 دولة.

فكانت الفرصة مواتية لتأخذ الجريمة المنظمة مظهرها آخر فأصبحت ظاهرة تتخطى حدود الدولة بسرعة وأصبح موضوع الاهتمام بها ليس شائناً محلياً. ومن بين المجالات التي تنتشط فيها العصابات الإجرامية في الجريمة الدولية المنظمة الهجرة غير الشرعية.

وفي خضم هذه التفاعلات ازدهرت حركة الهجرة غير الشرعية وفتح المجال واسعاً أمام المهربين، لتصبح هذه الهجرة صناعة مربحة تدر على هؤلاء أرباحاً خيالية قد تصل حسب بعض التقديرات إلى عشرة مليارات من الدولارات يتقاسمها المهربون والسماسرة ومن يشاركونهم من رجال القرار وأغلبهم من أوروبا.

إن هذه العصابات المنظمة تزواج نشاطها بين المخدرات والهجرة غير الشرعية، وما يؤكد هذا الطرح هو أن أغلب القوارب المغادرة للضفة الجنوبية من المتوسط في اتجاه أوروبا تحمل على متنها المخدرات إلى جانب المرشحين للهجرة.

وأمام هذا الوضع المأسوي فإن المجتمع الدولي قام برد فعل إيجابي تجاه هذه المعضلة، وعقد رؤساء الدول ورؤساء الحكومات والوزراء خلال ثلاثة أيام من ديسمبر 2000 مؤتمراً ببالييرمو بصقلية أقرز معاهدة دولية وقعها ممثلون عن مائة وأربعة وعشرين (124) دولة أطلق عليها "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة".

وفي تقدير المهتمين فإن أية معاهدة تبنتها منظمة الأمم المتحدة لم تحظى بهذا العدد الكبير من الموقعين عليها، إذ كان المناخ الذي يسود العالم مهيباً لذلك فقد سبق الحماس هذا التوقيع وساد شعور عام لدى دول العالم بضرورة إبرام مثل هذه المعاهدة، ولذلك صيغت بنود هذه الاتفاقية في وقت قياسي، كما أن مناقشتها لم تتطلب الكثير من الجهد والعناء المؤلف في المعاهدات الدولية فتمت المصادقة عليها بكثير من اليسر.

ومن بين الملامح الكبرى لهذه الاتفاقية، أنها تعتبر الإطار العام لكل الجرائم المنظمة عبر الوطنية، التي تشكل خطراً كبيراً على المجتمع الدولي إذ يمكن تطبيقها في مجال المخدرات والإرهاب والهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر.

كما اهتمت المعاهدة في الوجه الآخر لها بالجانب التعاوني وخصصت مقتضيات لشؤون المساعدة القانونية المتبادلة، بحيث أبدعت مجموعة كبيرة من الأساليب العملية التي تساعد على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومنها على الخصوص، القواعد المتعلقة بالجمعيات والتنقل الإلكتروني وإجراءات من شأنها حماية الشهود الذين قد

يتعرضون للترهيب والتخويف، كما سمحت باستعمال التقنيات الحديثة في الإثبات كشبكات الفيديو وغيرها.

وتتضمن هذه المعاهدة عناصر جديدة تعكس التفكير جليا في كيفية مكافحة الجريمة المنظمة، ولأول مرة نجد مقتضيات تتعلق بالوقاية من الجريمة، كما ربطت هذه الاتفاقية بصفة واضحة الجريمة بأفة الفقر كما علق الموقعون على هذه الاتفاقية الأهمية القصوى على الرأي العام في الوقاية من الجريمة.

تعتبر هذه الاتفاقية المحور الأساسي لإستراتيجية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة، فمقتضياتها تعتبر آليات ترسى عليها الأهداف التي يتعين على الدول أن تتضافر فيما بينها لفائدة الإنسانية وتشكل هذه المعايير أيضا قاعدة صلبة للتعاون الدولي، ولتعزيز هذه الاتفاقية صدر بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر والجو والبر.

1-2-2- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل

لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية:¹ (أنظر الملحق رقم 03) أمام الوضع المأساوي للمهاجرين غير الشرعيين قام المنتظم الدولي بإصدار بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، يروم منع ومكافحة تهريب المهاجرين وذلك بتعزيز التعاون بين الدول الأطراف.

من أجل ذلك يبيح البروتوكول اعتلاء السفن وتفتيشها وتقديم عناصر مافيا التهريب إلى القضاء الجنائي.

كما يؤكد هذا البروتوكول على ضرورة وضع مخطط شامل بما في ذلك التعاون وتبادل المعلومات واتخاذ تدابير مناسبة اجتماعية واقتصادية مع الحث على معالجة الأسباب الجذرية للهجرة ومنها خاصة آفة الفقر وازدياد تهريب المهاجرين وانتشار الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

وإذا تأملنا بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية نتضح لنا بوضوح الفجوة في معالجة المشكلة، إذ أن البلدان الأوروبية دفعت القضية برمتها إلى حماية

¹ اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال الدورة 55 بتاريخ 15 نوفمبر 2002.

مصالحها الاقتصادية وأمنها الحدودي من خطر المهاجرين دون النظر في طرف الخيط الأول الذي يقود الشباب إلى هذه الصلابة في مواجهة الموت من أجل الوصول إلى الأراضي الأوروبية.

يتبين مما سبق أن أحداً لم ينتبه إلى أن الحلول الأمنية وحدها تفتح الباب للمزيد من التحايل والابتكارات في وسائل التهجير، كما أن المواجهة "البوليسية" لا تحول بين الشباب والأطفال وبين الموت ولا تضمن الراحة لخفر السواحل في أوروبا ولا توهن عزائم الذين قرروا المغامرة بحثاً عن حياة أفضل، وربما بات على الأوروبيين والأفارقة من أطراف الشراكة أن يبحثوا اليوم عن مخرج اجتماعي واقتصادي واستثمارات جديدة ومشروعات مشتركة في المنطقة والعمل على إنفاق ملايين خفر السواحل على المشاريع الاقتصادية والاجتماعية لفتح أبواب الفرص للجميع لوقف رحلات الموت في البحر.

1-3: اللجنة العالمية للهجرة الدولية:

أنشئت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتحدة في أواخر عام 2003 من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة وتقديم إرشادات بشأن سياسات الهجرة وتضم هذه اللجنة 19 خبيراً في شؤون الهجرة من كافة مناطق العالم، وقد بدأت أعمالها في عام 2004 وكلفت بعدة مهام منها:

- السعي من أجل تنظيم حوار حول الهجرة بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأطراف المهتمة بشؤون الهجرة.
- تحليل أوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة الحالية والروابط بين الهجرة والسياسات المتعلقة بالقضايا العالمية الأخرى.
- تقديم التوصيات للمجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الإدارة الوطنية والإقليمية والعالمية للهجرة الدولية، وتعزيز فوائد الهجرة والتقليل من سلبياتها المحتملة.
- قامت اللجنة خلال فترة عملها بتنظيم عدة اجتماعات إقليمية لمناقشة موضوعات الهجرة، كما قامت بعمل تحليلات وبرامج بحثية، وأوضحت نشاطها بتقديم تقرير في أكتوبر 2005 إلى سكرتير عام الأمم المتحدة¹.

جاء في هذا التقرير أن المجتمع الدولي عجز عن إدراك الإمكانيات الكاملة للهجرة الدولية، ولم يرتفع إلى مستوى الفرص والتحديات العديدة التي تمثلها وطالب التقرير

¹ عزت حمد الشيشني، مرجع سابق، ص 157

بمزيد من التنسيق والتعاون ودعم القدرات من أجل إدارة أكثر فاعلية للهجرة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية وتضمن التقرير أيضا استنتاجات اللجنة وتوصياتها ونتائج المشاورات الإقليمية التي أجرتها خلال الواحد والعشرين شهراً وهي مدة التفويض الممنوح لها.

واشتمل التقرير على تحليل للقضايا الرئيسية للهجرة، واقترح إطاراً شاملاً للعمل الدولي يؤسس على ست مبادئ للعمل وعدد من التوصيات ذات العلاقة حول دول المهاجرين في سوق العمل الدولي التي تتجه نحو العولمة والهجرة والتنمية والهجرة غير الشرعية والمهاجرين في المجتمع وحقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين وتنظيم الهجرة¹. المبادئ الواردة بتقرير اللجنة العالمية:

- يجب الاعتراف بدور المهاجرين في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية وخفض مستوى الفقر وتقدير هذا الدور، كما يجب أن تصبح الهجرة جزءاً من إستراتيجيات التنمية الدولية.
- الاعتراف بحق الدول في أن تقرر من تسمح له ومن لا تسمح له بدخول أراضيها، فانه يحي عليها التعاون فيما بينها في محاولة للحدّ من الهجرة غير الشرعية وعليها في الوقت نفسه أن تحترم حقوق المهاجرين واللاجئين احتراماً كاملاً والسماح بدخول المهاجرين الذين يعودون إلى وطنهم.
- يجب العمل على دمج المهاجرين القانونيين الذين أمضوا فترة طويلة دمجاً فعالاً في المجتمعات التي استوطنوا فيها وتقوية التتوّع والتماسك الاجتماعي.
- يجب أن يعرف المهاجرون حقوقهم واحترام التزاماتهم القانونية، ويجب تنفيذ إطار حقوق الإنسان الذي يغطي المهاجرين الدوليين بصورة أكثر فاعلية لتحسين مستوى الحماية والمعايير العمالية المتاحة للمهاجرين.
- يجب تعزيز سياسات الهجرة بما يجعلها أكثر اتساقاً، وكذلك تعزيز الإمكانيات على المستوى الوطني من خلال توثيق التعاون على المستوى الإقليمي وتنظيم حوار ومشاورات أكثر فاعلية بين الحكومات والمنظمات الدولية.

1-4: منظمة العمل العربية:

أصدرت جامعة الدول العربية ومنظمة العمل العربية في هذا الصدد العديد من اتفاقيات العمل العربية التي يُذكر منها خاصة الاتفاقية الصادرة في شأن حرية تنقل وتداول الأيدي العاملة بين الأقطار العربية، وتطبيق ما تم الاتفاق عليه خلال مؤتمرات العمل العربي من أن تكون الأولوية للعمالة الوطنية تليها العمالة العربية ثم العمالة الأجنبية في أضيق الحدود، وفي المهن والتخصصات التي لا يمكن توافرها منى العمالة العربية¹.

1-5: إنشاء المرصد العربي للهجرة:

بهدف إنشاء قاعدة بيانات تغطي البلدان العربية وتيارات الهجرة العربية وتشمل البيانات الإحصائية للهجرة وتوزيعاتها والتشريعات التي تحكم الهجرة والإجراءات التي تنظمها في بلدان الإرسال والاستقبال، والتوصل بين المعنيين بالهجرة والتشاور مع جمعيات المهاجرين في بلدان الاستقبال تم إنشاؤه سنة 2008².

2- العوامل الدافعة إلى اعتماد الاتحاد الأوروبي لآليات مواجهة الهجرة غير الشرعية:

2-1: العوامل المتعلقة بالبناء الإقليمي:

يرى "سمير أمين" أن منطقة المتوسط تشكل المنطقة الأولى في طرف النظام الرأسمالي، وهي الأولى بمعنى أنها المنطقة الوحيدة المتاخمة مباشرة للشمال في الجزء الشرقي من الكرة الأرضية (المكسيك وجزر الكاريبي وحدها لها موقع مماثل في الجزء الغربي من الكرة الأرضية بمحاذاة الولايات المتحدة الأمريكية وكندا)³، وبعبارة أخرى تعتبر منطقة المتوسط تخوم* حقيقية بين الشمال والجنوب، وجاءت نهاية الحرب الباردة لتكشف هذه الحقيقة بشكل واضح، وهو ما لاحظته مجموعة من السوسيولوجيين (ادغار موران Edgar Morin، ريجي دوبراي Regis Debray) حيث سجلوا أن المتوسط تحول إلى خط مواجهة في الوقت الذي زال فيه خطر الشرق⁴... فالخط الفاصل بين الشمال

¹ نفس المرجع، ص 159

² المرجع نفسه.

³ سمير أمين، قضايا إستراتيجية في المتوسط. تر: سناء أبو شقرا، بيروت: دار الفارابي، 1992، ص 14.
* Lemes.

⁴ مصطفى بخوش، حوض البحر المتوسط، ص 48.

والجنوب في النظام العالمي- وفق التصور الشائع يمر في حوض البحر الأبيض المتوسط لكن الأمر ليس مجرد حدود فاصلة، إنه في الحقيقة "انكسار" بين ضفة الشمالية مكونة من بلدان جنوب أوروبا والتي ترى مستقبلها في إطار الاتحاد الأوروبي وضفة جنوبية مكونة من بلدان عربية مقسمة، تخضع لحالة تراجع فوضوي¹ (نمو ديمغرافي كبير، مجتمعات ذات بنى تقليدية، نزاعات حادة، توترات اجتماعية، تمزقات داخلية) وتحتوي كل عوامل بل التفجر: الانفجار الديمغرافي، الأصولية الإسلامية، الإرهاب، النزاع العربي-الصهيوني...

إن مثل هذا القدر من عوامل الاستقرار في بحر نصف مغلق يغذي "القلق" والمخاوف على صفتيه، لا سيما بالنسبة للضفة الأكثر تقدماً وهو ما دفع "فرانسوا بيوا François Bio" إلى القول بأن: "البحر اللاتيني القديم، مهد حضارتينا، هو في الحقيقة ساحة تناقضات دينية واجتماعية وإقليمية، وبؤرة نزاعات لم تحل منذ زمن طويل"².

2-2: العوامل المتعلقة بالبناء الأوروبي:

تعد صياغة إستراتيجية أوروبية لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة "استكمالاً" للتطور الحاصل على مستوى البناء الأوروبي منذ التوقيع على اتفاقية ماستريخت* Maastricht التي تعتبر أهم تحول مؤسساتي في البناء الأوروبي لما بعد الحرب الباردة... فمعاهدة "ماستريخت" كترجمة قانونية مؤسساتية للتحول البنوي الشامل على المستوى القاري قد وسعت بشكل بارز الاختصاصات الجماعية (Compétences Communautaires) على المستويين الداخلي والخارجي وركزت على أربع نقاط جوهرية:

✓ توحيد الموافق في المجال الدبلوماسي الاستراتيجي** (PESC).

¹ ميشال كابرون، أوروبا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العالمين الغربي والإفريقي. تر: أديب نعمة، بيروت، دار الفارابي، ص 43.

² نفس المرجع، ص 74.

* معاهدة "ماستريخت" هي الاتفاقية المؤسسة للإتحاد الأوروبي وأهم تغيير في تاريخه منذ تأسيس المجموعة الأوروبية في نهاية الخمسينات من القرن العشرين، وشكلت المعاهدة أيضاً أساس الدستور الأوروبي الذي تم الاتفاق عليه لاحقاً في عام 2004.

** على الرغم من تعاون دول الإتحاد الأوروبي في العديد من مجالات السياسة الخارجية والأمن إلا أن مفهوم "السياسة الخارجية والأمنية المشتركة" لم يكن مطروحاً قبل اتفاقية "ماستريخت" التي دخلت حيز التنفيذ في الفاتح من نوفمبر 1993، فقد ورد المصطلح في هذه الاتفاقية، ثم جاءت اتفاقية أمستردام Amsterdam التي تم توقيعها في الثاني عشر من أكتوبر 1997 ودخلت حيز التنفيذ في الفاتح مايو 1999 وأدخلت تعديلات على المفهوم وأخذ المفهوم بعداً عملياً بقرار قمة "كولون" في يونيو 1999 بتعيين "خافيير سولانا" مفضاً أعلى شؤون السياسة الخارجية والأمن في الإتحاد الأوروبي.

- ✓ الوحدة النقدية والاقتصادية وخلق العملة الموحدة.
- ✓ تدعيم مؤسسات الاتحاد (صلاحيات أوسع للبرلمان، مبدأ الاستطراد (Subsidiarité)).
- ✓ التنسيق لمواجهة مشاكل الأمن والهجرة¹.

2-3: أحداث الحادي عشر سبتمبر:

ساهمت أحداث الحادي عشر سبتمبر التي جرت نسبتها إلى تنظيم القاعدة - في إطلاق العنان لمشاعر العنصرية والكراهية والعداء للمسلمين، التي كانت كامنة أصلاً لدى جزء كبير من الرأي العام الأوروبي.. وقد شكلت المناسبات الانتخابية التي عرفتها العديد من الدول الأوروبية خلال سنة 2002 فضاء للكشف بشكل رسمي عن التأثيرات التي تركتها تفجيرات نيويورك وواشنطن على الرأي العام الأوروبي، والقوالب الاجتماعية والقانونية التي وضعتها النخب السياسية والإعلامية للتعاطي مع هذه التأثيرات والتي اتجهت في عمومها لفرض من يدمن الرقابة والقيود على حركة "الوجود الإسلامي" ... حيث شكلت الأحداث فرصة سانحة لأحزاب اليمين ل طرح برامج انتخابية تتصدرها نقاط الحد من ظواهر الهجرة واللجوء- التي يعد المسلمون أبرز المستفيدين منها- وفرض المزيد من القيود القانونية والسياسية على نشاط المنظمات التابعة للأقليات المسلمة².

ففي فرنسا أثبت استطلاع أجرته مؤسسة "سي إس إيه" قبيل الجولة الثانية للانتخابات البرلمانية التي جرت يوم 16 جوان 2002 أن "العامل الأمني" كان المحدد الأساسي لتوجهات الناخبين الفرنسيين³. ويعني العامل الأمني المخاوف التي انتابت الشارع الفرنسي بعد وقوع تفجيرات الحادي عشر سبتمبر والتي يشكل المسلمون مصدرها الأول لاعتبارين على الأقل أولهما: الاتهام الأمريكي الصريح لإسلاميين متشددين بالوقوف وراء هذه التفجيرات وثانيهما: وجود سوابق للتنظيمات الإسلامية المتشددة في فرنسا (حيث شهدت المدن الفرنسية الكبرى خلال السنوات الأولى من التسعينات، موجة من أحداث العنف الدموي التي طالت مدنيين أبرياء، من أبرزها تفجيرات وقعت في محطات وعربات المترو بالعاصمة باريس⁴.

¹ مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة دراسة في الرهانات والأهداف. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، ص 39.

² خالد شوكت، "مسلمو أوروبا في 2002: محن واتهامات" أمين في العالم. مجلة العالم الإسلامي، العدد الخامس، ص 1053.

³ نفس المرجع، ص 1054.

⁴ نفس المرجع، ص 1055.

وقد وجه المرشحون اليمينيون في الانتخابات الفرنسية - من بينهم المرشح للرئاسة جاك شيراك- انتقادات لاذعة للحكومة اليسارية بقيادة "ليونال جوسبان" اتهموا من خلالها سياسة الاشتراكي بالتهاون في التعاطي مع الجماعات الإسلامية المتشددة، خصوصا الناشطة منها في صفوف الجاليات المسلمة المقيمة في فرنسا وبالتالي التفريط في أمن الفرنسيين.

ولم يختلف وضع الخطاب الانتخابي في ألمانيا كثيرا عن ذلك ساد إبان الانتخابات الفرنسية، حيث خاض المرشح اليميني " الديمقراطي المسيحي "أدموند شتويبر Edmund Stoiber" انتخابات المستشارية التي حرت يوم 22 سبتمبر 2002 تحت شعار "هجرة أقل ..اندماج أكبر"، وهو ما أثار قلقا كبيرا لدى الأقليات الأجنبية وخصوصا الأقلية المسلمة التي لا يزيد حجمها عن 02% من الكتلة السكانية، والتي تتهمها السلطات الألمانية منذ 11 سبتمبر بدعم ما يسمى " الإرهاب الإسلامي"¹ ... ويشير المهتمون بالشؤون الألمانية إلى أن أجواء ما بعد 11 سبتمبر 2001 قد أثرت بشكل عميق في توجيهات الرأي العام الألماني خلال سنة 2002 وبالتحديد على توجهات الناخبين حيث أظهر جزء كبير من الرأي العام الألماني شكوكا حول قدرات الحكومة الاشتراكية في طمأنة المخاوف إزاء الملف الأمني الطارئ². وقد بدا أن سنة الـ 2002 كانت في كل من فرنسا وألمانيا وعدد آخر من دول الاتحاد الأوروبي، سنة الإجراءات المتشددة ضد المهاجرين واللاجئين المسلمين، سواء كانوا مقيمين بشكل قانوني أو غير قانوني من خلال استهداف " الوجود الإسلامي عدديا" في هذه الدول، من خلال إيقاف العوامل الرافدة له كطلب اللجوء والهجرة غير الشرعية.

ففي فرنسا شهدت العديد من المدن خلال الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية أواخر شهر أبريل 2002، عشرات المسيرات والمظاهرات التي نظمتها منظمات الدفاع عن حقوق المهاجرين المقيمين، لتسوية أوضاع ما لا يقل عن ستين ألف شخص ترفض السلطات الفرنسية المختصة تسوية أوضاعهم القانونية بالرغم من استحقاقهم ذلك.

أما في ألمانيا تحدث عدد من الساسة من الألمان، من بينهم: "أدموند ستويبر" المرشح السابق لمنصب المستشار بكثير من الصراحة، عن ضرورة تشديد قوانين

¹ نفس المرجع، ص 1055.

² نفس المرجع، ص 1055.

الهجرة، وعن عدم حاجة البلاد حتى لأصحاب العقول النابغة، وعن عدم احتياج الشعب الألماني لأن يكون متعدد الثقافات.*

3- آليات الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية:

اعتمد الاتحاد الأوروبي-كإطار للعمل الجماعي- آليات متعددة لمواجهة الهجرة غير الشرعية نستعرضها تفصيلا في الآتي:

3-1: الآلية الأمنية:

3-1-1- تشكيل قوات الأوروفورس:

يعود قرار تشكيل القوات الأوروبية الخاصة إلى اجتماع لشبونة في ماي 1995 حيث قررت الدول الأوروبية الأربع المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط تشكيل هذه القوات، التي تشكلت بالفعل عام 1996، وتتكون من قوة برية تعرف بـ: "Euro-force" وأخرى بحرية أيضا اختصارا بـ "Euro Mar Force" وبالتالي فهي عبارة عن قوة خاصة يمكنها التدخل برا وبحرا لاعتبارات أمنية وإنسانية تقررها القيادة العامة لهذه القوات، وتتكون قيادة الأورو-فورس من قادة القوات البرية والبحرية في كل من: فرنسا، إيطاليا، البرتغال، وإسبانيا مهمتها حماية أمن واستقرار الحدود الجنوبية لأوربا* ويعد تشكيل هذه القوات تطبيقا لفكرة الدفاع الأوروبي المشترك (CJTF) Combined Joint Task Force، ليتبنى الاتحاد الأوروبي فيما بعد فكرة قوات التدخل السريع The Rapid Reaction Force (نوفمبر 2002)، حيث وافقت دول الاتحاد الأوروبي الخمس عشرة - آنذاك- بما في ذلك بريطانيا التي عارضت تشكيل مثل هذه القوات في بادئ الأمر خشية تعارض أهدافها مع أهداف حلف شمال الأطلسي، على تشكيل قوات للتدخل السريع هدفها المحافظة على الاستقرار والأمن الأوروبي، إلى جانب التدخل السريع في أية أزمات تؤثر في مصالح أوربا (حماية منابع النفط، حماية الرعايا الأوروبيين في الخارج...).

* وهو نفس الخطاب الذي تبناه "جان ماري لوبان" زعيم حزب الجبهة الوطنية الفرنسي المتطرف والقائم على **تريد** فكرة أساسية، تزعم بأن المهاجرين المسلمين من أصل مغاربي، هم أصل كافة المشاكل التي تعاني منها المجتمع الفرنسي، كالبطالة والجريمة وتدهور مرافق الخدمات الاجتماعية ونادي بضرورة إجبار هؤلاء المهاجرين على العودة إلى بلادهم الأصلية التي ناضل أبائهم من أجل إخراج الفرنسيين منها هذا وقد عزى المراقبون فوز لوبان بنسبة تقارب 19% من أصوات الفرنسيين خلال الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية الفرنسية سنة 2002 بزيادة تقارب 4% مقارنة بما حصل عليه في مناسبات انتخابية سابقة، إلى الأجواء التي خلفتها أحداث 11 سبتمبر.

* على الرغم من أن حماية أمن واستقرار الحدود الجنوبية لأوربا تعتبر مهمة يقوم بها حلف شمال الأطلسي Nato والأسطول السادس الأمريكي الموجود في حوض البحر الأبيض المتوسط، فإنه يلاحظ أن السياسة الاستقلالية لفرنسا دفعتها إلى تزعم فكرة وجود قوات أوروبية خاصة تحمي الحدود الجنوبية لأوربا.

وبالرغم من أن قرار تشكيل القوات الأوروبية للتدخل السريع لم يحدد الأهداف التي تسمى لتحقيقها هذه القوات فإن التدخل في حوض البحر الأبيض المتوسط يشكل عام دول الشمال الإفريقي بشكل خاص بقصد منع أو الحد من الهجرة غير الشرعية والإرهاب وتهريب المخدرات يعد أبرز أهداف القوات الأوروبية للتدخل السريع على أساس أن هذه المناطق تعتبر مناطق نفوذ تقليدية لأوروبا وان أوروبا لا تسمح لقوى أخرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية بأن تهدد نفوذها ومصالحها- وتتزعّم فرنسا ومعها دول جنوب أوروبا الأخرى هذا الاتجاه على اعتبار أنها دول متوسطة تاريخيا وجغرافيا من ناحية وعلى أساس أنها مهددة قبل غيرها من دول الاتحاد الأوروبي بعدم الاستقرار والأمن في حوض البحر الأوروبي بعدم الاستقرار والأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط من ناحية أخرى.

3-1-2- إنشاء وكالة فرونتكس:

هذا وبالموازاة مع اتفاقيات إعادة الإدخال وفي إطار تشديد الحراسة على الحدود الأوروبية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية أنشأ الاتحاد الأوروبي في أكتوبر 2004 وكالة أوروبية لإدارة التعاون الميداني بشأن الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (هيئة مستقلة ومتخصصة مكلفة بتنسيق التعاون العملي بين الدول الأعضاء في ميدان حماية الحدود Border security تعرف باسم "فرونكس" "Frontex" مهامها¹:

- ✓ تنسيق التعاون العملي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية.
- ✓ مساعدة الدول الأعضاء على تدريب حرس الحدود (عن طريق تطوير معايير مشتركة للتدريب، عقد ندوات وورشات عمل لموظفي السلطات المختصة..).
- ✓ تطوير الأبحاث ذات الصلة بالسيطرة على الحدود الخارجية ومراقبتها.
- ✓ مساعدة الدول الأعضاء في الظروف التي تستدعي زيادة الدعم التقني والعملي على الحدود.
- ✓ تزويد الدول الأعضاء بالدعم اللازم في تنظيم عمليات العودة المشتركة (رعايا الدول الثالث الذين يقيمون بصورة غير شرعية في الدول الأعضاء).

¹ وكالة حراسة الحدود الأوروبية: <http://www.frontex.europa.eu/>

هذا ورغم السعي الحثيث للوكالة من أجل وقف تدفق مهاجري القوارب غير الشرعيين من إفريقيا إلى الإتحاد الأوروبي إلا أنها صادفت في عام 2008 نجاحا أقل في حمل الدول الأوروبية على التعاون مع بعضها البعض فضلا عن دول الشمال الإفريقي إذ ركزت العملية "نوتيلوس" التي تولتها هذه الوكالة على تدفق المهاجرين بين شمال إفريقيا وإيطاليا ومالطا، لكن لم تبعد أحدا إلى شمال إفريقيا، ويعزى إخفاقها في هذه العملية إلى "الاختلاف في الرأي حول المسؤولية عن المهاجرين الذين تم إنقاذهم من البحر"، كما أدت عملية "هيرا" الخاصة بفرونتكس أثناء عام 2008 إلى درع وتشتيت نحو 4 آلاف و373 مهاجرا غير موثقين إلى غرب إفريقيا كانوا متوجهين إلى جزر الكناري أما في عام 2009، فقد تأخرت العملية الثانية لنوتيلوس، بسبب عدم اتفاق مالطا وإيطاليا على الدولة المسؤولة عن استضافة الأشخاص الذين تم إنقاذهم من البحر، وللمرة الأولى في تاريخها أسفرت عملية لفرونتكس، في 18/جوان/2009، عن اعتراض وإعادة مهاجرين من وسط البحر المتوسط إلى ليبيا وشاركت طوافة "بوما" ألمانية في العملية نوتيلوس الرابعة، المنسقة من قبل حرس الحدود الإيطالي، في اعتراض قارب يحمل 75 مهاجرا على مسافة 29 ميلا جنوب لامبادوزا وتناقلت التقارير أن حرس الحدود الإيطالي سلم المهاجرين إلى قارب دورية ليبي، قام الأخير بنقلهم إلى طرابلس، حيث - وحسب التقارير - "سلموا إلى وحدة عسكرية ليبية".

على الرغم من البرنامج المكثف لمراقبة الحدود المشددة والمنسقة في سياسة الجوار: مراقبة دخول المهاجرين، قراءة وثائق السفر آليا وإنشاء قوات حرس الحدود، تدريب الشرطة والجيش للدول الشريكة المكلفة باستقبال وضبط المهاجرين والتعاون في مجال الشرطة، فإن الإحصائيات تشير إلى إبعاد فرنسا 19 ألف 841 مهاجر غير شرعي سنة 2005 وإيقاف الجزائر 8000 مهاجرا غير شرعي من جنسيات مختلفة (19 بلدا) سنة 2007، 90% منهم يستعملونها كمنطقة عبور.

كما نجحت إيطاليا في ترحيل 42 ألف مهاجرا، وتسوية وضعية 517 مهاجرا غير شرعي سنة 2006، هذا وتشير الأرقام إلى وصول ما يقارب 70 قارب هجرة غير شرعية إلى إيطاليا قادمة من الدول المغاربية، على رأسها الجزائر بنسبة 40% سنة 2009.

3-1-3- تشديد الحراسة الأمنية على الحدود الأوروبية:

اتخذت الدول الأوروبية العديد من الإجراءات الأمنية لتثديد الحراسة على طول سواحلها، يذكر من بينها: المشروع الإسباني الممول من طرف الاتحاد الأوروبي، القاضي ببناء جدار حدودي يصل علوه إلى ستة أمتار، وهو جدار مجهز برادار للمسافات البعيدة وبكاميرات الصور الحرارية، وأجهزة للرؤية في الظلام وبالأشعة تحت الحمراء. وفي الوقت نفسه قامت اسبانيا بإنشاء مراكز للمراقبة الإلكترونية، مجهزة بوسائل إشعار ليلي ورادارات، ودعمت هذه المراكز بجهاز "سيف"، وهو جهاز مدمج لحراسة المضيق، بالإضافة إلى مشروع إطلاق قمر صناعي أطلق عليه اسم "شبكة فرس البحر" لمراقبة عمليات الهجرة غير الشرعية وهو شبكة سريعة لمراقبة البحر، ويعتبر هذا النظام رائداً في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، إذ لأول مرة في التاريخ تتبادل دول المنطقة معلومات بينها، عبر إشارات أقمار صناعية لمراقبة حركة قوارب المهاجرين غير الشرعيين وأيضاً تهريب المخدرات عبر البحر، ويسمح النظام الجديد بتوزيع المعلومات المستمرة حول تدفق المهاجرين غير الشرعيين، ومواقع واعتراض القوارب المشبوهة بالإضافة إلى تنسيق عمليات الإنقاذ عبر ربط الاتصال بالشرطة في كل بلد.¹

3-1-4- اتفاقيات إعادة الإدخال:

اتفاقيات ترحيل المهاجرين وإعادتهم إلى مواطنهم الأصلية هي اتفاقيات مفروضة من البلدان الأوروبية على البلدان المجاورة في جنوب المتوسط وأوربا الشرقية، وتسعى البلدان الأوروبية الغربية إلى إدماج هذه الاتفاقيات باتفاقيات الشراكة مع البلدان سالفة الذكر حتى تصبح مواجهة الهجرة غير الشرعية من أسس هذه الشراكة*، وينص هذا النوع من الاتفاقيات على تعهدات متبادلة بين طرفين موقعين تتعلق بإعادة مواطنيهما أو مواطني دولة ثالثة دخلوا إلى أراضي احد الطرفين بصورة غير شرعية (غير قانونية). من أجل ذلك سعى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى إقناع البلدان الأصلية للمهاجرين والدول التي يمرون عبرها بالموافقة على عقد اتفاقيات أو بنود لإعادة الإدخال في إطار السياسات المتعلقة بالمساعدات الإنمائية التي تنتهجها.

¹ نادية ليتيم، فتحة ليتيم، "البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير الشرعية" متحصل عليه من:

www.digital.ahram.org.eg/checkpart.aspx?serial=409039

* وقع " فرض" ترحيل المهاجرين غير الشرعيين في اتفاقية الشراكة الجزائرية الأوروبية مثلاً، كما تم إبرام اتفاق ترحيل المهاجرين غير الشرعيين بين تونس وإيطاليا سنة 1998 ومنذ ذلك الحين أصبح هذا الاتفاق موضوع تحيين منظم.

وإزاء المقاومة التي أبدتها بعض الدول - غير المتحمسة للموافقة على إعادة إدخال مواطني دولة ثالثة إلى أراضيها - لجأ الاتحاد الأوروبي إلى ما سماه في مارس 2006 المفوض الأوروبي المعني بالقضاء والشؤون الداخلية فرانكو فرانتيني "رافعات" (عصي) أو "جزر".*

وفي إطار السياسة التي انتهجها الاتحاد الأوروبي للتوقيع على اتفاقيات إعادة الإدخال أو اتفاقيات التعاون التي تتضمن بنود إعادة الإدخال التي عقدت مع دول الجنوب، فإن اتفاقية كوتونو** التي وقعت سنة 2000 مع الدول الإفريقية وبحر الكاريبي والمحيط الهادي تمثل تاريخاً مهماً فالمادة 13 من الاتفاقية تتضمن فعلياً بنداً قياسياً لإعادة الإدخال ينص على أن "كل دولة طرف تقبل بإعادة وإدخال أي من مواطنيها الموجودين بصورة غير قانونية في أراضي" دولة طرف أخرى" بناءً على طلب تلك الدولة وبدون مزيد من الشكليات" كما يفتح هذا النص المجال لإمكانية اعتماد " أي من الأطراف إذا دعت الضرورة" ترتيبات لإعادة إدخال مواطني دولة ثالثة أو أشخاص عديمي الجنسية".¹

هذا وتثير اتفاقيات إعادة الإدخال العديد من الإشكالات منها ما تعلق بالطابع "السري" لهذه الاتفاقيات التي تمكنت بعض الأوساط الصحفية الأوروبية من النفاذ إليها وكشف تعارضها مع التشريعات الأوروبية المنظمة لظاهرة الهجرة.

كما تذهب بعض وسائل الإعلام الأوروبية إلى أن هذه الاتفاقيات وردت أحياناً في شكل صفقات (مقايضة) تتعهد فيها بلدان المصدر بإعادة المهاجرين غير الشرعيين مقابل شراء بعض موادها (الغاز في ليبيا مثلاً) أو منحها بعض الامتيازات و"كوتا" في المهاجرين الموسميين (كالاتفاقيات الموقعة بين إيطاليا وتونس).

* في خطاب ألقاه أمام مجلس الشيوخ الفرنسي في مارس 2006 قال السيد فرانتيني إن : " التفاوض حول اتفاقيات إعادة الإدخال لم يكن سهلاً، ورغم أننا أنجزنا المفاوضات مع خمس دول، بينها روسيا، لم تصل المفاوضات آلة المرحلة ذاتها في جميع الحالات والسبب الرئيسي لذلك هو أنه رغم أن هذه الاتفاقيات تنطوي على معاملة بالمثل نظرياً، إلا أنه من الواضح أنها من الناحية العملية تخدم أساساً مصالح المجموعة الأوروبية، ويصح هذا بشكل خاص على النصوص المتعلقة بإعادة إدخال مواطني الدول الثالثة والأشخاص عديمي الجنسية وهو شرط لازم كل اللزوم في جميع اتفاقيات إعادة الإدخال التي أبرمناها، لكن من الصعب جداً على الدول الثالثة القبول به، لذا يتوقف اختتام المفاوضات بنجاح على " الرافعة " أو بالأحرى " الجزيرة" المتوافرة لدى المفوضية، أخرى حوافز قوية بما يكفي لتعاون الطرف الثالث المعني"

** تربط اتفاقية كوتونو" الموقعة في 23 جوان 2000 والمنقحة في العالم 2005 الاتحاد الأوروبي بالدول الإفريقية ودول جزر الكاريبي والمحيط الهادي، وتلحل محل نظام اتفاقيات لومي الذي بدأ في 1975 ووضع سياسة التعاون التي انتهجتها المجموعة بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والدول الإفريقية ودول بحر الكاريبي والمحيط الهادي.

¹ منظمة العفو الدولية، "موريتانيا" لا أحد يريد أن يهتم بأمريكا" عمليات الاعتقال والطرده الجماعي للمهاجرين الذين يمنعون من الدخول إلى

فضلا عن ذلك فإن اتفاقيات إعادة الإدخال تثير إشكالا آخر يتعلق بـ"مراكز الحجز الأوروبية"(وهي مراكز يتم فيها حجز المهاجرين غير الشرعيين في انتظار ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية) وما تشهده من ممارسات تنتهك حقوق الإنسان، منها ما كشفته وسائل الإعلام الفرنسية مثلا عن مراكز الحجز الفرنسي "مايوت" "Mayotte"* الذي يتسع لـ 60 مهاجرا لكن الصور التي عرضتها الصحافة الفرنسية** تظهر أنه يضم أكثر من 100 مهاجر أغلبهم أفارقة ويتكدسون داخل غرفة "قذرة" ومغلقة بإحكام، تتعدم فيها الشروط الصحية الملائمة وهي نفس الظروف التي تعرفها معظم مراكز الحجز الأوروبية والتي كانت مثار اهتمام العديد من منظمات حقوق الإنسان والرأي العام الأوروبي والعالمي خاصة في ظل سعي المهاجرين غير الشرعيين إلى إيصال صوتهم أيا كانت الطرق، كالمظاهرة الاحتجاجية التي قادها مئات من الشباب المحتجزين في أشهر مركز حجز أوروبي يقع بإيطاليا "لمبدوزا" والذي أطلق عليه "برناردو دي ريبيس*** Bernardo de Rubeis" عبارة "غوانتنامو إيطاليا" احتجاجا على ظروف إقامتهم ورفضهم لمخططات إعادتهم.¹

3-1-5- الاتفاقيات الأمنية الثنائية والمتعددة الأطراف:

تبنّت دول الاتحاد الأوروبي سياسة التعاون المشترك مع دول الشمال الإفريقي، عبر إبرام اتفاقيات ثنائية وأخرى جماعية من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية، ومثال ذلك الاتفاقية الأمنية المبرمة بين ليبيا وإيطاليا بطرابلس عام 2007، وبموجب هذه الاتفاقية، تنظم ليبيا وإيطاليا دوريات بحرية بعدد ست قطع بحرية معارة مؤقتا من إيطاليا، يتواجد علي متنها طواقم مشتركة من البلدين لغرض أعمال التدريب والتكوين والمساعدة الفنية علي استخدام وصيانة القطع، وتقوم هذه الوحدات البحرية بعمليات المراقبة والبحث والإنقاذ، في مواقع انطلاق وعبور قوارب نقل المهاجرين غير

* مايوت أو "Mayotte" هي جزيرة في المحيط الهندي تابعة لفرنسا وهي جزء من أرخبيل جزر القمر تقع في الطرف الشمالي من القنال الفاصل بين موزمبيق ومدغشقر وتعتبر الوحيدة في جزر القمر الأربع التي قررت عام 1976 أن تبقى أرضا فرنسية.

** الصور كشفتها جريدة ليبراسيون libération الفرنسية ذات التوجه اليساري، صورت من طرف موظف في شركة الحدود في مايوت وحصلت ليبراسيون على نسخة من الشريط المصور، وعلقت الجريدة عن هذا الحدث بقولها: "إن هذا المركز لا يلبق بالجمهورية الفرنسية ومبادئ الثورة الفرنسية الداعية إلى احترام حقوق الإنسان والتي يختزلها شعار الجمهورية: حرية أخوة ومساواة".

*** رئيس بلدية الجزيرة الإيطالية الصغيرة "لمبدوزا" التي ذاع صيتها وفاقت شهرتها عديد المدن الإيطالية لوثوق صلتها بالهجرة غير الشرعية.

¹ "لمبدوزا" - "غوانتنامو إيطاليا" ، متحصل عليه من: <http://attariq.org/spip.php?article497>

الشرعيين، سواء في المياه الإقليمية الليبية أو الدولية، كما ألزم هذا الاتفاق إيطاليا بإمداد الجانب الليبي بعدد ثلاث وحدات بحرية، في مدة زمنية لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ توقيع هذا الاتفاق، والقيام في الوقت ذاته بتخفيض عدد مماثل من القطع البحرية، المقررة للقيام بعمليات الدوريات المشتركة ولا تعد هذه الاتفاقية الأولى من نوعها بين البلدين، وإنما أبرمت أيضا في فترة سابقة عنها، وبالضبط في عام 2003، مذكرة تفاهم بين الحكومة الإيطالية وليبيا للحد من ظاهرة الهجرة وتقديم المعدات والمساعدات الفنية اللازمة لذلك.¹

وعلى المنوال ذاته، أبرم اتفاق بين إيطاليا وتونس، يقضي أيضا بأن تزود إيطاليا السلطات التونسية بالمعدات والأجهزة والزوارق السريعة، وعقد دورات تدريبية سنوية لأفراد الشرطة المتخصصين في مكافحة الهجرة غير الشرعية مع وضع نظام لتبادل المعلومات الخاصة بكل ما يتعلق بالهجرة غير الشرعية بين البلدين (الإجراء مس كذلك بقية الدول المتوسطية الشريكة في سياسة الجوار الأوروبي إذ أن تنظيم هذه الدورات يندرج ضمن مشروع يوروميد للشرطة، ويهدف هذا الأخير من خلال تنظيم دورات إعلامية للمتخصصين المعنيين بمسائل التعاون بين أجهزة الشرطة والتدريب إلى تعزيز التعاون بين أجهزة الشرطة في بلدان الإتحاد الأوروبي والبلدان المتوسطية الشريكة من أجل مكافحة كافة أشكال الجريمة المنظمة على رأسها التهريب البشري) عموما، يمكن إيداء ملاحظتين بشأن هذه الاتفاقيات الأمنية:²

أولاً: يلاحظ أن هذه الاتفاقيات تبقى محدودة بين عدد من الدول، الواقعة علي ضفتي حوض البحر المتوسط، فلم تأخذ طابعا موسعا شاملا لجميع دول الإتحاد الأوروبي كبريطانيا ومالطا، اللتين أنتقدتا لعدم تحملهما العبء مع باقي الدول الأوروبية فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية. فمالطا، على سبيل المثال، ترفض حتى إنقاذ المهاجرين في البحر، ولا تسمح للسفن التي تحمل المهاجرين الذين تم إنقاذهم من قلب البحر بالدخول إلي مرافئها، وقد وصل إلي مالطا أكثر من 1000 مهاجر في عام 2008.

ثانياً: إن الدعم اللوجيستي المقدم بموجب هذه الاتفاقيات الأمنية محدود، بتقديم وسائل ومعدات وإمكانات مادية معتبرة، كعدد من الطائرات المروحية، أو أجهزة الرادار

¹ نادية ليتيم، فتحة ليتيم، مرجع سابق.

² المرجع نفسه.

الساحلية، والزوارق السريعة، ومناظير الرؤية الليلية، والتي تظل غير كافية لمحاربة الهجرة غير الشرعية. فالبلدان التي ترشحها الدوائر الأمنية الأوروبية لأن تضطلع بدور "المقاوم من الباطن" في قمع تيارات الهجرة لا تمتلك التجهيزات الحديثة والكافية، والقدرات البشرية المدربة على حماية الحدود، خاصة عندما تمتد على آلاف الكيلو مترات المشتركة مع البلدان الإفريقية، كما أن بعضها قد يرفض الاضطلاع بدور الشرطي لحماية الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي.

3-2: الآلية السياسية:

3-2-1- حوار الـ 5 + 5:

انطلق حوار الـ 5 + 5 خلال الدورة الوزارية الأولى التي انعقدت بروما خلال شهر أكتوبر سنة 1990 بعد أن مهد لذلك اجتماع سباعي انعقد يوم 22 مارس من نفس السنة بروما وشاركت فيه كل من: فرنسا، إيطاليا، المغرب، الجزائر، تونس وليبيا وذلك على مستوى مديري وزارات الخارجية.

وقد انعقدت الدورة الوزارية الثانية لهذا الحوار خلال شهر أكتوبر سنة 1991 بالجزائر وتم إحداث ثمان فرق عمل وزارية لغاية ضبط برامج للتبادل والتعاون بين دول غربي المتوسط وكان من المفروض عقد اجتماع في مستوى القمة خلال سنة 1992 إلا أن هذا الحوار قد تعطل بسبب العقوبات الأمنية التي تم تسليطها على ليبيا في جانفي 1992¹.

تجمد هذا الحوار على امتداد عشرية كاملة (1991 - 2001) لبيعث من جديد خلال اجتماع وزراء خارجية الدول العشرة يومي 25 و 26 جانفي 2001 بلشبونة ببادرة برتغالية.

هذا ويمكن تلخيص العناصر التي دفعت بتنشيط الحوار (إلى حد تبني دبلوماسية القمة- مع تونس- وهي المبادرة الأولى من نوعها بين ضفتي المتوسط) في النقاط التالية:²

✓ محدودية نتائج عملية برشلونة.

¹ المنذر الرزقي، "من التقارب المتوسطي إلى الحوار الـ 5+5"، مجلة البرلمان العربي، العدد 102، سبتمبر 2007، متحصل عليه من: <http://www.arab-ipu.org/publications/journal/v102/point.htm>

² المرجع نفسه.

- ✓ توسع الاتحاد الأوروبي الرهانات والمخاوف التي يطرحها هذا التوسع.
- ✓ التنافس الأوروبي الأمريكي (إعادة تموضع الاتحاد في تخومه الجنوبية).

- محدودية نتائج برشلونة:

علقت دول غربي المتوسط آمالا عريضة على المسار الأورومتوسطي الذي انطلق سنة الـ 1995 تحت تسمية "مسار برشلونة"* إلا أن هذا المسار قد واجه ولا يزال صعوبات وعراقيل منها ما هو ظرفي ومنها ما هو هيكلية مما جعله، رغم ما يحمله من إيجابيات لا يرتقي لتحقيق الآمال المعلقة عليه ويتضح ذلك من خلال:

- تباين درجة الانخراط الفعلي في هذا المسار لدى دول جنوب المتوسط والذي تعكسه نسبة الدول التي أمضت اتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي.
- تواصل ضعف درجة الاندماج الأفقي على الضفة الجنوبية.
- محدودية نجاعة برنامج ميديا (Meda) باعتبار طبيعة إجراءات تنفيذه المتسمة بالتشعب والبطء ونظرا لضعف الموارد المخصصة لتنفيذ البرامج الجهوية المدرجة ضمن مسار برشلونة.

- عجز المساعدات المالية على تحقيق النقلة النوعية المرتقبة اقتصاديا واجتماعيا للدول الشريكة المتوسطية.

- لتباين بين إجراءات تصور وتنفيذ المشاريع الجهوية من جهة والأهداف المصرح بها في بيان برشلونة من جهة ثانية وذلك نتيجة عدم إشراك دول جنوبي المتوسط في ضبط البرامج التي غالبا ما يرسمها الاتحاد الأوروبي.

- تفاوت الاهتمام لدى الدول الأوروبية بإنجاح المسار الأورومتوسطي والتوصل إلى مرحلة الشراكة.

- ارتباط نجاح هذا المسار بقضية الشرق الأوسط وتأثرها المباشر فيه.

- توسع الإتحاد الأوروبي:

إن إقدام الاتحاد الأوروبي على قبول عشر دول** جديدة دفعة واحدة سنة الـ 2004 لم يشكل مفاجأة لكل من يدرك الرهان السياسي الذي يحمله هذا التوسع وتابع

* 27 و 28 نوفمبر 1995، شكلت الهجرة محورا مركزيا في مختلف ندواته التي عقدت بعد هذا التاريخ: " نظرا لأهمية مسألة الهجرة في العلاقات الأوروبية المتوسطية سيتم تشجيع عقد اجتماعات من أجل الوصول إلى اقتراحات تخص التدفق والضغط الناتجين عن الهجرة، ستأخذ هذه الاجتماعات بعين الاعتبار ودون الحصر الخبرة المكتسبة في إطار برنامج Med-Migration خاصة ما تعلق بتحسين ظروف المهاجرين المستقرين شرعيا في دول الاتحاد".

** الدول هي: استونيا، بولندا، التشيك، سلوفاكيا، سلوفينيا، قبرص، لاتفيا، لتوانيا، مالطا، المجر.

المسار التأهيلي الذي مرت به الدول المرشحة للانضمام للاتحاد وذلك منذ سنة 1993 حيث تم اعتماد مبدأ التوسع* إلا أن هذا التوسع في اتجاه شرق أوروبا ووسطها قد أثار بعض المخاوف لدى الدول المتوسطية الأوروبية وغير الأوروبية.

فالدول المتوسطية الأوروبية التي تولي اهتماما كبيرا للمتوسط الذي تعتبره امتدادها الطبيعي وتدرّك مدى تأثيرها المباشر بهذا الفضاء كانت تخشى أن يبني هذا التوسع في اتجاه الشرق على حساب الاهتمام بالفضاء المتوسطي الذي كرسه مسار برشلونة انطلاقا من سنة الـ 1995.

أما الدول المتوسطية غير الأوروبية لاسيما المغربية منها فقد كانت تخشى أن يكون للتوسع تأثيرا سلبيا مباشرا على مسار الشراكة الأورو-متوسطية، إذ كانت هذه الدول أول من أبرم اتفاقيات مع الاتحاد الأوروبي.

أمام رجاحة مثل هذه المخاوف فإنها قد شكلت دون ريب أحد العوامل التي حفزت الحوض الغربي للمتوسط بصفته للعودة إلى الحوار الجماعي في إطار لا يحتاج "للإحداث" باعتباره موجود سلفا وهو الفضاء "خمس زائد خمسة".

إذا كان العاملان الذين سبق استعراضهما يشكلان عنصرا تسهيلي وتحفيز ودفع فإنهما ما كانا ليسمحاً وحدهما بإعادة بعث الحوار خمس زائد خمس الذي كان يحتاج إلى عنصر أساسي غاب عنه في المرحلة السابقة على الأقل في المستوى الجماعي ألا وهو: الوعي الجماعي بحتمية اعتماد مقاربة مشتركة وشمولية للقضايا المطروحة، ووعي كان للأحداث الإقليمية والدولية دور كبير في تشكله إضافة إلى فشل التجارب الأحادية في معالجة قضايا إقليمية الطبيعة والآثار عبر مقاربات قطرية ضيقة.

هذه القضايا تتصل أساسا بدفع التنمية ومعالجة الهجرة ومكافحة الإرهاب وتكريس حوار الحضارات والثقافات والأديان وتعزيز الأمن والقضاء على بؤر التوتر ومصادر النزاعات وتيسير الاندماج المغربي.

- التنافس الأوروبي الأمريكي (إعادة تموضع الاتحاد في تحومه الجنوبية):

في إطار سياستها الرامية إلى تكريس زعامتها للعالم ، وأمام التشكل التدريجي والفعلي للاتحاد الأوروبي وتعاضم وزنه على الساحة الدولية ، وبروزه كقطب مستقل

* توسيع الاتحاد الأوروبي ليس مبدأ جديدا فقد توسع الاتحاد الأوروبي تدريجيا منذ العضوية الأساسية في المجموعة الأوروبية المؤلفة من ست دول (1957)، إلا أنه ومنذ عام 1993 تم وضع مجموعة من الشروط من قبل مجلس الاتحاد الأوروبي من أجل كسب العضوية فيه وهي الشروط التي تعرف بـ: "شروط كوبنهاجن".

نسبياً عن الإرادة الأمريكية، واعتباراً للموقع الاستراتيجي الذي يحتله المغرب العربي بالنظر للعلاقات القادم، وسعيًا منها للحضور في المتوسط وكسب المواقع في مختلف المواجهات ومواجهة الشراكة الأورومتوسطية، بادرت الولايات المتحدة الأمريكية خلال شهر جوان 1998 بعرض مشروع شراكة أمريكية مغاربية عن طريق كاتب الدولة للشؤون الخارجية، ستيورات ايزنستات.

ويرمي هذا المشروع بالخصوص إلى:

إحداث فضاء للحوار بين الولايات المتحدة الأمريكية من جهة والدول المغاربية من جهة أخرى حول السياسة الاقتصادية.

✓ تحقيق الاندماج المغاربي.

✓ إرساء تعاون اقتصادي يقوم على التبادل الحر .

✓ إسناد دور أساسي للقطاع الخاص في إطار هذا التعاون.

✓ إجراء الإصلاحات الضرورية للنهوض بالقطاع الخاص.

وقد تم في هذا الإطار إبرام اتفاق إطاري للتجارة والاستثمار مع الجزائر في جويلية 2001 ومع تونس في أكتوبر 2002 . أما المغرب فقد أبرم اتفاقية للتبادل الحر في جوان 2004.

هذا يعني أن مشروع الشراكة الأمريكي المغربي قد قطع أشواطاً لا يستهان بها على درب الإنجاز مما يدفع بالدول الأوروبية بالحوض الغربي للمتوسط إلى الاعتقاد في جدية هذه الشراكة التي قد تتحقق على حساب الشراكة الأورومتوسطية عموماً وعلى حساب التقارب بين دول غربي المتوسط على وجه الخصوص. هذا الاعتقاد يشكل في حد ذاته حافزاً هاماً لإعادة تنشيط الحوار خمسة زائد خمسة خاصة في ظل بداية ظهور ملامح الانقسام العضوي بين القوة الأعظم والقارة العجوز.

3-2-2: بيان الرباط 2006¹

في الـ 13/7/2006 طلبت نحو 60 دولة أفريقية وأوروبية مساعدة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لمعالجة الهجرة غير الشرعية من أفريقيا وأوروبا، وهذه التسبب القلق للمفوضية، حيث غالباً ما يمتزج اللاجئين مع المهاجرين في رحلات مختلفة، وقد أصدر بيان صادق عليه 58 وزيراً (من الدول الأوروبية ومن الدول الأفريقية) في العاصمة

¹ عزت حمد الشيشني، مرجع سابق، ص 151، 152

المغربية الرباط، أُنْفَق فيه على التعاون والمسؤولية في معالجة المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين وتوفير الحماية الدولية تماشياً مع الالتزامات الدولية للدول المشاركة.

وقد التزمت الدول بمعالجة الدول المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة وعملية، مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين.

كما أقر بيان الرباط بالحاجة إلى توفير الحماية الدولية تماشياً مع الالتزامات الدولية للدول المشاركة، ودعا البيان المنظمات الدولية بما فيها المفوضية للمساعدة في تطبيق التوصيات المتفق عليها، وأعلنت السويد أنها ستوفر التمويل اللازم لخطة المؤلفة من 10 نقاط كان قد وضعها المفوض السامي لشؤون اللاجئين، أنطونيو غوتيرس.

وتهدف الخطة إلى مواجهة مشكلة الهجرة المُختلطة وغير الشرعية، وفي نفس الوقت حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين، وتطالب بتعاون الشرطة والسلطات القضائية ضد الاتجار بالأشخاص وشبكات الجريمة المنظمة التي تعمل في مسارات الهجرة غير الشرعية..

هذا وقد صرح "فرانكو فرانتيني" مفوض الاتحاد الأوروبي لشؤون العدل على أن المؤتمرين محاولة الاتفاق على خطة عمل جماعية تضم أيضا الدول الأفريقية التي ينتسب إليها المهاجرون أو يعبرونها إلى أوروبا، إذ يعد التعاون مع مثل هذه الدول أمراً لا غنى عنه في أية خطة عمل لإعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم الأصلية، كما أكد ضرورة تحسين أحوال هؤلاء المهاجرين وتوفير قروض صغيرة.

3-2-3- ميثاق الهجرة واللجوء:

يعتبر الميثاق الأوروبي حول الهجرة واللجوء "التزاماً سياسياً" للاتحاد الأوروبي وللدول الأعضاء من أجل بناء سياسة أوروبية مشتركة حول الهجرة واللجوء وكرجمة لتشكيل قناعة أوروبية مفادها أن الهجرة أصبحت جزءاً مكوناً للعلاقات الدولية عامة ولعلاقات الاتحاد الأوروبي الخارجية الخاصة، مع مراعاة ما تمثله الظاهرة من تحدٍ وما تمنحه من فرص حيث "يسعى هذا الميثاق إلى وضع سياسة عادلة وفعالة ومنسجمة في التعامل مع التحديات التي تفرضها الهجرة والفرص الإيجابية التي تصاحبها".¹

¹ إذاعة هولندا العالمية، "أوروبا تتبنى اتفاقية جديدة حول الهجرة إليها"، متحصل عليه من: www.rnw.nl/arabic/article/777

هذا وكانت الدول الأوروبية قد تبنت بالإجماع مشروع ميثاق الهجرة التي تقدمت به فرنسا في 2008/07/07 وحظي بإجماع وزراء الاتحاد المكلفين بالهجرة في 2008/09/25 وتمت المصادقة عليه من طرف رؤساء ورؤساء حكومات الدول الأطراف في دورة المجلس الأوروبي في 16/15 أكتوبر من نفس السنة.¹

ويحدد الميثاق الأوروبي بشأن الهجرة واللجوء للمبادئ التوجيهية -من خلال قوانين غير ملزمة- للتحكم في الهجرة القانونية ومحاربة الهجرة غير الشرعية.

- الهجرة القانونية:

- تشجيع الهجرة المهنية (العمالية) التي تأخذ في الحسبان وضعية وحاجيات سوق العمل تنفيذًا لنتائج المجلس الأوروبي 14/13 مارس 2008 (اعتماد الاتحاد الأوروبي سياسة الهجرة لأسباب اقتصادية وإنسانية وربط الحق في الإقامة بالعمل).

- تقوية "جاذبية" الاتحاد الأوروبي للمهاجرين ذوو الكفاءة والتأهيل العالي (الهجرة الانتقائية).

- تفضيل الهجرة الموسمية والمؤقتة على الهجرة الدائمة وفقا لخلاصات المجلس الأوروبي 14 ديسمبر 2007.

- تدبير "التجمع العائلي" في إطار احترام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وبمراعاة قدرات وطاقات الاندماج (أوروبا تضع قيودا على حق أساسي من خلال ربط الاستجابة بمدى قدراتها وطاقاتها وقدرات وطاقات العلاقات في الاندماج والمقصود هنا القدرة في اللغة وقدرة المهاجر المادية في توفير سكن لائق...).

- اتخاذ سياسات اندماج تتمركز حول التوازن بين الحقوق (النقل، التمدرس، الأمن، الخدمات الاجتماعية...) وواجبات المهاجرين في احترام قوانين وهوية بلدان الاستقبال على أن يكون تعلم اللغة والعمل عاملا أساسيا للاندماج...

- الهجرة غير الشرعية:

(الحد من الهجرة غير الشرعية بضمان عودة الأجانب في وضعية غير قانونية إلى بلدانهم أو إلى بلدان العبور).

- تمكين التعاون مع البلدان المصدر والعبور للقضاء على الشبكات التي تنشط في ميدان الهجرة غير الشرعية واستغلال البشر والمهاجرين.

¹ المرجع نفسه.

- وجوب مغادرة المهاجرين غير الشرعيين للأراضي الأوروبية، طوعا أو جبرا. (اتخاذ تدابير مشتركة لضمان عودة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدان المصدر أو العبور).*

- التزام الدول الأطراف بنهج سياسة التسوية والتطبيع كل حالة على حدة ولأسباب إنسانية واقتصادية بعيدا عن التسويات الجماعية (هذا وكانت دول أوروبية كإسبانيا مثلا قد أثارت حفيظة بقية الدول الأوروبية لتسويتها وضعية الآلاف من المهاجرين غير الشرعيين ومنحهم تصاريح إقامة).

3-3: الآلية الاقتصادية:

3-3-1- الآلية الأوروبية للجوار والشراكة:

تمثل الآلية الأوروبية للجوار والشراكة أداة التمويل الرئيسية لسياسة الجوار الأوروبية حيث تمر من خلالها معونات الدعم لفائدة البلدان الأعضاء في سياسة الجوار الأوروبية وكذلك روسيا، وتعد أداة التعاون ويديرها قسم المعونات الأوروبية للتنمية والذي يتم من خلاله تجسيد القرارات السياسية وترجمتها على أرض الواقع.¹

وتعدّ الآلية الأوروبية للجوار والشراكة منذ افتتاح نشاطها في جانفي 2007 عن آلية ميدا التي كانت تضمن تمويل الشراكة الأوروبية المتوسطة وحلت أيضا محل آلية المساعدة التقنية لفائدة مجموع البلدان المستقلة في وسط وشرف أوربا وكذلك محل آليات مالية أخرى.

- الأهداف:

- دعم التحول الديمقراطي وتشجيع حقوق الإنسان.
- تيسير الانتقال إلى اقتصاد السوق وتشجيع التنمية المستدامة.
- تشجيع التعاون في السياسات ذات المصلحة المشتركة مثلا في مجال مكافحة الإرهاب والهجرة غير الشرعية، حل النزاعات، دولة القانون.... الخ.

* هذا وكان هذا الالتزام السياسي وما رافقه من تشريع لقوانين تكفل تجسيده على أرض الواقع قد أثار ردود فعل غاضبة من قبل دول أمريكا الجنوبية التي انتقد رؤساؤها قوانين الهجرة الأوروبية الجديدة لأنها تحول السلطات في أوروبا باعتقال المهاجرين غير الشرعيين الذين يقاومون الترحيل لفترة تصل 18 شهرا ومنعهم من دخول دول الاتحاد لمدة 5 سنوات وكانت الرئيسة الأرجنتينية كريستا فيرنانديز قد وصفت قواعد الهجرة الجديدة بأنها تذكر "بأزمة الرهاب من الأجانب" بينما قال نظيرها الفنزويلي هوغو تشافير أن القانون الأوروبي يعدّ بمنزلة تقنين البربرية وهدد بوقف بيع النفط إلى الدول الأوروبية ووقف الاستثمارات الأوروبية في بلاده.

¹ الآلية الأوروبية للجوار والشراكة، متحصل عليه من: http://www.enpi-info.eu/main.php?id=411&id_type=2

- الموازنة:

- تقدر موازنة الآلية الأوروبية للجوار والشركة بقيمة 12 بليون يورو خلال الفترة 2007-2013 الجزء الأكبر من موازنة المالية ينفق في تمويل برامج التعاون والثنائي ومبادرات البلد المعني، فيما يقدر المبلغ المرصود لفائدة منطقة الجنوب للفترة 2007، 2013 بـ 333 مليون يورو* بأولويات تعاون رئيسية تم تحديدها في الشراكة الأوروبية المتوسطة وإعلان برشلونة وتشمل:

- ✓ الحوار السياسي: (العدل والأمن والحرية والهجرة).
- ✓ الشراكة الاقتصادية والمالية (الاقتصاد، الطاقة، البيئة، مجتمع المعلومات النقل).
- ✓ الشراكة الاجتماعية والثقافية والبشرية (الإعلام والوسائل السمعية البصرية الثقافة، التعليم والتدريب، قضايا المساواة بين المرأة والرجل، الشباب المجتمع المدني، والسلطات المحلية).

3-3-2- يورميد للهجرة: ¹

هو مشروع إقليمي جديد** يسعى للمساهمة في تطوير حيز أوروبي متوسطي للتعاون في مجال الهجرة ويدعم البلدان الشريكة في جهودها من أجل إيجاد حلول لمختلف أشكال الهجرة.

بنى المشروع على أساس الشراكة الأورو-متوسطة التي بدأت منذ إعلان برشلونة (1995) ومخالفة من تطور في برنامج العمل للسنوات الخمس المقبلة الصادر عن قة برشلونة (نوفمبر 2005) والذي يدعو إلى الارتقاء بالتعاون في مجالات الهجرة، الاندماج الاجتماعي القضاء والأمن وذلك من خلال مقارنة شاملة ومتكاملة تشدد على الدعم المتواصل للأهداف الواردة في الفقرتين 11 و12 من ذلك البرنامج وتسلب الضوء على الحاجة إلى تحسين التعاون العملي على المستوى الإقليمي في مجال الهجرة تامبير 27-28 نوفمبر 2006، ولشبونة 5-6 نوفمبر 2007 على التوالي) الذي شدد على الحاجة إلى تقوية إدارة تدفقات المهاجرين بطريقة تتسم "بالشمول" و"التكامل" و"التوازن" بما يحقق

* في حين قدر المبلغ المرصود، ضمن الآلية الأوروبية للجوار والشراكة شرق بـ 223 مليون يورو للفترة 2007-2013.

¹ المفوضية الأوروبية. الشراكة الأورو-متوسطة التعاون الإقليمي لمحة عامة عن البرامج والمشاريع، متحصل عليه من:

www.enpi.eu/files/publication/info-notes-ar

** بدأ المشروع أنشطته في الرابع من فيفري 2008 بموازنة قدرها: 5 ملايين يورو وهو جزء من برنامج أوسع لقطاع القضاء والشؤون الداخلية والذي يتكون أيضا من مشروعين آخرين في مجالي القضاء والتعاون الشرطي.

مصلحة جميع شعوب البلدان الأوروبية والمتوسطية، كما أكدا الحاجة إلى المزيد من التعاون في مجالات الهجرة القانونية والتنمية والهجرة غير الشرعية وهو ما يتضمن إنشاء آليات لتطوير فرص الهجرة القانونية ودعم الإجراءات الأزمة لتطوير الروابط بين الهجرة والتنمية وتصعيد الأنشطة الرامية إلى القضاء على تهريب البشر والهجرة غير الشرعية وإدارة التدفقات المختلفة.

- الهيئات الممولة والمنفذة:

يمول المشروع: المعونة الأوروبية التابعة للمفوضية الأوروبية (Ewropeaid) ويقوم بتنفيذه ائتلاف يضم وكالة المعونة الألمانية GTZ (كمؤسسة قائدة) المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة ICMPD وجمعية استشارات وخدمات وزارة الداخلية الفرنسية civil .pol والمؤسسة الدولية والايبرية الأمريكية للإدارة العامة والسياسات FLLAP ومركز دراسات السياسة الدولية CESPL حيث تتمتع جميع هذه المؤسسات بمعرفة عميقة بمسائل الهجرة فضلا عن الخبرات الواسعة فيما يتصل بمختلف صور الهجرة.¹

وهذا ويغطي المشروع البلدان التالية والشريكة في المشروع:

- جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية.
- "الكيان الصهيوني".
- جمهورية مصر العربية.
- المملكة الأردنية.
- لبنان.
- الجمهورية العربية السورية.
- المملكة المغربية.
- الجمهورية التونسية.

¹ المرجع نفسه.

- مهامه:

- ✓ تشكيل أربع لجان عمل تتألف من مسؤولين رسميين كبار من أجل صوغ اقتراحات عملية في مجال توحيد التشريعات وهجرة اليد العاملة والتجاوب المؤسسي والاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية وتحويلات المهاجرين.
- ✓ تنظيم 18 دورة تدريبية* عن مواضيع التقريب بين التشريعات والإصلاحات المؤسسة وإدارة الهجرة القانونية وتعزيز مراقبة الحدود وخفض الهجرة غير الشرعية.
- ✓ تنظيم 5 زيارات دراسية للمسؤولين إلى الاتحاد الأوروبي.
- ✓ إعداد دراسة حول المرأة والهجرة في منطقة الشراكة والجوار الجنوبية.
- ✓ وضع مشروع لموقع على شبكة الانترنت يكون تعبيراً ملموساً للمعنيين في برنامج يورميد للهجرة. <http://www.euromed-migration.eu>.

* نظم المشروع دورة تدريبية في مرسيليا في الفترة الممتدة من 25 إلى 27 ماي 2014 حول مكافحة الهجرة غير الشرعية وتعد هذه الدورة الثالثة من نوعها حول موضوع مشروع الهجرة غير الشرعية الذي يركز على عرض الموصفات الدولية والأوروبية بما يتعلق بمكافحة التهريب والنزول من السفينة والإنقاذ في البحر كما نظم مشروع يورميد للهجرة 02 دورة تدريبية في بروكسل في الفترة الممتدة من 23 إلى 25 نوفمبر 2010 حول العودة وإعادة الترحيل الهدف منها هو تقديم فكرة شاملة للمشاركين حول الإطار الأوروبي الخاص بالعودة وإعادة الترحيل.

خلاصة:

اتضح من خلال عرض الفصل الثالث أن هناك جهودا دولية وإقليمية تضافرت فيما بينها مشكلة مسعى جديا نحو إستراتيجية شاملة من أجل الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتضييق دوائر انعكاساتها المختلفة، ولقد جاءت إستراتيجية الاتحاد الأوروبي بما تضمنته من آليات أمنية وسياسية واقتصادية مدعمة لهذا المسعى.

الخاتمة:

إن جهود الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية قد تتجح في تحجيم هذه الظاهرة في بعض المراحل، غير أنها لن تستطيع القضاء على هذه الظاهرة طالما استمرت أسبابها الرئيسية، والمتمثلة في استمرار تزايد فجوة التنمية بين ضفتي البحر المتوسط، والإخفاق في التوصل إلى حلول نهائية للآزمات والنزاعات الإقليمية التي عطلت مشاريع التنمية في جنوب حوض البحر الأبيض المتوسط، وأدت إلى بروز تحركات ديموغرافية قسرية، جانب منها يتمثل في تيارات الهجرة غير الشرعية المتوجهة نحو الشمال.

ويلاحظ أن أغلب دول الاتحاد الأوروبي مازالت تتعامل مع قضية الهجرة غير الشرعية كمسألة أمنية بالدرجة الأولى وترتبط بين الهجرة وظاهرة الإرهاب والجريمة المنظمة، أو تخلط بين اللجوء والهجرة غير الشرعية بدلا من التركيز على مساعدة دول جنوب حوض البحر الأبيض المتوسط في إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تواجهها، فدول الإتحاد الأوروبي مازالت تولي اهتماما جوهريا لأسلوب الردع وقوات التدخل السريع المخصصة لمحاربة المهاجرين، واعتماد دول الاتحاد الأوروبي لسياسات أكثر تشددا وتقييدا للهجرة القانونية، أو التفكير في إقامة معسكرات إيواء للمهاجرين في دول العبور، إلا أن هذه الجهود لن تجدي بل سوف تؤدي إلى زيادة موجات الهجرة غير الشرعية، فقد أوضح الواقع العملي أن الإجراءات الأمنية التي تركز عليها دول الاتحاد الأوروبي المندرجة ضمن إستراتيجيتها لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة والهجرة غير الشرعية كأبرزها لا تكفي وحدها لتحجيم هذه الظاهرة بل من الضروري اعتماد منهج متكامل يبحث في كافة الأسباب التي تجعل من شباب الضفة الجنوبية المتوسطية يغامر بحياته رغبة في الوصول إلى الضفة الأخرى من المتوسط.

قائمة المراجع

1- المراجع باللغة العربية:

1-1: الكتب:

1. أحمد سعيد إبراهيم، أسس الجغرافيا البشرية والاقتصادية. حلب: مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1997.
2. ونت ألكسندر، النظرية الاجتماعية للسياسة الدولية، تر: عبد الله جبر صالح العتيبي، الرياض: جامعة الملك سعود النشر العلمي والمطابع، 2006.
3. محمد فتحي عيد، الإرهاب والمخدرات. الرياض: مركز نايف للدراسات والبحوث 2005.
4. خضور أديب، أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي: واقعه وآفاق تطوره. الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1999.
5. ماجد عشقي أنور، الإستراتيجية الأمنية العربية لمواجهة العولمة: التخطيط الأمني لمواجهة عصر العولمة. الرياض: مركز الدراسات والبحوث. 2006.
6. أحمد عبد العزيز الأصفر، (الهجرة غير المشروعة الانتشار الأشكال والأساليب المتبعة) في مجموعة من المؤلفين، مكافحة الهجرة غير المشروعة. السعودية: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010.
7. أندريه بوفر، مدخل إلى الإستراتيجية العسكرية. تر: أكرم و الهيثم الأيوبي. بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1970.
8. —، —، الردع والإستراتيجية. تر: أكرم ديوى، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1970.
9. أدونيس العكرة، من الدبلوماسية إلى الإستراتيجية: أمثولات من الحرب الباردة. بيروت: دار الطليعة، 1981.
10. باسكال بونيفاس، إرادة العجز هل هي نهاية التطلعات الدولية والإستراتيجية، تر: حليم طوسون، القاهرة، دار العالم الثالث، 1997.
11. بتران بادي، ماري كلود سموتس، انقلاب العالم سوسيولوجيا المسرح الدولي. تر: سوزان خليل، القاهرة: دار العالم الثالث.

12. جون بيليس، "الأمن الدولي في حقبة ما بعد الحرب الباردة" في: جون بيليس، ستيف سميث. عولمة السياسة العالمية. تر: مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة. 2004.
13. حامد عبد السلام زهران، الصحة النفسية والعلاج النفسي، القاهرة: عالم الكتب، 1977.
14. حسن توركماني، الأمن القومي في القرن الحادي والعشرين، دمشق: الأولى للنشر والتوزيع، 2004.
15. حمدي عبد الرحمان حسن، قضايا في النظم السياسية في إفريقيا. القاهرة: مركز دراسات المستقبل الإفريقي، 1998.
16. خديجة عرفة، الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي. الرياض: جامعة نيف العربية للعلوم الأمنية، 2009.
17. سالم حافظ رعد، التنشئة الاجتماعية وأثرها على السلوك السياسي. عمان: دار وائل للنشر، 2006.
18. سمير أمين، قضايا إستراتيجية في المتوسط، تر: سناء أبو شقرا، بيروت: دار الفارابي، 1992.
19. عاطف عبد الفتاح عجوة، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة. الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1985.
20. عبد الحميد زوزو، الدور السياسي للهجرة إلى فرنسا بين الحربين 1914 _ 1939 _ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
21. عبد القادر رزيق المخادمي، النزاعات في القارة الإفريقية انكسار دائم أم انحسار مؤقت. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2005.
22. عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسة. الجزء الأول، ط3. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1990.
23. عبد الجليل زيد المرهون، أمن الخليج وقضية التسلح النووي. المنامة: مركز البحرين للدراسات والبحوث، 2007.
24. عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي. الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة، النشر والتوزيع، 2005.

25. عبد الرحمان بدوي، موسوعة الفلسفة. ج:02. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1984.
26. عبد القادر محمد فهمي، المدخل إلى الإستراتيجية. عمان: دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2006.
27. عبد الله عطوي، السكان والتنمية البشرية. بيروت: دار النهضة العربية، 2004.
28. علي الحاج، سياسات دول الإتحاد الأوربي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.
29. علي بن فايز الجحني، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة. الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 2000.
30. عزت حمد الشيشني، (المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية)، في مكافحة الهجرة غير الشرعية. الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010.
31. غضبان مبروك، المدخل للعلاقات الدولية. الجزائر: دار العلوم، 2007.
32. فرانسيس فوكوباما، بناء الدولة النظام العالمي ومشكلة الحكم والإدارة في القرن الحادي والعشرين، تر: مجاب الإمام، المملكة العربية السعودية: العبيكان، 2007.
33. كلاري إيسكوفير وآخرون، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين واللاجئين في المنطقة الأورومتوسطية: إمكانية الوصول إلى العناية الصحية وسوق العمل. تر: أيمن حداد، كوبنهاجن: الشبكة الأورو _ متوسطية لحقوق الإنسان، 2008.
34. ليدل هارت، الإستراتيجية وتاريخها في العالم، تر: الهيثم الأيوبي. بيروت: دار الطليعة، 1967.
35. محمد أمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. 2007.
36. محمد أمين العدوي، "التكامل الإقليمي بين دول شمال إفريقيا بين دعاوى الأمن القومي والمفاهيم المستجدة" في التكامل الإقليمي في أفريقيا رؤى وآفاق. القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005.

37. محمد عبد الجابري، القضايا في الفكر المعاصر العولمة - صراع الحضارات - العودة إلى الأخلاق - التسامح الديمقراطية ونظام القيم - الفلسفة والمدنية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998، ص 87.
38. محمد عمارة، الإسلام والأمن الاجتماعي. القاهرة: دار الشروق. 1998.
39. محمد أمين البشري، الأمن العربي المقومات والمعوقات - الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية. 2000.
40. مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة دراسة في الرهانات والأهداف، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006.
41. موسى الزعبي، دراسات في الفكر الاستراتيجي والسياسي. دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 2001.
42. ميشال كابرون، أوروبا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العالمين الغربي والإفريقي، تر: أديب نعمة، بيروت، دار الفارابي.
43. —، —، أوروبا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العالمين العربي والإفريقي. تر: سمير أمين. بيروت: دار الفارابي، 1992.
44. ناصيف يوسف حتي، النظرية في العلاقات الدولية. بيروت: دار الكتاب العربي، 1985.
45. وليد عبد الحي، تحول المسلمات في نظرية العلاقات الدولية. الجزائر: الشروق للإعلام والنشر 1994.
46. يوسف شكري فرحات، معجم الطلاب. بيروت: دار الكتب العلمية. 2001.

1-2: المجالات والدوريات:

1. آدم أبكر صافي النور، "تطور الحدود الدولية ومراحل إنشائها"، مجلة العدل. العدد 25 السنة العاشرة.
2. بشير مصطفى، "القرار عبر مضيق جبل طارق". الشروق. العدد 2236. 28 فيفري 2000.
3. حسن عبد الله جوهر، "تفسير التعاون الدولي في عالم الصراع من منظور المدرسة الواقعية". مجلة السياسة الدولية. العدد 124، 1996.

4. خالد شوكت، "مسلمو أوروبا في 2002: محن واتهامات" أمين في العالم. مجلة العالم الإسلامي، العدد الخامس.
5. خديجة محمد عرفة، "مفهوم الأمن الإنساني". مفاهيم، العدد 13، جانفي 2006 .
6. سامي محمود، أسامة بدير، أوروبا والهجرة غير المنظمة بين المسؤولية والواجب. القاهرة، مركز الأرض لحقوق الإنسان، سلسلة حقوق اقتصادية واجتماعية، العدد رقم (68)، 2009.
7. سامح فوزي، "الحوكمة". مفاهيم. العدد 10، أكتوبر 2005.
8. سليمان عبد الله الحربي، مفهوم الأمن: مستوياته وصيغته وتهديداته:دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 19، صيف 2008.
9. مصطفى بخوش، "مستقبل الدبلوماسية في ظل التحولات الدولية الراهنة". مجلة المفكر. العدد 03. فيفري 2008 .
11. محمد مسلم، "الحكومة الفرنسية تقرر طرد 25 ألف مهاجر غير شرعي". الشروق. العدد 2010. 4 جوان 2007.
12. نادية محمود مصطفى، "نظرية العلاقات الدولية بين المنظور الواقعي والدعوة لمنظور جديدة". السياسة الدولية. العدد 111.
13. وليد محمود عبد الناصر "التعاون المتوسطي بين مطرقة الهجرة وسندان التطرف" السياسة الدولية. العدد 124. أبريل 2000.

3-1: الاتفاقيات والتقارير الدولية:

1. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.
2. الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.
3. المنظمة الدولية للهجرة، معجم قانون الهجرة الدولي، سلسلة القانون الدولي للهجرة، 2004.
4. بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.
5. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية. بيروت: كركي للنشر، 2009.

6. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية. بيروت: المكتب الإقليمي للدول العربية، 2009.
7. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام 2005: التعاون الدولي على مفترق طرق: المعونة والتجارة والأمن في عالم غير متساو.
8. جامعة الدول العربية، التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية 2006. القاهرة: إدارة السياسات السكانية والهجرة/القطاع الاجتماعي، 2006.
9. لجنة إدارة شؤون المجتمع العالمي، نص تقرير: جيران في عالم واحد. تر: مجموعة من المترجمين الكويت: عالم المعرفة، 1995.

1-4: المذكرات والرسائل الجامعية:

1. عمار حجار، "السياسة المتوسطة الجديدة للاتحاد الأوروبي. إستراتيجية جديدة لاحتواء جهوي شامل"، رسالة ماجستير. (قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة باتنة، جوان 2002).
2. كريم متقي مشكوري، "الهجرة السرية للأطفال القاصرين المغاربة نحو أوربا"، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص. (كلية العلوم القانون والاقتصادية والاجتماعية. جامعة سيدي محمد بن عبد الله، المغرب).

1-5: مواقع الانترنت:

1. إبراهيم محمد عياش، "الهجرة غير الشرعية الجزء 2"، متحصل عليه من: www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid...
2. إذاعة هولندا العالمية، "أوروبا تتبنى اتفاقية جديدة حول الهجرة إليها"، متحصل عليه من: www.rnw.nl/arabic/article/777
3. أشرف سعيد العيسوي، "أثر المتغيرات الدولية الجديدة على مفهوم الأمن القومي". مجلة كلية الملك خالد، العدد 84، مارس 2006 متحصل عليه من : www.kkmaq.gov.sa/Detail.asp?InNews/tem/D=185238
4. المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة، الحوار حول هجرة العبور عبر المتوسط (MTM) نحو ردّ شامل على تدفقات الهجرة المختلطة (وثيقة عمل الدول العربية

والأوربيين حول الإدارة المشتركة لتدفقات الهجرة المختلطة) ص19. متحصل عليه من:
www.iom.int/.../shared/.../conclusions-of-the-chair.limassol-June-2007-AR.pdf

5. البنك الدولي، "موجز قطري عن الجزائر"، متحصل عليه من:
<http://web.wordbank.org/INTALGERINARBIC/Resoures/Algeria-AR-AM2009.pdf>.

6. البنك الدولي للإنشاء والتعمير "الهجرة والتحويلات الدولية"، متحصل عليه من:
www.Worldbank/j6ecoocl70

7. "البطالة أكبر التحديات التي تواجه دول جنوب البحر المتوسط"، متحصل عليه من:
www.carim.org-publications.

8. المنذر الرزقي، "من التقارب المتوسطي إلى الحوار 5+5"، مجلة البرلمان العربي، العدد 102. سبتمبر 2007، متحصل عليه من:
<http://www.arab-ipu.org/publications/journal/v102/point.htm>

9. الآلية الأوروبية للجوار والشراكة، متحصل عليه من:
http://www.enpi-info.eu/main.php?id=411&id_type=2

10. حسين براري، "أمن إسرائيل صراعات الايدولوجيا والسياسة"، كراسات إستراتيجية. العدد 143، سبتمبر 2004. متحصل عليه من: www.elahram.org

11. خالد الوحيشي " الهجرة: حالة البلدان العربية المرسله للعمالة" متحصل عليه من:
www.scwa.UN.org/popin/Publication/.../migration/bouhichi.Pdf

12. عبد الله التركماني، "إشكاليات الهجرة في إطار الشراكة الأورو متوسطية" تحصل عليه من:
<http://www.Arraee.com/modules.php>

13. قناة الجزيرة قسم البحوث والدراسات، "محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية". متحصل عليه من:

www.aljazeera.net/NR/exeres/187E7AF-CEC9-4D7B-B51465-31AB328917FE.htm

14. - "لمبدوزا" - "غوانتنامو إيطاليا"، متحصل عليه من:
<http://attariq.org/spip.php?article497>

15. محمد السعدي، "من أجل رؤية معقدة للسياسة العالمية"، متحصل عليه من:
www.fikrwanakd.aljabriabed.net/n46_06saadi.htm -k53

16. محمد رمضان، "الهجرة السرية في المجتمع الجزائري: أبعادها وعلاقتها بالاغتراب الاجتماعي-دراسة ميدانية"، مجلة العلوم الإنسانية، السنة السابعة، العدد 43، خريف 2009، متحصل عليه من: www.ulum.nl/E35.html
17. محمد عبد السلام، "مؤشر الرغبة في مغادرة المنطقة العربية... يتنامى"، متحصل عليه من: <http://swissinfo.ch/ara/detail/index.html?cid=512788>
18. منتصر حمادة، مهاجرون يرسم الصوت.. ضحايا التهريب وسفراء للخلايا النائمة، متحصل عليه من: http://www.al.majalla.com/list_muajaha.asp
19. منظمة العفو الدولية، "موريتانيا" لا أحد يريد أن يهتم بأمرنا" عمليات الاعتقال والطرده الجماعي للمهاجرين الذين يمنعون من الدخول إلى أوروبا"، متحصل عليه من: impact22.amnesty.org/ar/region/mauritania
20. نادية ليتيم، فتحة ليتيم، "البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير الشرعية" متحصل عليه من: www.digital.ahram.org.eg/checkpart.aspx?serial=409039
21. وكالة حراسة الحدود الأوروبية: <http://www.frontex.europa.eu/>

2- المراجع باللغة الأجنبية:

1-2: الكتب:

1. Barry Buzan; People state and Fear the national security problem in international relations. Great Britain: Wheatshe of Books; 1983.
2. Bichara Khader ; l'Europe et la méditerranée geopolitique de la proximité ; Paris : l'harmattan.1994.
3. Charles Philippe David ; La guère et la paix approches contemporaines de la sécurité et de la stratégie. Paris : Presses de sciences po ; 2000.
4. Charles Philippe David; Jean Jacques Roch; Théories de la sécurité: définition, approches et concepts de la sécurité international. Parism: MontChrestien; 2002. Dider Bigo ; "International Political sociology "
5. Jean François Rioux ; La sécurité humaine: une nouvelle conception des relations Internationales. Paris: Harmation, 2001.

6. Jean- Marie Mathey ; Comprendre la Stratégie ; Paris :Economica ; 1995.
7. Jef Huysmans ; The politics of insecurity fear, migration and asylum in The EU; London: Routledge ; 2006.
8. John Baylis et Ken Booth ; Contemporary Strategy ; London Croom Helm ; 1975 .
9. Hocine Lab elouai ; « Harga » ou la Forme actuelle de l'émigration Irrégulière des Algériens. Italie : Institut universitaire européen, 2009 .
10. Israel Tal ; National Security The Israeli Experience. Translated by Martin Kett. London: ;2000.
11. Peter Hough; Understanding Global Security. London: Routledge; 2004.
12. Philippe –Moreau Defarges; Problèmes stratégique Contemporains. Paris : Hachette ; 1992 .

2-2: المجالات:

1. Charles-Philippe David et Afef Benssaïeh, « La paix par l'intégration ? théories sur l'interdépendance et les nouveaux problème de sécurité ». Étude internationales, vol.28, n°2, 1997 .
2. Thierry Balzac ;«Qu'est-ce que la sécurité nationale » ; revue International ; n°52 ; hiver 2003-2004.

2-3: مواقع الانترنت:

1. Amandhin Scheeneve le G face au crime organise, N11février 2005 ;obtenu en parcourant: www.g8u.to/vonte.ca/gouvernance/sherrer-g8g.pdf.
2. Anastassia Tssakoula. Control de l'Immigration : mythes et réalités. Cultures et conflits .Introduction n°26-27 (1997) pp.9-14 obtenu en parcouraantt : www.conflicts.org/index.356html.
3. _____,_____ ; Crime et immigration Eu Europe. obtenu en parcourant : www.cedem.ulg.ac.be/m/wp/27/pdf.

4. Bjorn Moller ; « The concept of security : The Pros and cons of expansion and contraction ». Obtenu par courant:

www.diis.disk/graphics/copri_publication/COPRI.../26_2000.doc.

5. David Baldwin; "The concept of security" Review of International Studies; n° 23,1997. pp 5 -26 obtenu en par courant: <http://tau.ac.il/~daniel/pdf/37.pdf>

6. Immigration ; obtenu par courant : <http://Fr.wikipedia.org/wiki/immigration>.

7. Georges Tapinos ; Immigration et marché du Travail P'o observateur de l'OCDE .N°29.Dec99. Obtenu en parcourant :

www.observateurocde.org/fullstory.php/85/; Immigration et marché%e9.

8. Kaci Racelma ; l'Immigration clendistine Véritable plaie en Algérie.

9. Mohamed Khachani; la femme Magrèbine Immigrée dans l'espace économique des pays d'accueil. Obtenu en parcourant.

10. www.Iussp.org/brazil2001/s20/s27-p08-kachani.pdf.

11. Mohsen Dridi ; le Maghreb et l'Immigration; obtenu en parcourant. www.fsmagh.org/spip.php?article34.

12. Monica Den Boer ; Crime et Immigration dans l'union Européenne. obtenu en parcourant : <http://www.ciaonet.org /olj/CC/3132.cc-Fallnin98/bom01.pdf>

13. Robert D. Kaplan, "The coming Anarchy How scarcity, crime, over population, tribalism, and disease are rapidly destroying the social fabric of our planet". Obtenu en parcourant :

www.Theatlantic.com/.../1994/.../the-coming-anarchy/4670/.

14. The OCDE. Les aspects Economique et sociaux Des Migrations. convenance organisée Conjointement par l'ocde et la commission Européenne. Obtenue en parcourant : [http //www.ocde.org /dataoecd/2/17/15923767.paj](http://www.ocde.org /dataoecd/2/17/15923767.paj).

158/45
1990 / 18

(143) (97)
(151) (86)
,(105) ,(39)

1

-1

-2

2

:

" "

-1

.

" "

() -2

" "

()

" "

()

" "

()

" "

()

" "

()

: " "

()

"1"

"2"

"3"

" "

()

3

:

-

-

-

-

-

-

,

4

"

"

5

:

-

-

()

6

"

"

-

"

"

-

" " -

7

8

-1

-2

9

10

11

-1

-2

3

-3

" "

-4

3

-

-

-

12

-1

-2

-3

-4

13

-1

-2

3

-3

:

-

-

-

-

14

15

16

-1

-2

-3

-4

-5

-6

-7

-

-

-

-8

-9

17

-1

-2

-3

-4

-5

-6

-7

-8

18

-1

-2

-3

:

-

-

-

-

-

-

-

-4

-5

-6

-7

19

-1

-2

20

-1

-2

21

22

-1

-2

-3

-4

-5

-6

-7

-8

-9

23

24

25

-1

-

-

-2

1

-3

26

-1

-

-

-

-2

27

-1

-2

28

29

30

31

-1

-2

32

33

-1

:

-

-

-2

-3

34

35

36

37

38

39

-1

1

-2

40

41

-1

-2

42

-1

-2

-3

43

-1

-

-

-

-

-

-

-

-2

1

70 -3

44 -1

-2

-3

2

45 -1

:

-

-

-

-

-2

-3

-4

46

:

-
-
-
-

47

-1

-2

48

-1

:

-
-

-2

49

-1

-2

2

-3

50

-1

-2

2 1

-3

51

52

-1

-2

-

-

-2

-

-

-4

53

-1

52

-2

54

-1

37 35

-

-

-

-

53

-2

18

1

55

56

-1

-2

-3

57

58

2 () 3

-1

-2

59

2 () 2

-1

1

-2

60

3 () 3

61

-1

3 () 3

43 () () 1

45)) 1

43 () 1

.55 53

-2

18 1

-3

47

-4

62

-1

3 () 3

() 1 43 () () 1

.54)) 1 53

43

-2

.53

63

-1

3 () 3

79 53

-2

79

64

-1

-2

65

-1

-

-

-

-

-2

66

3

-1

:

-

-

-

-2

67

-1

-2

68

-1

-

-

-

-2

69

-1

-2

70

71

-1

-2

72

() -1

.(" "

()

() -2

()

-3

-4

() -5

4 3 2

()

()

-6

-7

-8

-9

73

-1

-

-

-2

-3

-4

74

-1

-2

-3

-4

-5

-6

-7

-8

75

-1

-2

-3

-4

1

-2

77

-1

-2

-3

-

-

3

-4

1

-5

-6

-7

-8

1

78

76

79

80

81

-1

:

-

-

-2

82

83

-

-

-

84

85

86

-1

-2

-3

87

-1

-2

88

3

89

-1

-2

-3

-4

90

-1

-2

-3

91

-1

-2

-3

92

-1

-2

1

3

-3

93

-1

-2

2000 /

15

25

1

.

2

:

" " ()

" " ()

" " ()

" " ()

" " ()

" " " " ()

" " ()

" " ()

6

" " ()

" " ()

" "

3

-1

:

23 8 6 5

()

2

()

:

1

-2

()

()

()

()

4

-1

-2

5

-1

:

()

:

"1"

"2"

:

-

-

()

1

-2

-3

"1" () 1

"1" () 1

6

-1

:

"1" ()

"2"

:

()

"1"

"2"

:

1

-2

1

()

23 8 5

()

2

()

()

()

()

1

()

1

7

:

-1

()

27 18

()

)

(

-2

-3

-4

8

-1

:

()

()

-2

1

23 8 6 5

-3

-4

-5

-6

12

-1

:

()

()

-2

1

-3

-4

-5

13

-6

-7

-8

-9

13

-1

12

1

:

()

()

12

1

12

1

-2

12

1

1

18

-3

18

15

:

() 1

()

() 1

()

2

()

2 1

-4

2 1

-5

-6

-7

-8

-9

14

1

12

-1

13

13

-2

12

:

30 () 2

-3

13

()

()

15

:

23 8 6 5

-1

()

()

4

-2

:

()

()

:

()

5 1

"1"

6 2' () 1

"2"

6 "1" () "2" "1" () 1

16 10

-3

-4

2 1

-5

-6

16

-1

3 () () 1

-2

-3

-4

:

-5

()

()

-6

-7

-8

-9

-10

-11

10

-12

-13

-14

-15

-16

-17

17

18

-1

3

3 () () 1

-2

10

-3

()

()

()

()

()

()

()

()

()

-4

4

-5

-6

29 9

-7

9

29

-8

-9

-10

:

()

()

: 10

-11

()

()

()

()

11 10

-12

-13

-14

-15

()

()

()

()

()

()

-16

-17

-18

-19

-20

-21

()

()

()

()

-22

-23

-24

-25

21

-26

25

12

-27

-28

() -29

()

-30

19

20

-1

-2

2

-3

-4

21

22

23

:

()

()

24

-1

1

:

-2

()

()

-3

1

-4

25

-1

-2

-3

26

-1

:

:

()

"1"

"2"

"3"

()

-2

-3

24

1

-4

-5

3 2

27

-1

:

()

()

:

"1"

"2"

"3"

()

()

()

()

-2

-3

28

-1

-2

-3

29

-1

:

()

()

()

()

()

()

()

()

()

-2

1

-3

-4

30

:

-1

-2

:

()

()

()

()

-3

-4

31

-1

-2

:

()

()

()

()

:

"1"

"2"

"3"

"3" "1" ()

"4"

-3

-4

-5

-6

-7

32

-1

-2

4 3

.()

1 -3

:

31 30 29 ()

()

()

()

()

() () 3

-4

-5

33

-1

: -2

32

()

()

32

5

()

34

-1

23 8 6 5

-2

5

3

1

-3

35

-1

-2

-3

2

2

3

-4

36

2000

/

15

12

-1

.2002

/

12

-2

1

-3

-4

37

-1

-2

-3

-4

38

-1

-2

39

-1

-2

1

-3

1

-4

-5

40

-1

-2

1

-3

41

-1

-2

2000 / 15 25

-

1999 / 22 212/54

1998 / 9 111/53

:

-

1

-1

-2

-3

6

2

3

:

"

"

()

"

"

()

:

"

"

()

"1"

"2"

"3"

"

"

()

4

6

5

6

6

-1

:

()

:

()

"1"

"2"

()

()

:

-2

1

()

1' () () 1

()

()

2' () 1

1

()

:

-3

()
()

() '1' () () 1
() () 2

-4

7

8

-1

-2

:

()
()
()

2

-3

2

-4

7

-5

-6

-7

9

8

-1

:

()

()

()

()

8

-2

-3

:

()

()

-4

-

10

28 27

-1

:

()

6

()

6

()

()

6

6

()

()

6

-2

11

-1

-2

6 () 1

-3

-4

3

-5

27

-6

12

:

()

()

13

6

14

-1

6

-2

6

:

()

()

()

6

6

()

()

-3

6

.6

15

-1

6

31

-2

-3

-

16

-1

6

-2

6

-3

6

-4

6

-5

(1)

17

:

6

()

()

-4

22

-1

-2

1

23

-1

-2

1

-3

1

-4

-5

24

-1

-2

25

-1

-2

ملخص:

يدور موضوع الدراسة حول إشكالية إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة -الهجرة غير الشرعية أنموذجا- لذلك فإن وجهته تأخذ طابعا استقصائيا.

وهو ما يجعل العودة إلى تراثيات الموضوع مطلبا منهجيا، تركز عليه الباحثة في معالجتها التحليلية حين تعقل التفاصيل المشكلة لمباحث الدراسة وتخريج النتائج والإجابة على التساؤلات، هكذا كان المنهج تفكيكا تركيبيا.

ولقد انطلقت الدراسة من تساؤل رئيسي هو:

- ما هي الآليات التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟

وقد تفرع عنه جملة من التساؤلات الجزئية:

- ما هي الآلية الأمنية التي اعتمدها الإتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟

- ما هي الآلية السياسية التي اعتمدها الإتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟

- ما هي الآلية الاقتصادية التي اعتمدها الإتحاد الأوروبي ضمن إستراتيجيته لمواجهة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني جديد؟

وبعد الاستهداف بالبحث والنقصي، لموضوع الدراسة تبين أن الاستنتاجات التي توصلت إليها الباحثة قد عبرت عن الأهداف التي وضعتها وغطت التساؤلات التي أثارها.